جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانـــة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الاجتماعية

الموضوع

جرائم القتل في المجتمع الجزائري

(دراسة تحليلية لمضمون حلقات برنامج تحري الجريمة بقناة البلاد)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص علم اجتماع الجريمة والانحراف

إعداد الطالبتين:

- مرابط سمية
- تامر نبيلة

إشراف الأستاذة:

د/ تليجاني نورة

لجنة المناقشة

رئيس اللجنة	
مقررا	
عضو مناقش	

السنة الجامعية: 2023/2022

شكر وتقدير

مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

بداية أشكر الله سبحانه وتعالى الذي أعاننا ووفقنا لإنجاز هذه المذكرة، كما أتقدم بالشكر الجزيل

للأستاذة الفاضلة « **ثليجاني نورة** » التي تفضلت مشكورة بالإشراف على هذا العمل، وما قدمته لنا من نصائح وإرشادات في سبيل انجاز هذا العمل جزاها الله عنا كل خير

وحتى لا نكون ممن يبخس الناس أشياءهم نقف وقفة شكر وعرفان نسديها إلى مدراء متوسطتي الإخوة بوفيجلين وجمال الدين الأفغاني التي فتحتو لنا أبوابهم أيام تربصنا الميداني كما أشكر كل الأساتذة والإداريين لجامعة الجيلالي بونعامة قسم العلوم الاجتماعية بخميس مليانة، والذين لم يبخلوا علينا في تقديم يد المساعدة

وفي الأخير أشكر كل من كان له الفضل

في إتمام هذه المذكرة

إهداء

الحمد لله الذي أكرمني بهذا الانجاز المتواضع والذي ما كنت لأصل إليه لولا فضل الله تعالى

الى من عادت أرواحهم الى خالقها الى من رحلوا عنا دون وداع الى من اشتقت لهم شوقا لا يعوضه إلا الصبر والاحتساب "خديجة، فاطمة الزهراء، محمد، جدتي"

الى من كانت سندا لا يميل الى من احتضنني دعائها في مجمل حياتي "أمي الحبيبة" أطال الله في عمرها

الى من علمني العطاء بدون انتظار والى من أحمل اسمه بكل افتخار "والدي العزيز"

الى من كان فرحة الحياة وبسمتها أخي "يوسف" والى من اتخذت مقام الأخت زوجته وصغيرة بيتنا وبهجته "يقين"، أختي قدوتي ومن أمدتني بكل معاني الحب والسعاة "خيرة" الى أبنائها "زكرياء، فاطمة الزهراء، محمد" وزوجها العزيز "قديرو"

الى خالاتي وأخوالي كل باسمه وأخص بالذكر خالتي مريم، مازوري خالي كريم وخيرة بالغربة

الى أعمامي وعماتي كل باسمه

الى رفيقات دربي وقلبي ومن شاركنني حلو الحياة ومرها صديقاتي "خلود، كريمة، سمية، حفيظة"

الى من تقاسمنا تعب هذا العمل ومن شاركتني وآنستني في مشواري أختي "نبيلة"

الى زملاء الدراسة ومن تقاسمت معهم في يوم ما تعب الدراسة والمشوار الى من كانت لي معهم أغلى الذكريات وأجمل اللحظات

الى كل صديقاتي دفعة علم الاجتماع الجريمة والانحراف 2023

الى كل من ذكرهم قلبي ونساهم قلمي أهدي هذا العمل

سمية

إهداء

ها قد شارفت رحلتي الجامعية على الانتهاء، بعد تعب سنين أختم بحث تخرجي بكل همة وتقدير ها أنا أقدم خالص التحيات والشكر لكل شخص كان سببا في نجاح قصة حلم السنين.

الحمد لله على لذة الإنجاز الى من علمتني كيف أقف بكل ثبات فوق الأرض أمي نبع الحنان قدوتي في الحياة التي كانت مؤمنة ودائمة في لحظات مسيرتي، أتمنى أن يرزقها الله فوق عمرها عمراً وفوق صحتها عافية ولا يحرمني من وجودها في حياتي وأن يبارك الله فيها ويعطيها طولة العمر.

الى القريبين من القلب أخواتي رانيا ومحمد أمين كنتم ولازلتم السند لي حفظكم الله لي وأنار طريقكم.

الى صديقتي وأختي سمية التي شاركتني تعب هذا العمل أتمنى لها النجاح والتوفيق في حياتها

والى ملاك، مفيدة، وياسمين الذي أشهد لهم بأنهم نعم الرفقاء في جميع الأمور أتمنى لكم النجاح في حياتكم.

أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى الأستاذة ثليجاني نورة على مجهوداتها وتوجيهاتها القيمة فجزاها الله عنا كل خير.

نبيلة

ملخص:

تعد جريمة القتل من أبشع الجرائم المرتكبة في حق النفس البشرية، لما تتركه من آثار وخيمة لا تقتصر على مرتكبيها فقط، وإنما على الضحية وعلى المجتمع الكبير، وذلك راجع الى جملة من العوامل المتشابكة التي بالرغم من اختلاف مرتكبيها إلا أنهم يشتركون في الغالب في نفس العوامل والأسباب المؤدية الى ارتكابها.

لذا فقد كان الهدف من دراستنا هذه هو معرفة العوامل والأسباب التي تدفع بالمجرم القاتل للاقتراف جريمته من عوامل وأسباب اجتماعية، نفسية، اقتصادية...الخ، بالإضافة الى معرفة طبيعة المعالجة الإعلامية لظاهرة الجريمة في الفضائيات الجزائرية الخاصة، من خلال البحث عن الكيفية التي عالجت بها قناة البلاد مواضيع الجريمة في برنامج تحري الجريمة، وهذا من خلال تحليل حلقات الموسم الأول للبرنامج محل الدراسة لسنة 2023، بالاعتماد على أداة تحليل المضمون.

الكلمات المفتاحية: جريمة القتل، الفضائيات الجزائرية، الجريمة، التنشئة الأسرية.

Abstract

The crime of murder is one of the most heinous crimes committed against human life and the dangerous consequences of which are not limited to the perpetrators alone or to the victim and to the large community. Due to a number of interrelated factors, which although the perpetrators are different, often share the same factors and causes for the commission of the crime. So the aim of this study was to find out the factors and reasons that lead killer criminal to commit his crime, whether it was social factors and reasons, psychological, economic, religious ...etc. Furthermore we sought to delve into the nuanced realm of media portrayal surrounding criminal phenomena in Algerian private television channels specifically our focus centered on comprehending the treatment of crime-related subjects within the esteemed crime investigation program aired on Al-Bilad channel.

This meticulous investigation entailed a meticulous examination of the content and substance within the program's inaugural season, serving as our focal point for the year 2023, facilitated by the proficient utilization of a content analysis tool.

الفهرس

شكر

إهداء

الملخص

فهرس الجداول

مقدمة.....ص أ-ب

الفصل الأول: البناء النظري

تمهيد:..... 6

1- أهداف وأهمية الدراسة 6

2- أسباب اختيار الموضوع 7

3- الإشكالية..... 7

4- الفرضيات..... 8

5- تحديد المفاهيم..... 9

6- المقاربة السوسيولوجية..... 14

7- الدراسات السابقة..... 19

8- صعوبات الدراسة..... 24

الفصل الثاني: الجريمة

تمهيد..... 26

المبحث الأول: ماهية الجريمة..... 26

المطلب1: نبذة تاريخية عن الجريمة..... 29

- الجريمة من المنظور السوسيولوجي..... 30
- الجريمة من المنظور النفسي..... 32
- الجريمة من المنظور القانوني..... 33
- الجريمة من المنظور الإسلامي..... 33
المطلب2:العوامل والأسباب المؤدية للجريمة..... 35
أولا: العوامل الطبيعية سبب في حدوث الجريمة..... 35
* العوامل الطبيعية المتعلقة بزمن ارتكاب الجريمة..... 35
* العوامل الطبيعية المتعلقة بمكان وقوع الجريمة..... 35
ثانيا: العوامل الثقافية سبب في حدوث الجريمة..... 36
* التعليم..... 36
* وسائل الإعلام..... 37
* أثر الصحافة على الظاهرة الإجرامية..... 38
* أثر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية على الظاهرة الإجرامية..... 39
* نظرة الدين للجريمة..... 40
المبحث الثاني: أركان الجريمة..... 41
المطلب1:الركن المادي..... 41
المطلب2: الركن الشرعي..... 42
المطلب3: الركن المعنوي..... 43
المطلب4: سمات المجرم القاتل..... 44
الفصل الثالث: الأبعاد التاريخية لجريمة القتل

تمهيد..... 48
المبحث الأول: ماهية جريمة القتل..... 48
المطلب1: لمحة تاريخية عن جريمة القتل..... 48
المطلب2:أشكال وأسباب جريمة القتل..... 52
2-1- أشكال جريمة القتل..... 52
2-1-1- القتل العمدي وأنواعه..... 52
2-1-2- القتل الخطأ وأنواعه..... 54
2-2- أسباب جريمة القتل..... 54
2-2-1- القتل على خلفية الشرف..... 54
2-2-2- القتل على إثر الخلافات الزوجية..... 55
2-2-3- القتل على خلفية المال..... 56
2-2-4- الانتحار..... 57
2-2-5- وسائل الضبط الاجتماعي وجريمة القتل..... 57
2-2-6- جماعة الرفاق..... 57
2-2-7- وسائل الاتصال الجماهيرية..... 58
2-2-8- العقد النفسية والأمراض العقلية..... 58
2-2-9- القتل لأسباب عائلية..... 58
المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية المفسرة لجريمة القتل..... 59
المطلب 1:الاتجاهات النظرية المفسرة لجريمة القتل..... 59
1-1- الاتجاه الاجتماعي في تفسير السلوك الإجرامي 60

- 1-2-1- نظرية التقليد الاجتماعي..... 60
- 1-2-2- نظرية الاختلاط التفاضلي..... 61
- 1-2-3- نظرية الوصم..... 62

2-1- المدخل الفردي الذاتي..... 63

2-2-الاتجاه البيولوجي..... 63

2-3- الاتجاه النفسي في تفسير الجريمة..... 66

2-4- المدخل التكاملي في تفسير الجريمة..... 67

الفصل الرابع: الإطار المنهجي للدراسة

تمهيد..... 70

1- مجالات الدراسة..... 70

1-1- التعريف بالحصة..... 70

1-2- المجال البشري..... 70

1-3- المجال الزماني..... 70

2- العينة وأنواعها..... 71

2-1 تعريف العينة..... 71

2-2- حجم العينة..... 72

3- التقنيات المستخدمة في جمع المعلومات..... 72

4- المنهج المستخدم في الدراسة..... 73

5- عرض وتحليل البيانات الميدانية..... 74

6- عرض نتائج الفرضيات..... 91

7- الاقتراحات والتوصيات..... 94

الخاتمة..... 95

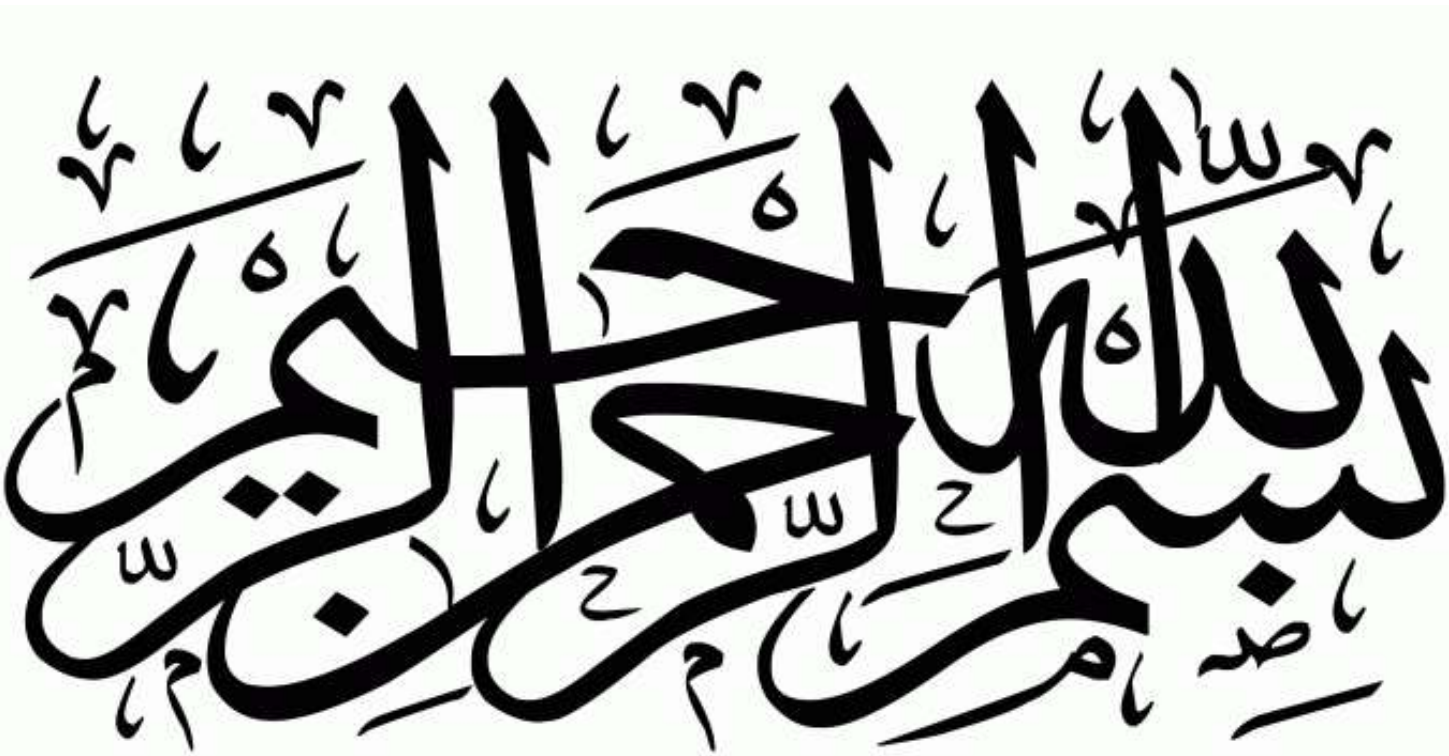
بسم الله الرحمن الرحيم

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

(مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نفْسٍ أوْ فسادٍ في اَلأَرْضِ فَكَأنمَا قَتَلَ النَاسَ جَميعًا ومَن أَحْياهَا فكَأَنمَا أحْيَا الناسَ جَمِيعاً)

المقـــــدمة

تعد الجريمة ظاهرة سلبية تهدد كيان أي مجتمع واستقرار أي فرد لذا كانت المجتمعات ولازالت تقرر مجموعة من القوانين الرادعة للحد من استفحال الجريمة أو القضاء عليها، وتتنوع هذه الجرائم وتزداد بشكل ملفت دون رادع أخلاقي أو قانوني ومن بينها نجد جريمة القتل التي تعد من بين أبشع الجرائم المرتكبة في حق النفس البشرية وذلك لما تتركه من آثار وخيمة لا تقتصر على مرتكبيها فقط وإنما على الضحية وعلى المجتمع، وقد شهد المجتمع الجزائري في الآونة الأخيرة العديد من جرائم القتل والدليل على ذلك ما نشهده في حياتنا اليومية وما تنشره مختلف وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي، فبعد ما كان لجريمة القتل في المجتمع الجزائري أسبابها التي يراها مرتكبيها مقنعة كالقتل من أجل الثأر أو الشرف والعرض وبسبب الخيانة أصبحت اليوم ترتكب لأسباب واهية.

تعتبر زيادة معدلات جريمة القتل في المجتمع الجزائري مؤشرا على الظروف السيئة التي يعاني منها هذا المجتمع سواء كانت هذه الظروف فقر، بطالة، تدني المستوى المعيشي، أو نتيجة لسوء التنشئة الاجتماعية أو نتيجة لعوامل نفسية مرتبطة بشخصية مرتكبها، ولم يعد ارتكابها يقتصر على فئة معينة بل أصبحت تشمل جميع الشرائح العمرية وهذ في حد ذاته يشكل خطورة كبيرة على المجتمع، وحسب الدراسات والأبحاث العلمية في مجال الجريمة والإجرام للعوامل الاجتماعية دور كبير في حدوث جريمة القتل وبمجرد الحديث عن هاته العوامل نحن بصدد التحدث عن العوامل الخارجية المحيطة بالقاتل، والتي لها تأثير وانعكاس على سلوكه وعلى شخصيته، هذا ما يؤثر على دوافعه الداخلية فيقوم بارتكاب الجريمة، وكله راجع الى الوسط والمحيط الاجتماعي الذي يحيط به بداية من البيئة الأسرية والمدرسية وصولا الى جماعة الرفاق ومجال العمل.

ونظرا للانتشار الواسع لهذه لجريمة القتل في الآونة الأخيرة واستفحالها في المجتمع قمنا بدراستنا هاته كمحاولة للتعرف على الأسباب والعوامل المؤدية لهاته الجريمة وتبيان أسبابها وآثارها على الفرد والمجتمع.

وبالتالي قمنا بتقسيم دراستنا الى جانبين جانب نظري وجانب ميداني، احتوى الجانب النظري على ثلاث فصول، الفصل الأول جاء تحت عنوان الإطار النظري حاولنا عرض فيه أسباب اختيارنا لموضوع جريمة القتل في المجتمع الجزائري وكذا أهداف وأهمية الدراسة، الإشكالية التي أجبنا عليها بفرضيات مع تحديد أهم المفاهيم والمقاربة السوسيولوجية مع الاعتماد على الدراسات السابقة وذكر صعوبات الدراسة.

تطرقنا في الفصل الثاني الى الجريمة وتبيان النبذة التاريخية لها وأهم تعريفاتها من كل الجوانب السوسيولوجي، النفسي، القانوني، والإسلامي بالإضافة الى العوامل والأسباب المؤدية للجريمة من بينها العوامل الطبيعية التي تكون سبب في حدوث الجريمة والمتعلقة بزمان ومكان وارتكاب الجريمة وكذا العوامل الثقافية، وكذا الاعتماد على أهم النظريات التي تفسر الجريمة وأركانها وسمات مرتكبيها، أما الفصل الثالث المعنون بالأبعاد التاريخية لجريمة القتل عرجنا فيه الى ماهية جريمة القتل ولمحة تاريخية عنها مع ذكر أشكال وأسباب هذه الجريمة بالإضافة للاتجاهات النظرية المفسرة لجريمة القتل.

الجانب الميداني احتوى على الفصل الرابع تحت عنوان الإطار المنهجي للدراسة، وجاءت فيه كل من مجالات الدراسة المتمثلة في التعريف بالحصة، المجال البشري والزمني، مع ذكر العينة وأنواعها وحجمها، بالإضافة الى التقنيات المستخدمة في جمع المعلومات بالإضافة الى المنهج المستخدم في الدراسة وعرض وتحليل البيانات الميدانية مع عرض نتائج الفرضيات وتقديم الاقتراحات والتوصيات.

والخاتمة جاءت كاستنتاج وحوصلة لما تم عرضه في الجانبين.

الفصل الأول: الإطار النظري

1- أهداف وأهمية الموضوع

2- أسباب اختيار الموضوع

3- الإشكالية

4- الفرضيات

5- تحديد المفاهيم

6- المقاربة السوسيولوجية

7- الدراسات السابقة

8- صعوبات الدراسة

- أهداف وأهمية الدراسة

1-1 الأهداف:

- هدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير الضغوط الاجتماعية والعوامل الاقتصادية في ارتكاب جرائم القتل في المجتمع الجزائري باختلاف خصائصهم الشخصية والأسرية.

- معرفة أهم الأسباب أو الدوافع المساهمة في ارتكاب الجريمة ومدى مساهمة المحتوى الإعلامي من برامج عبر مواقع التواصل الاجتماعي في ارتكاب جريمة القتل خصوصا في طريقة معالجتها لجرائم القتل في المجتمع.

- إعداد مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في علم الاجتماع الانحراف والجريمة.

- إثراء البحث العلمي بدراسات في التخصص.

2-1 الأهمية:

- موضوع الجريمة من المواضيع التي لقيت الاهتمام من قبل العلماء والمحللين على جميع الأصعدة وحظيت بالدراسة والتقصي من قبل الباحثين وجريمة القتل كأحد أهم أشكال الجرائم وأقدمها استدعت اهتمام الباحثين وحاولوا فهم أبعادها والوقوف على مسبباتها، وعليه تكمن أهمية هذا البحث في كونه يسلط الضوء على معرفة الأسباب الاجتماعية و الاقتصادية والنفسية المؤدية الى ارتكاب جريمة القتل وما إذا كانت أسباب القتل في الماضي هي نفسها في الوقت الحاضر.

إضافة الى ذلك تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها قد تفتح المجال لدراسات جديدة تتناول الموضوع من زوايا أخرى حتى تكفل نظرة أشمل وفهما أدق لهذه المشكلة.

2- أسباب اختيار الموضوع:

- تم اختيارنا لهذا الموضوع بناءً على ما نسمعه يوميا حول جرائم القتل في مجتمعنا الجزائري في الآونة الأخيرة.

- محاولة التعرف على أهم الأسباب المؤدية للظاهرة وإيجاد الحلول اللازمة للتقليل من جرائم القتل في المجتمع الجزائري.

- محاولة التعريف على درجة تأثير المحتوى الإعلامي عبر مواقع التواصل الاجتماعي في الجريمة وانتشارها.

3- الإشكالية:

تعد الجريمة من الظواهر التي لازلت تستقطب اهتمام الباحثين والعلماء لما لها من الآثار التي تنعكس على سيرورة الحياة الاجتماعية بكل مجرياتها وتمس بسلامة الأفراد المادية والمعنوية، وإذا ما خصصنا في نوعية وطبيعة الجريمة وتحدثنا بإسهاب عن جريمة القتل لابد أن نقف عند حقيقة واضحة المعالم ألا وهي أن هذه الجريمة تعتبر أولى الجرائم التي عرفتها البشرية وأخطرها، وهي جريمة تمس بسلامة الأشخاص سواء من الناحية الجسمية أو من الناحية المعنوية، وعلى الرغم من الخطوات التي قطعتها البشرية في ميدان التقدم والتطور إلا أنها ما تزال ترتكب الأمر الذي دعا كثيراً من الدارسين والباحثين أن يولوها عناية خاصة واهتماما بالغا.

تعتبر زيادة معدلات جريمة القتل في المجتمع الجزائري مؤشرا على الأزمات والظروف السيئة التي يعاني منها هذا المجتمع سواء كانت هذه الأزمات نتيجة ظروف محلية تتعلق بمستوى التجانس الثقافي أو حتى متعلقة بظروف الفرد من فقر وبطالة وسوء في التنشئة الاجتماعية.....إلخ، فارتكابها لم يعد مقتصرا على فئة معينة بل أصبحت تشمل جميع الشرائح العمرية وهذا في حد ذاته ما يشكل خطورة لا تقتصر على المجرم

والضحية بل يتعدى الضرر بذلك عائلة المجرم وكذا الضحية وحتى المجتمع الكبير الذي له هو الآخر دور في وقوع مثل هذا النوع من الجرائم.

شهدت أشكال الجريمة تحولات مرعبة تطالعنا في كل يوم أخبار صادمة ومتعلقة بجرائم القتل والمجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات شهد تناميا في ظاهرة الإجرام وزيادة معدلات جريمة القتل مؤشرا على الظروف السيئة التي آلى إليها حاضرا عكس ما كان في الماضي.

لذلك فقد اقتضت بنا الضرورة في البحث والتعمق في مثل هذا النوع من الجرائم لما أصبحت تشكله من خطورة وذلك من أجل إعطاء وصف عام حول بعض الخصائص الشخصية والديمغرافية التي يتميز بها المجرم القاتل من خلال تحليل مضامين بعض الحصص التي تبرمج على قناة البلاد وهي تحري الجريمة التي تسرد تفاصيل ارتكاب المجرين لبعض جرائم القتل وتوضيح سبب ارتكابها.

بالإضافة الى تحديد دور كل من الاسرة والمدرسة ووسائل الإعلام في التصدي لهذا النوع من الجريمة وذلك من خلال طرحنا للتساؤل الرئيسي التالي:

- ما هي أهم الأسباب أو الدوافع المؤدية الى ارتكاب جريمة القتل في المجتمع الجزائري خاصة في الآونة الأخيرة؟

- الأسئلة الفرعية:

* هل يمكن اعتبار البطالة عامل مؤدي لارتكاب جريمة القتل في المجتمع الجزائري؟

* هل للتنشئة الاجتماعية علاقة بارتكاب الأفراد لجرائم القتل في المجتمع الجزائري؟

4- الفرضيات:

- تعد مشكلة البطالة سببا في ارتكاب الإفراد لجريمة القتل في المجتمع الجزائري.

-أسلوب التنشئة الاجتماعية الخاطئة يساهم في ارتكاب الأفراد لجريمة القتل في المجتمع.

5- تحديد المفاهيم:

من المعلوم بأنه قبل الخوض في دراسة أي موضوع من المواضيع تعتبر مرحلة تحديد المفاهيم من أهم الخطوات التي يجب على الباحث التطرق إليها، ولقد كان لزاما علينا تحديد بعض المفاهيم التي ارتأينا أن تكون ذات أهمية في تحديد مجال البحث بهدف الدقة والوضوح وفي إبراز طريقة الباحث في تناوله واستعماله لهذه المفاهيم، ومن ثم تعاملنا مع المفاهيم الأساسية كان على هذا النحو:

5-1-الجريمة:

لغة: الجريمة في لغة العرب هي: القطع والذنب ويقال فلان جرم: أي كسب ومنه قوله تعالى (ولا يجرمنكم شنآن قوم) سورة المائدة، أي لا يحملنكم لا يكسبنكم، ويقال الرجل جرمه، يجره، جرما أي قطعه، والجرم: التعدي، والجرم هو الذنب والجمع إجرام، والمجرم هو المذنب والكافر، وقد وردت مشتقات الفعل (جرم) ستا وستين مرة في القرآن الكريم[1].

اصطلاحا: يعرفها نجم محمد بأنها": كل فعل يتنافى مع القيم السائدة في المجتمع، وهي خطيئة اجتماعية تعارض قيم وأخلاق المجتمع، وهي كل فعل أو امتناع يصدر عن إرادة مدركة تخرق أمن ومصالح وحقوق الأفراد والمجتمع ويعاقب مرتكبها بعقوبة أو تدبير احترازي[2].

[1]- سامية حسن الساعاتي، علم الاجتماع الجنائي، دار الفكر العربي، مصر، 2005، ص62.

[2]- غادة بنت عبد الرحمن الطريف، جرائم الخادمات بالمجتمع السعودي – دراسة ميدانية على عينة من الأسر بمدينة الرياض-، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد27، العدد53، ص341.

إجرائيا: هي حادثة اجتماعية تتمثل في خرق مبادئ الجماعة، يختلف عليها الحكم من مجتمع لآخر، فما هو فعل إجرامي في مجتمع عربي مسلم قد يكون غير ذلك في مجتمع غربي، ومن هنا تأخذ الجريمة صفة النسبية وفقا لعنصري الزمان والمكان، فهي كل سلوك خارج عن المعايير الاجتماعية والثقافية التي يقرها النظام الاجتماعي.

5-2-المجرم:

لغة: ويعرف على أنه ذلك الشخص الذي يقع في أمر غير مستحسن مصرا عليه مستمرا فيه لا يحاول تركه ولا يرضى بتركه[1].

اصطلاحا: هو ذلك الشخص الذي يعاني من قصور في التوفيق بين غرائز هو ميوله الفطرية، وبين مقتضيات البيئة الخارجية التي يعيش فيها[2].

وهذا ما تعرضت له مدرسة التحليل النفسي في تعريفه للمجرم بأنه ذلك الشخص الذي تتغلب عنده الدوافع الغريزية والرغبات على القيم والتقاليد الاجتماعية الصحيحة[3].

إجرائيا: هو كل شخص انتهك أحد قواعد القانون الجنائي مع سبق الإصرار أو كل من يرتكب فعلا غير اجتماعي سواء كان يقصد ارتكاب الجريمة أم لا وهو انتهاك للأعراف أو التصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية.

5-3-القتل:

[1]- أكرم عبد الرزاق المشهداني، واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي، ط1، جامعة نايف العربية، الرياض، 2005، ص34.

[2]- جلال الدين عبد الخالق والسيد رمضان، الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2001، ص187.

[3]- قواسمية محمد عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1992، ص54.

لغة: من قتله يقتله قتلا، إذا أماته برب أو حجر أو علة، ورجل قتيل مقتول، والجمع قتلاء وقتلى وقتالى، كما يطلق القتل في اللغة على الإماتة، فيقال قتله، يقتله، قتلا إذا أماته[1].

اصطلاحا: يعرفه الفقه الحنفي والشافعي بأنه كل فعل من العباد يؤثر في إزهاق الروح، ويجب أن يكون لهذا الفعل من العباد أثرا يكون سببا في إزهاق روح إنسان آخر[2].

كذلك يعرفا لقتل على أنه إزهاق روح إنسان حي عمدا، وبأنها اعتداء على حياة الغير تترتب عليه وفاته، والموت في مفهومه يعني مفارقة الروح الجسد[3].

إجرائيا: من خلال التعاريف السابقة نستطيع القول أن القتل هو القضاء على حياة الفرد وإنهاء وجوده يقوم به شخص ضد فرد آخر، والقتل إذا كانت العملية ناجحة تسمى "عملية القتل" أما إذا كانت فاشلة فتسمى "محاولة القتل".

5-4-البطالة:

لغة: بطالة-مفرد-: مصدر بطل مصدر بطل-بطالة-تبطل-تبطل-تبطلا، فهو مبطلات الشخص، تعطل عن العمل.[4]

وجاء في لسان العرب: بطل الشيء: يبطل بطلا وبطولا وبطلانا ذهب ضياعا وخسرانا فهو باطل والتبطل: فعل البطالة، وهو إتباع اللهو والجهالة وبطل الأخير-بالفتح- يبطل بطالة وبطالة أي تعطل فهو بطال والبطال الذي لا يجد عملا[5].

---

[1] – مختار الصحاح، الرازي نصور محمد الأزهري، تهذيب اللغة، الدار المصرية للتأليف، القاهرة، د ت، ص231.

[2] – السرخسي المبسوط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، المجلد12، الجزء13،1993 ، ص262.

[3] – خوجة الريامي، مفهوم القتل وإشكالياته الطبيعية –دراسة في فلسفة الخلاق التطبيقية، ط1، الدار المصرية اللبنانية للنشر والتوزيع، 2006، ص20.

[4] – أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم القاهرة للكتب، ط1، 2001، ص224.

[5] – ابن منظور، لسان العرب، بيروت، لبنان، دار لسان العرب ، دط، د س، ج 1، ص 227.

وتعرفها منظمة العمل الدولية بأنها تشمل كافة الأشخاص الذين هم في سن العمل، وراغبين في العمل، وباحثين عن عمل ولكنهم لا يجدون عملا، وذلك خلال فترة الإسناد، ومقصور بفترة الإسناد هي تلك الفترة التي تقاس بها البطالة، وعادة ما تكون أسبوع أو أسبوعين[1].

اصطلاحا: "كل ما هو قادر على العمل وراغب فيه ويبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى"[2].

البطالة هي حالة عدم وجود عمل لطالبة رغم الرغبة فيه، والبحث عنه أي وجود أشخاص لا يعلمون، وهم يدخلون في مفهوم قوة العمل إلا أنهم قادرين عن العمل وراغبين فيه، وباحثين عنه ولكنهم لا يحصلون عليه وبالتالي، هم متعطلون عن ممارسة العمل، فالعاطل عن العمل كل شخص قادر على العمل وراغب فيه ولكن لا يعمل.[3]

إجرائيا: تعني التعطل عن العمل والقعود عنه، أو عدم توافر العمل للراغبين فيه والقادرين عليه، أو الحالة التي لا يوجد فيها وظائف يبحث عنها الناس، وبالتالي هي محاولة إيجاد الشخص لعمل معين من اجل الحصول على مقابل يسد من خلاله حاجياته، وبالتالي فانتشارها أصبح ظاهرة تهدد كيان المجتمع مما يستوجب حلولا لوضع حد لها، كي يستطيعا لفرد أن يعيش حياة كريمة تغنيه عن الانحراف.

5-5 التنشئة الاجتماعية:

[1]- حسام علي داود، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع عمان 2010،ص183-184.

[2]- المرسي كمال الدين عبد الغني: الحل الإسلامي لمشكلة البطالة، الإسكندرية، مصر، دار الوفاء، ط1، 2004، ص 11.

[3]- صالح سالم باقارش وعبد الله علي الأنسى، مشكلات وقضايا تربوية معاصرة، حائل: دار الأندلس للنشر والتوزيع،ط3،1996،ص100.

لغة: تعني كلمة تنشئة اجتماعية في اللغة العربية الاشتقاق من الفعل: "نشا" فبالنسبة للشيء نقول حدث، تجدد الشيء، أما بالنسبة للصبي أو الطفل نقول شب ونم"[1].

اصطلاحا: تعرف التنشئة الاجتماعية على أنها الطريقة التي ينقل من خلالها تراث الأمة عبر الأجيال كما يمكن تعريفها على أنها تلك" العملية التي يتم بها انتقال الثقافة من جيل إلى جيل، والطريقة التي يتم بها تشكيل الأطفال منذ طفولتهم حتى يمكنهم المعيشة في مجتمع ذي ثقافة معينة، ويدخل في ذلك ما يلقنه الآباء والمدرسة والمجتمع للأفراد من لغة ودين وتقاليد وقيم ومعلومات"[2].

كما تدل على العملية التي يتعلم الفرد عن طريقها كيف يتكيف مع الجماعة عند اكتسابه للسلوك الاجتماعي الذي توافق عليه.[3]

إجرائيا: من خلال كل هذه التعاريف يمكننا الجمع بينها، وتقديم تعريف أكثر شمولية وإحاطة بمفهوم التنشئة الاجتماعية، حيث تعتبر عملية مهمة في حياة الفرد، وتستمر مدى الحياة، وذلك عن طريق تعليم الناشئ وحتى الكبار أساليب الحياة في مجتمعهم ومختلف الأنماط التي يسير وفقها عناصره، وتوجيههم نحو السلوك المتوافق اجتماعيا والسوي، كي يصبح هذا العنصر فعالا وعضوا له دور ومكانة بين أفراد مجتمعه، كما تهدف هذه العملية كذلك إلى نقل الثقافة عبر الأجيال كونها مستمرة، وتساهم بشكل فعال في تشكيل مختلف التفاعلات الاجتماعية والأنماط السلوكية التي يتم اكتسابها من الخبرات والمواقف اليومية، كما تعطي للفرد الفرصة كي ينمو ويطور نفسه ويتعلم كل ما يفيده ويساعده في حل مشكلاته ويتكيف مع ظروف حياته التي يعيشها، وحتى الظروف المستجدة والمتغيرة

[1]– معمر داود، مقاربة ثقافية للمجتمع الجزائري، دار طليطلة للنشر، الجزائر، 2009، ص18.

[2]- أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، انجليزي، فرنسي، عربي، الإسكندرية، مصر، 1977، ص 400.

[3]– أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات في العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت،1977.ص401.

من حوله، ولا يكون ذلك إلا عن طريق عملية تبادل الأفكار والتفاعل الاجتماعي عبر مراحل الحياة من الطفولة ثم المراهقة والرشد إلى الشيخوخة.

6- المقاربة السوسيولوجية:

6-1- نظرية الاستعداد الإجرامي: أراد ديتوليو Diarrhea Tullio أن يجيب على تساؤل وهو كيف ولماذا يستجيب للجريمة بعض الأفراد دون البعض الآخر رغم وحدة الظروف الخارجية المحيطة بهما ؟، فأعطى تفسيرا للتساؤل يستند إلى وجود استعداد سابق للجريمة لدى بعض الأفراد نتيجة تكوين خاص للشخصية الفردية واتسامها بصفات عضوية، نفسية، وظيفية، وراثية أو مكتسبة من البيئة، وهذه الخصائص تنمى قوى إقرار الذات الغريزية الطبيعية وتضعف قوى التحكم الإرادي فيصبح الفرد أكثر استعدادا للانحراف وارتكاب الجرائم إذا ما توافرت مؤثرات خارجية بسيطة. وقد بنى اقتناعه هذا على أساس دراسات علمية وفحص إكلينيكي للشخص المجرم، وتقوم نظرية الاستعداد الإجرامي على مراحل نمو الشخصية الإنسانية وفكرة الاستعداد الإجرامي. فقد أشار دىتوليو أن تفسير السلوك الإجرامي يرتبط تماما بالشخصية الإنسانية، ومن ثم يجب أن يأخذ في الاعتبار كل ما يرتبط بالعمليات الطبيعية (البيولوجية، النفسية والوظيفية) للفرد والتي تنمو تدريجيا منذ ميلاده وتتكامل في مرحلة النضج. واعتقد دىتوليو أن الفرد كلما كان سليما من الوجهة النفسية أمكنه السيطرة على الدوافع العدوانية وتوجيه سلوكه بما يتفق مع سائر القيم السائدة في المجتمع، ولم ينكر دور البيئة الواضح في تشكيل الشخصية الإنسانية والتي ينعكس أثارها على سلوك الفرد[1].

وبالتالي فقد تم عرض هذه النظرية في موضوعنا كون المجرم أو المرتكب لجريمة القتل تدفعه مجموعة من العوامل للوصول لارتكاب هذا النوع من الجرائم منها العوامل

[1]- على عبد السلام، أصول علم النفس الجنائي وتطبيقاته، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط1، 2000، ص،ص 60- 62.

المساهمة في تكوين شخصيته كأسلوب التنشئة الاجتماعية التي يتلقاها الفرد في مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية خاصة داخل الاسرة، فإذا كان جو الاسرة مليء بالمشاحنات والعنف والتنافر العاطفي بين أفرادها، سيؤثر كل ذلك على نفسيته ويجعله يعاني من الإحباط والاضطرابات النفسية يصبح حاقدا يحمل الغل للآخرين وحب الانتقام كل ذلك يساهم في تزكية الميل الى الجريمة لدى الفرد.

6-2-نظرية الضبط الاجتماعي: تعد نظرية الضبط الاجتماعي من أهم المقاربات التي يعتمد عليها في السياق السوسيولوجي، إذ أنها تعتمد على تفسير السلوكيات الإجرامية اللاأخلاقية للأفراد، باعتباره دافع للبناء الاجتماعي، كما تعطي تمحيصا دقيقا لعمل الجريمة والانحراف التي تصيب الأفراد رغم إخضاعه للقيود الاجتماعية، ومن جانب آخر أن هذه تعطي حلول للدافع الإجرامي وتعتبره شيء طبيعي في الإنسان، فهذه النظرية تستدعي تدابير اجتماعية، وتتمثل في احترام مجموعة من المعايير، والهدف منه هو الحد من الجريمة وانحراف سلوكيات الأفراد، وترتكز على ثلاث نقاط كما ظهرت أشكاله بشكل مباشر أو غير مباشر في توجيه سلوك الأفراد وضبط اتجاهاتهم[1]، وتنظيم قواعد التوافق بين معايير الفرد الذاتية والقيم الاجتماعية.

ومنه نستنتج أن أنماط نظرية الضبط الاجتماعي ترتكز على ثلاث أسس:

***الضبط المباشر:** وهو أسلوب ظاهري يشير إلى الروابط التي توضع أمام الفرد، مثل القوانين التي تسنها الدولة، وتأخذ أشكال مختلفة من ناحية عقاب الجاني.

***الضبط الغير المباشر:** ويرتكز بصفة أساسية على العاطفة التي ترتبط بالوالدين وبأشخاص مقربين.

[1]- محمد صفوح الأخرس، نموذج لاستراتيجية الضبط في الدول العربية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض،1997، ص17.

***الضبط الذاتي:** وهذا الأخير يشير إلى الشعور الموجود عند الفرد، ويعمل على توجيه سلوكه، وهذه القواعد ترسخ لدى الأفراد إذ تصبح جزء لا يتجزأ منه.

– وعلى غرار ذلك يرى العالم والمفكر "إيرش erche" أن هناك علاقة قوية بين الفرد والمجتمع عندما تقل فيه فرص الانحراف، أي أن نظرية الضبط الاجتماعي تنظر إلى الطبيعة البشرية، على أن الجريمة والانحراف أمر طبيعي، فنجد نظرية الضبط الاجتماعي من خلال المؤسسات الفاعلة في المجتمع المدني، تعزز من قوة الرابطة التي تربط الأفراد بالنظام الأخلاقي، وغيابها يؤدي إلى زيادة معدل الانحراف والجرائم التي تقع في المجتمعات.

وتعتبر الأسرة الخلية الأساسية في مؤسسات الضبط الاجتماعي مما لها دور أساسي والمتمثل في ما يلي:

– **الضبط العائلي العقلاني:** القائم على الحب والصبر بعقلانية واعية، واستنتاج سليم للمواقف ومتطلباته بشكل كبير، وهو ضبط لا يقوم على عقاب إعلامي في معناه البدني أو الجسماني، بل يستبدل بالحرمان من بعض المكافآت والامتيازات.

– **الضبط البدني:** يستخدم فيه العقاب عن طريق العنف والتهديد، وفي الغالب يدفع المراهق إلى الانحراف.

– **الضبط المتذبذب بين اللين والشدة:** حيث يتعمد أحد الأبوين إلى أسلوب معين والآخر إلى أسلوب مغاير.

– **الضبط غير المنظم أو غير المتناسق:** حيث يعتمد على أساليب عدة تتأرجح بين الشدة واللين واللامبالاة، وقد يستخدم فيه أكثر من أسلوب من طرف الأبوين في كل موقف دون هدف، ودون نسق محدد بين أسلوب وآخر.

ومن هنا نستنتج أنه على أساس هذه النظرية، فإن احترام المعايير والقيم الاجتماعية هو أساس نجاح عملية الضبط الاجتماعي، في حين أن السلوك الإنحرافي والإجرامي يفسر بإخفاق المجتمع في ضبط سلوك الأفراد، التي تنص على احترام المبادئ والمعايير الاجتماعية، فجريمة القتل في أوساط السباب والمراهقين يعود إلى إخفاق الأسرة في ضبط وتقويم سلوك هؤلاء الشباب بالطرق السليمة والعقلانية على حد سواء، وعليه فالأسرة التي تتبع أساليب غير صحيحة، أو منافية للضبط، يؤدي بالأبناء إلى السلوك الإنحرافي ولاسيما الضبط البدني الذي يقوم على الضرب واستخدام العنف المادي والمعنوي، أو بواسطة التهديد.

وهذا ينجر عنه أخطار كبيرة في المجتمع، فمثلا تهديد الابن المراهق أو الشاب داخل الاسرة بحرمانه من شراء بعض الأشياء، ويكون هنا تسلط وسيطرة عليه وإهمال حاجاته ومقابلتها بالرفض ما يجعله يفكر كيف يحقق مطالبه في الخارج، وهذا يدفعه إلى السرقة أو ارتكاب أي انحرافات قد تكون نتيجتها في اغلب الأحيان جريمة قتل ، ربما تكون في البداية بسيطة ولكنها تتطور مع مرور الزمن.

وعليه فالضبط الاجتماعي يستمد قيمه من الدين والذي بدوره يستمد أصوله ومبادئه من مصدر مقدس ولهذا تكون الضوابط الدينية أحيانا أكثر فعالية، فهو يراقب سلوك الأفراد وتصرفاتهم وهذا ما نجده "يعد الإسلام من أقوى الضوابط الاجتماعية على الإطلاق التي تحمل الناس على الالتزام بالقيم الحميدة والأخلاق الفاضلة وعلى هذه القيم والأخلاق ترتكز على الممارسات والأفعال والعلاقات بأنماطها المختلفة"[1].

إن عدم قدرة مؤسسات المجتمع في التحكم في سلوكيات الأفراد الإنحرافية بمختلف أنواعها التي من بينها السلوكيات الإجرامية التي تؤدي بالفرد إلى القتل عرفت توسعا

[1] - إحسان محمد الحسن، علم الاجتماع الديني، دار وائل للنشر، ط1، 2005 ، ص106.

كبيرا خلال السنوات الأخيرة استدعت تدخل نظريات مختلفة من أجل الحد من هذه السلوكيات لا سيما نظرية الضبط الاجتماعي التي تكبح مثل هذه السلوكيات وذلك بتدخل مبادئها فتعمل على تنظيم القيم الفردية الذاتية والقيم الاجتماعية وذلك إما عن طريق الضبط المباشر وذلك من خلال إبرام الدولة مجموعة من القوانين تعاقب بها المجرم أو عن طريق الضبط الذاتي الذي يوجه سلوك الأفراد والذي تقوم العائلة على رسخه في الفرد، وهكذا تكون نظرية الضبط الاجتماعي من النظريات التي تعمل على تعديل تلك التصرفات أو الحد منها نهائيا.

6-3- نظرية الاختلاط الفارق: ترتكز نظرية الاختلاط الفارق على تحليل نفسي اجتماعي لطبيعة الأفراد الذين يعيشون في بيئة اجتماعية ما، وأثرها على السلوك الفردي أو الجماعي، لذلك حاول "سذرلاند" إعطاء فكرة علمية ذات أثر ايجابي، والذي تضمن ربط منطقي متسلسل لمجموعة من العلاقات الاجتماعية المتبادلة بين الأفراد، تجعل من الجريمة معقولة، وواضحة كسلوك إنساني يمكن أن يكتسبه الفرد.

يؤكد "سذرلاند" أن السلوك الإجرامي ينشأ بالمخالطة وتبادل العلاقات مع الآخرين فهو مكتسب لا موروث لأنه يتحقق بواسطة مجموعة من الاتصالات والاحتكارات الشخصية داخل جماعة محدودة من الأطراف وثيقة الأوامر.[1]

وعليه فالجريمة هي نتاج الترابط الاجتماعي وتعبير عنه، وقد تكون منظمة بشكل يسهل ميلاد السلوك الجانح أو شكل يقاومه، لذلك معدل الإجرام هو تعبير عن الترابط الفارق للجماعة.

فالانحراف في نهاية الأمر ينتج عند تعرض الشخص لمعايير جماعة جانحة تجديدية بشكل تتغلب فيه على معايير الجماعات المتكيفة وهو ينتمي إلى الجماعة الجانحة ويتدرب

[1]-جلال ثروت، **الظاهرة الإجرامية**، مؤسسة الثقافة الجامعة، الإسكندرية، 1981، 92.

من خلال الاتصال الشخصي على الفنون الإنحرافي، ويتمثل نمط وجود الجامع السائد في تلك الجماعة حتى يتبناه بشكل نهائي.[1]

يمكن أن نجعل من نظرية الاختلاط الفارق كموجة في دراستنا والتي تعطي صورة واضحة لتفسير سلوك الانحراف لدى الأفراد، فأغلبية شباب اليوم أصبح يبحث عن الحياة المريحة التي تتوفر على كل متطلباته وأصبح يسعى دائما على تحسين ظروفه المادية حتى وان كان ذلك بطرق غير مشروعة أو بممارسة سلوكات إنحرافية وإجرامية، فالاختلاط مع أفراد البيئة الواحدة شيء طبيعي وحاجة حتمية في الطبيعة البشرية فلا يمكن للفرد أن يعيش بمعزل عن بقية أفراد المجتمع، فالاختلاط السلبي ومصاحبة أصدقاء ذو طباع منحرفة، قد تشكل في الفرد السليم نوع من التأثر، فأكيد مع مرور الوقت سيتأثر بطباعهم، ويتبع الخطوات التي سلوكها، وبالتالي يصبح هذا الشاب مجرم يقوم بأعمال إجرامية مختلفة تكون نتيجتها في اغلب الأحيان ارتكاب جرام القتل، وهنا نجد أن النظرية تخدم الموضوع بشكل كبير.

7- الدراسات السابقة:

تشكل الدراسات السابقة أهمية كبيرة في تحديد وتوجيه مسارات البحث، حيث تعتبر مرجعية نظرية له، إلا أننا في بحثنا هذا لم نجد دراسات ضمنية تحمل نفس المنطق الفكري ونفس الإشكال المعتمد في الدراسة بل هي دراسات مشابهة خاصة الدراسات الجزائرية، ومن بين الدراسات التي تمكنا من الحصول عليها وعرضها لدينا:

7-1 الدراسات الأجنبية:

7-1-1-دراسة جون، مارك (Jon, Mark, 2010): هدفت الى فحص بيانات السجناء والمقارنة بين خصائص القتلة والمجرمين الآخرين، وقد طبقت الدراسة عام 2003 على

[1]-مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، دار الطليعة بيروت، دط، 1981، ص38.

51527 سجيناً في إدارة السجون بولاية فلوريدا بما في ذلك 9586 سجيناً أدينوا بالقتل، وأشارت الدراسة أن نسبة 30% من السجناء المدانين بالقتل ارتكبوا أعمال العنف المؤسسي بالسجن وكشفت الدراسة أن السجناء المدانين بالقتل لم يكونوا بشكل ملحوظ أكثر عرضة للانخراط في سوء السلوك أو ارتكاب أعمال العنف المؤسسي من السجناء الذين يقضون عقوبات لجرائم أخرى.

7-1-2- دراسة هانلون، روبرت وآخرون (2016): أشارت الى أن جرائم القتل في المحيط الأسري تمثل الشكل الأكثر تطرفا من أشكال العنف الأسري وأنها من أكثر أنواع القتل شيوعا، وهدفت الدراسة الى النظر في الاختلافات بين القتل العمد والقتل الخطأ من خلال بعض العوامل الديمغرافية والتاريخ النفسي وممارسات الجريمة والحالة النفسية العصبية للجناة باستخدام بيانات الاختبار العصبي النفسي من فحوص الطب الشرعي، وتكونت عينة الدراسة من 153 من الجناة المدانين بالقتل، وأشارت النتائج أن نسبة 33% من الجناة ارتكبوا جرائم القتل بشكل عمدي تجاه أفراد أسرتهم في ارتكبها 61% من الجناة.

7-2- الدراسات العربية:

7-2-1- دراسة عيسات أنور خلف: اختبار الضغوط الاجتماعية في ارتكاب جرائم القتل، دراسة تطبيقية عن النزلاء المحكومين في مراكز الإصلاح والتأهيل بالأردن سنة2015.

هدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير الضغوط الاجتماعية في ارتكاب جرائم القتل، والكشف عن الفروق بين مستوى إجابات أفراد عينة الدراسة نحوها باختلاف خصائصهم الشخصية والأسرية ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على منهج المسح الاجتماعي باستخدام الإستبانة كأداة رئيسة لجمع البيانات.

وتكون مجتمع الدراسة من جميع النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن، والمحكومين بجرائم القتل والبالغ عددهم نحو (524) نزيلا، معتمدا على عينة قوامها 190 نزيلا من مركزي إصلاح وتأهيل (سواقة، وأمال لولو 1) للذكور، ومركز الجويدة للإناث، وتم تحليل البيانات باستخدام أساليب الإحصاء الوصفي، واختبار معامل ارتباط بيرسون وتحليل التباين الأحادي، واختبار "ت" للعينات المستقلة.

وأظهرت نتائج الدراسة أن درجة تأثير الضغوط المتعلقة بالفشل وعدم القدرة على تحقيق الأهداف في ارتكاب جرائم القتل قد جاءت بدرجة متوسطة، وأن درجة تأثير فقدان المثيرات الإيجابية في ارتكاب جرائم القتل جاءت بدرجة متوسطة، وأن درجة تأثير التعرض للمثيرات السلبية في ارتكاب جرائم القتل قد جاءت بدرجة متوسطة أيضا، وتبين من النتائج وجود أثر ذو دلالة إحصائية للخصائص الأسرية والشخصية لمرتكبي جرائم القتل بصورة مجتمعة على مستوى تعرضهم للضغوط المتعلقة بالفشل وعدم القدرة على تحقيق الأهداف الدافعة لارتكابهم جرائم القتل وأن مقدار ما تفسرها لخصائص الأسرية والشخصية كمتغير مستقل من المتغير التابع (مستوى التعرض للضغوط المتعلقة بالفشل وعدم القدرة على تحقيق الأهداف الدافعة لارتكاب جرائم القتل بلغ 47.3%).

وبينت النتائج وجود اثر للمتغيرات الشخصية والأسرية خاصة ما تعلق بنوع التنشئة الاجتماعية السلبية من خلافات وأنماط سيئة في التنشئة الاجتماعية بالإضافة الى الإهمال والتنافر العاطفي وعدم التواصل الأسري .كلها تعد من أسباب انتشار جرائم القتل خاصة لدى المراهقين والشباب.

7-2-2-أجرت **الشيشنية** 2018 دراسة هدفت الى الكشف عن أسباب جريمة القتل، وآثارها الاجتماعية من وجهة نظر المهتمين بارتكاب جرائم قتل في سجن غزة المركزي، وباستخدام المنهج الوصفي التحليلي طبقت الدراسة على عينة قوامها 155 متهما بجريمة قتل، وأشارت النتائج الى أن البعد الديني جاء بالمرتبة الأولى، يليه البعد الاجتماعي، ومن

ثم البعد الاقتصادي، وفي المرتبة الرابعة البعد النفسي، وكانت أكثر الآثار الاجتماعية لجريمة القتل التفكك الأسري ثم تفشي الإدمان يليه انحراف أفراد الأسرة.

7-3- الدراسات المحلية:

7-3-1 بكير ماسيسيليا، دوافع ارتكاب جرائم القتل في المجتمع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الجزائر 2، سنة 2022/2021.

انطلقت الباحثة من التساؤلات التالية: هل تناول المهلوسات من الأسباب الرئيسية المؤدية الى اقتراف جرائم القتل؟

- هل الضغوط الأسرية وما يعانيه الفرد داخل المجتمع دافع الى ارتكابه لجريمة القتل؟

واعتمدت على الفرضيات التالية:

ف1: تناول المهلوسات من الأسباب الدافعة لارتكاب جرائم القتل.

ف2: الضغوط الأسرية وما يعانيه الفرد داخل المجتمع دافع الى ارتكابه لجريمة القتل.

واعتمدت الباحثة في دراستها على:

العينة: موجهة الى أفراد وجها لوجه وهم مجموعة من المجرمين الذين اقترفوا جرائم قتل واستنفذوا العقوبة.

التقنية: استخدمت تقنية دراسة الحالة والتي تعتبر إحدى تقنيات التدريب الناشطة وهي تقوم على اختيار حالة حقيقية أو شبه حقيقية متصلة بالواقع المعاش لدى المشاركين.

المنهج: دراسة الحالة نظرا لخصوصية مجتمع البحث.

أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة:

من خلال الدراسة نستنتج أن هناك عدة عوامل وأسباب تدفع لارتكاب الجريمة في المجتمع الجزائري وتتمثل في الدرجة الأولى كثرة انتشار تعاطي المخدرات التي تؤدي بصاحبها الى فقدان العقل وارتكاب سلوكات إجرامية، بالإضافة الى الضغوط الأسرية والاجتماعية والاقتصادية.

- الضغوط الأسرية وسوء التنشئة الاجتماعية وهذا ما يتوافق مع دراستنا.

7-3-2- دراسة الباحثة نجاة علمي بعنوان المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة دراسة تحليلية وميدانية

خلصت الدراسة الى أن جريدة الشروق اليومي تنشر موضوعات مختلفة بحيث تصدرت جرائم القتل القائمة بنسبة 60،37%، ثم الانتحار بنفس النسبة مع الاختطاف والمطاردة بنسبة 18%، ثم محاولة القتل بنسبة 11%، لتحتل كل من جريمة الاغتصاب والشنق والحرق المراتب الأخيرة، كما خلصت الدراسة الى أن الذكور هم أعلى نسبة في ارتكاب الجريمة بنسبة 20،66% أما جنس الأنثى فارتكابهم للجريمة جاء بنسبة 80،33%، أما أهداف الجريدة من نشر أخبار الجريمة فجاء هدف الإثارة بأكبر نسبة قدرت ب 50،50%، ليليه هدف التوعية بنسبة 1،27%، ثم هدف الأخبار بنسبة 2،15%.

تعقيب على الدراسات السابقة

من خلال ما تم عرضه من الدراسات السابقة والمتعلقة بارتكاب جريمة القتل، نلاحظ أن هذه الدراسات قد حصرت أهدافها أكثر في معرفة أبرز السمات والخصائص الشخصية والديمغرافية التي يتميز بها المجرمون وكذلك أهم الأسباب المؤدية الى ارتكاب جريمة القتل التي تسعى في أهدافها أيضا إلى إبراز أهم العوامل التي أدت بالجرم الى

القتل، حيث وضحت الدراسة الأولى أن مرتكبي جريمة القتل لم تكن تظهر عليهم السلوكات الإنحرافية أو العنيفة من قبل.

أما الدراسة الثانية فقد أكدت نتائجها إن للعوامل الديمغرافية والنفسية دور في ارتكاب جرائم القتل ضد أفراد الاسرة.

كما أكدت أيضا الدراسة الثالثة أن أسلوب التنشئة الاجتماعية الخاطئ داخل الاسرة يعد من أسباب انحراف سلوكات الأبناء ما يدفعهم الى ارتكاب جرائم القتل. وهذه الدراسة يتوافق في جوانب من دراستنا .

أما الدراسة الرابعة فقد أكدت نتائجها أن البعد الديني والظروف الاجتماعية والاقتصادية السيئة وكذا تفشي إدمان المخدرات من أهم العوامل والأسباب التي تؤدي الى تفشي جريمة القتل خاصة في أوساط الشباب. وهذا جانب من جوانب ما تطرقنا إليه في دراستنا، ما يتوافق مع دراستنا الحالية.

8- صعوبات الدراسة:

- صعوبة الحصول على العينة مما تطلب منا الاعتماد على تحليل حصص تناولت موضوع جريمة القتل نظراً لحساسية الموضوع.

- عدم وجود دراسات محلية في موضوع جريمة القتل مما صعب علينا عملية البحث.

الفصل الثاني: ماهية الجريمة

المبحث الأول: ماهية الجريمة

المطلب 1: نبذة تاريخية عن الجريمة

المطلب 2: العوامل والأسباب المؤدية للجريمة

المطلب 3: نظريات الجريمة

المبحث الثاني: أركان الجريمة

المطلب 1: الركن المادي

المطلب 2: الركن الشرعي

المطلب 3: الركن المعنوي

تمهيد:

تعد الجريمة ظاهرة سلبية تهدد كيان أي مجتمع واستقرار أي فرد، لذا كانت المجتمعات ولازالت تقرر مجموعة من القوانين الرادعة للحد من استفحال الجريمة فيها أو القضاء عليها، الى ما يلاقيه المجرم من نبذ وتهميش من طرف المجموعة الإنسانية التي ينتمي إليها ومن خلال هذا الفصل سنتطرق الى كل من مفاهيم الجريمة، العوامل والأسباب المؤدية الى الجريمة، وأهم النظريات التي تناولت الجريمة بالإضافة الى أركانها.

المبحث الأول: الجريمة

1- مفهوم الجريمة (تحليل سوسيولوجي)

الجريمة هي المصطلح العربي المقابل للمصطلح الفرنسي CRIME، والإنجليزي CRIME والمشتق من اللفظ اللاتيني CRIMEN والتي تعني كل فعل معارض للقانون سواء كان هذا القانون إنسانيا أو إلهيا.

كما يشير لفظ الجريمة على أنه فعل من أفعال الشر أو الخطيئة أما اتهام الشخص بارتكاب جريمة معينة فيسمى تجريماً.

* **الجريمة في اللغة العربية:** يقصد بالجريمة الذنب هي فعل مقترن بالجرم وهو الذنب والتعدي وجمع جرم، جروم وأصل المعنى القطع فنقول أجرم أي أذنب، والجرم ما يفعله الإنسان مما يوجب القصاص أو العقاب في الدنيا والآخرة[1].

* **الجريمة في القرآن الكريم:** لم يرد لفظ الجريمة بهذا اللفظ إلا أنه وردت في عدة أسماء وأفعال "أجرمنا، أجرموا، تجرمون، إجرامي، مجرما، المجرمون..." وهي كلها دالة على

[1]- مزوز بركو، جريمة القتل عند المرأة، دراسة في علم اجتماع الجريمة، دار الكتب والوثائق القومية، ط1، 2012، ص 9.

الجرم وجاء ورودها 66 مرة وكلها كان يراد منها إعطاء الصفة أو الجزاء، في مثل قوله تعالى :"سيصيب الذين أجْرَموا صغاراً عند الله وعذاب شديد".[1]سورة الأنعام الآية 124.

وقال أيضا تعالى :"فجاءوهم بالبينات فانتقصنا من الذين أجرموا"[2].سورة الروم الآية 47.
وقال تعالى :"إنه من يأتي ربه مجرماً فإنه له جهنم لا يموت فيها ولا يحيَ"[3]. سورة طه، الآية 47.

الجريمة في الحديث النبوي الشريف: جاء في قوله صلى الله عليه وسلم "أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يجرم عليه"

وهي أمثلة دالة على أن لفظ الجريمة يأخذ معنى الذنب في القرآن الكريم والسنة النبوية.

فالجريمة في الفقه الإسلامي تعرف بأنها: إثبات إما فعل منهي عنه، فهي تحريم أو ترك فعل مأمور به، لأي فعل أمر الله عز وجل به أمر إيجاب فنظرة الشريعة الإسلامية هي نظرة عامة وشاملة لكل المعاصي والذنوب والجنايات التي يرتكبها الإنسان.

* **الجريمة من المنظور الاجتماعي:** يقصد بالجريمة سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعات جزاءات سلبية ذات طابع رسمي كما تعني أيضا خطأ يرتكب ضد المجتمع يعاقب عليه وقد يكون هذا الخطأ ضد شخص معين أو ضد جماعة من الأشخاص.

ومن هنا نكشف أن الجريمة من هذه الوجهة تشكل تحديا لكل ما هو عادي ومألوف في المجتمع، وقد دفع ذلك دوركايم الى حد اعتبار الجريمة ظاهرة طبيعية وسوسة في

[1]–سورة الأنعام، الآية 124.
[2]– سورة الروم، الآية 47.
[3]– سورة طه، الآية 47.

المجتمع، كما أكد أيضا أن الأفعال المستنكرة موزعة بشكل غير متساوي وهذا التوزيع وليد الصدفة (جرائم السرقة، الطبقات الدنيا من المجتمع، جرائم الياقات البيضاء، الطبقات العليا).[1]

* الجريمة من المنظور القانوني: يتفق أغلب فقهاء القانون على صعوبة تعريف الجريمة وذلك لعد ثبات المعايير التشريعية والقضائية والعرفية المؤثرة في تعريفها، فالجريمة يمكن أن يقصد بها "فعل غير مشروع صادر عن أرادة جنائية يقرر له القانون عقوبة أو تدابير ويعتبر فاعله مسئولا عنه"، حيث يقوم تعريف الجريمة على العناصر التالية: (الفعل، مخالفة القانون، صدور الفعل عن إرادة الجاني).

كما يقصد بها أيضا "كل فعل يخالف أحكام قانون العقوبات أو يكون تعديا على الحقوق العامة أو خرقا للواجبات المترتبة نحو الدولة أو المجتمع بوجه عام ". وتعرف الجريمة أيضا على أنها " نوع من التعدي المتعمد على القانون الجنائي يحدث بلا دفاع أو مبرر وتعاقب عليه الدولة ".[2]

من خلال تعاريف الجريمة من وجهة نظر قانونية نجد أن الجريمة تشير الى أنها فعل مقصود أو متعمد يخالف أوامر القانون الجنائي أو نواهيه ومحرماته وذلك تحت تأثير ظروف لا يطبق فيها أي مبرر أو أي عذر قانوني.

* أنه ليست هناك جريمة بلا قانون.

* انه ليست هناك جريمة حيثما لا يكون فعل الاعتداء.

* أنه ليست هناك جريمة بلا عمد أو قصد ولا أهلية ولا كفاءة.

[1]– مزوز بركو، مرجع سابق، ص،ص 10–11.

[2]– مزوز بركو، مرجع سابق، ص 12.

- المطلب الأول: نبذة تاريخية عن الجريمة

إن الجريمة من الوقائع أو الظواهر الاجتماعية التي لازمت المجتمعات البشرية منذ أقدم العصور، وعانت منها الإنسانية على مر الزمان، فالإجرام ظاهرة اجتماعية وجدت في الماضي ولازالت موجودة حتى يومنا هذا، وكثرت الاجتهادات واتسعت دائرة التفسير حول العوامل التي تحدثها، فالملاحظ منذ القد أن أفراد المجتمع يسلكون أنواعا متباينة من السلوك يتفقون في بعضها ويختلفون في البعض الآخر، ويتراوحون بين الاتفاق والاختلاف في البعض الثالث، وهكذا تسير الحياة في كل مجتمع الى أن يأتي بعض الأفراد بأفعال معينة لا يتوافق عليها أفراد هذا المجتمع جميعهم أو أغلبهم، بحيث لا يستطيعون السكوت على حدوث مثل هذه الأعمال أو تمكين الأفراد منها أو تسليمها لهم ولذلك فإن المجتمع بهيئاته الرسمية أو بطرقه التأديبية في المجازاة يعطي هؤلاء الأفراد حقهم من الجزاء الذي يكفل في اعتقاد أفراد المجتمع عدم العودة لمثل هذه الأفعال.

ولقد بات مؤكدا من خلال دراسة تاريخ المجتمعات الإنسانية أن ظاهرة الجريمة ليست وليدة العصر الحاضر، بل أنها قديمة قدم الوجود الإنساني حيث لازمت الضارة الإجرامية المجتمع عبر رحلته في الزمان والمكان، فأينما حل الإنسان وارتحل حلت معه أحلامه وأطماعه المشروعة وغير المشروعة ولم يعش أي مجتمع من المجتمعات قديما وحديثا خليا من ظاهرة الجريمة فكان لكل مجتمع نصيب منها، وباختصار لقد ظهرت الجريمة منذ ظهور الإنسان على سطح الأرض وكان قتل قابيل لأخيه هابيل أول جريمة عرفتها البشرية.[1]

[1]- منال محمد عباس، الانحراف والجريمة في عالم متغير، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2011، ص 23.

وعلى الرغم من أن الجريمة من السلوكيات القديمة التي ارتبطت بوجود الإنسان ذاته فإن دراسة السلوك الإنحرافي والجريمة لم تأخذ منحى علميا إلا مع بداية القرن الثامن عشر، حيث ظهر الاهتمام بمشكلات الامتثال والضبط الاجتماعي لنظم وقيم المجتمع.

والواقع أن المجتمعات على اختلافاتها تنظر الى الجريمة بمنظورات مختلفة وذلك يرتبط بدرجة تطورها وظروفها التاريخية والاجتماعية، فكما أن المجتمعات تتغير وتتطور فإن نظرتها للانحراف والجريمة تتغير كذلك، ولما كانت الجريمة كظاهرة اجتماعية لها صور مختلفة وأنواع متعددة فإنها تدل على أنواع متباينة من السلوك وليست نوعا واجدا مثلها في ذلك مفهوم المرض لا يدل على حالة بذاتها بل يدل على عدة أنواع، كذلك يلاحظ أن نتيجة تعقد الحياة المدنية الحديثة والتطورات المختلفة التي مرت بها المجتمعات البشرية ظهرت أنواع مختلفة وجديدة من الجريمة لم تكن معروفة من قبل.[1]

- الجريمة من المنظور السوسيولوجي:

هي رد فعل يخالف الشعور العام للجماعة، وأنها أي فعل فردي أو جماعي يشكل خرق لقواعد الضبط الاجتماعي التي أقرها المجتمع، والذي يمكن التعبير عنه بمجموعة القيم والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع.

ومن هنا فالتجريم يكون حكما قيميا يصدر من الجماعة سواء عاقب عليها القانون أو لم يعاقب عليها، أي أن المعيار الاجتماعي هو الذي يحدد صفة السلوك الإجرامي.

ويعتمد التعريف الاجتماعي للجريمة على بعض المعايير الاجتماعية كأساس لتحديد معيار السلوك الإجرامي وهو عداء ذلك السلوك للمجتمع بمعنى أن الجريمة هي سلوك معاد

[1]- منال محمد عباس، مرجع سابق، ص 24.

للمجتمع، ويركز تعريف الجريمة من جهة نظر الاجتماعية على أساس الربط بين الجريمة وبين مصالح وقيم المجتمع.[1]

– **وحسب عبد القادر القهواجي:** فقد تباينت الآراء حول الجريمة عند علماء الاجتماع وقد أشار الى وجود اتجاهين:

الاتجاه الأول: يربط بين الجريمة وقواعد الأخلاق، فالجريمة وفقا لهذا الاتجاه هي كل فعل يتعارض مع المبادئ الخلقية، إلا أن أنصار هذا الاتجاه انقسموا الى قسمين: فمنهم القسم الأول الذي يجعل العلاقة بين الجريمة والأخلاق قاصرة على مخالفة بعض القواعد الخلقية دون تمييز، ومنهم من يجعل هذه العلاقة شاملة لكل القواعد الخلقية دون تمييز ويتزعم القسم جارو فالو.

في حين يذهب أنصار القسم الثاني الى تعريف الجريمة بأنها كل فعل أو امتناع يتعارض مع القيم الأخلاقية المتعارف عليها في المجتمع، من أنصار هذا القسم (فيري) وهو أحد أقطاب المدرسة الوضعية الإيطالية و (جرسيبيني).

الاتجاه الثاني: فيقوم التعريف الاجتماعي للجريمة لديه على أساس الربط بينها وبين القيم الاجتماعية.

والجريمة عند "إميل دوركايم": هي كل فعل أو امتناع يتعارض مع القيم والأفكار التي استقرت في وجدان الجماعة.

وقد عرفها بعض علماء الجريمة على أنها تلك السلوكيات التي تنطوي على إهدار شرط من شروط كيان المجتمع، أو وجوده أو طرف مكمل لهذا الشرط.

[1]– جمال معتوق، مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي، دار الكتب الحديث، الجزائر، 2014، ص 27.

وأنها عدوان على مصلحة من مصالح المجتمع التي عليها يؤسس المجتمع في زمن معين بقاءه واستقراره وبهذا يسير نحو رقيبه وكماله.[1]

- الجريمة من المنظور النفسي:

إن علماء النفس ينظرون الى السلوك الإجرامي على أنه سلوك معاد للمجتمع ولا شك كأي نوع آخر من أنواع السلوك الشاذ أو غير السوي (anti social behavior)، ولذلك فإن الشخص المجرم لا يختلف عن الشخص المريض أيضا بالسلوك الشاذ.

ويرى **برت** Burt أن التصرفات الإجرامية ما هي في آخر الأمر إلا انطلاق للدوافع الغريزية، انطلاق حر لا يعوقه عائق، والاعتداء والاغتصاب والجرائم الجنسية وغيرها على أنها تعبيرات لغرائز معينة.

وينظر **ألكسندر** Alexander الى السلوك الإجرامي على أنه يكون نتيجة للاضطرابات في قوى الشخصية الثلاث: الهو ID والذات EGO، والذات العليا super ego في تكيفها مع القانون الأخلاقي السائد في المجتمع، كما يرى أن الاضطرابات في البيئة تكون بمثابة عوامل لخلق الشخصية الاجتماعية ومن ثمة فالبيئات الإجرامية تنتج أكثر المجرمين أي أنها بمثابة معامل لتفريخ المجرمين.

وبهذا يمكننا تعريفها من الناحية السيكولوجية على أنها إشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة لا ينتهجها الرجل العادي في إرضاء الغريزة نفسها، وذلك الخلل كمي أو كيفي في هذه الغريزة مصحوب بعلة أو أكثر في الصحة النفسية، وصادفت وقت ارتكاب الجريمة انهيار في الغريزة السامية وعدم الخشية من العقاب.[2]

[1]- جمال معتوق، مرجع سابق، ص 28.

[2]- منال محمد عباس، مرجع سابق، ص 29.

- الجريمة من المنظور القانوني:

هي ذلك الفعل الذي يعاقب عليه بموجب القانون، بمعنى آخر هي ذلك الفعل أو الامتناع الذي نص القانون على تجريمه ووضع عقوبة أو جزاء لمرتكبه، كما يعرفها الجانب الغالب في فقه الجريمة: بأنها النشاط الذي يصدر من الشخص إيجابيا كان أم سلبيا يقرر القانون له عقوبة من العقوبات المقررة له في قانون العقوبات. ويرتبط تعريف الجريمة من الناحية القانونية بقانون العقوبات من جهة وبالمجتمع من جهة أخرى، وهي كل فعل يعاقب عليه المجتمع ممثلا في مشروعه لما ينطوي عليه هذا الفعل من المساس بشرط يعده المجتمع من شروطه الأساسية لكيانه أو من الظروف المكملة لهذا الشرط:

- كما تعرف الجريمة قانونيا بأنها الفعل الذي يقع بمخالفة لقانون العقوبات وأنها فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر لها القانون عقوبة أو تدبير احترازي، وهناك من يزيد على هذا التعريف تفصيلا بأن الجريمة هي كل عمل أو امتناع يجرمه النظام القانوني ويقرر له جزاء جنائي (العقوبة) توقعه الدولة عن طريق الإجراءات التي رسمها المشرع.

- الجريمة من المنظور الإسلامي:

إن الشريعة الإسلامية غنية بالمفاهيم عن الجريمة وأسباب السلوك الإجرامي في القرآن الكريم والسنن النبوية، فظهرت تعاريف عدة للجريمة في الفقه الإسلامي، فمن الآيات التي فيها لفظ الجريمة مباشرة قوله تعالى: **"إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون" سورة المطففين،** الآية 29[1].

ومنها ما ذكر فيه نمط السلوك الإجرامي كالقتل، السرقة، الظلم، التكبر والجبروت، الى غير ذلك من الأفعال التي فهم المسلمون أنها جرائم من خلال طبيعتها، أو من خلال

[1]- سورة المطففين، الآية 29.

تعنيف الله لمرتكبيها، أو من خلال فرضه عقاب إزائها كقوله تعالى: **"من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أن من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون"** المائدة، الآية 32 [1].

وفي الحديث الشريف ربط الرسول صلى الله عليه وسلم سبب السلوك الإجرامي بفقدان الإيمان بالله تعالى، فقد ورد في صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن".

وورد في صحيح المسلم أيضا أنه صلى الله عليه وسلم قال: "ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"، وورد في صحيح مسلم أيضا أنه صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل تجاوزن لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به".

وعليه نفهم أن الجريمة من المنظور الإسلامي هي نتاج انحراف الفرد عن الطريق السوي الذي وضعه له الخالق، وهي تحدث نتاج عن إغواء الشيطان للإنسان، وتعني كذلك كل عمل أو قول يخالف الشريعة التي شرعها الله لعباده، سواء بفعل ما نهى الله عن فعله أو الامتناع عن ما أمر الله به ورسوله بفعله، وإن الهدف من العقوبات هو تحكيم شرع الله وحفظ مصالح وأمن المجتمع وإقامة العدل وزجر المجرم وتقويم اعوجاجه وردع غيره.

ومن أشهر التعاريف والأكثر تداول تعريف "الماوردي" المتوفي سنة 450 هجري بأنها: "زواجر وضعها الله تعالى عن ارتكاب ما حضره".

وحدد ابن تيمية المتوفي سنة 728 هجري أنها: الهدف من العقاب في الشريعة الإسلامية كأنها رحمة من الله بعباده، وإرادة الإحسان إليهم، ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس

[1]– سورة المائدة، الآية 32.

على أخطائهم أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة بهم، كما قصد الوالد تأديب ابنه وكما قصد الطبيب معالجة المريض[1].

المطلب الثاني: العوامل والأسباب المؤدية للجريمة.

أولا- العوامل الطبيعية سبب في حدوث الجريمة:

يقصد بالعوامل الطبيعية مجموعة الظروف التي تسود في منطقة معينة، كحالة الطقس من حرارة وبرودة وكمية الأمطار ودرجة الرياح وطبيعة الأرض والتربة، وتصنف العوامل الطبيعية الى عوامل طبيعية تتعلق بزمن ارتكاب الجريمة وأخرى تتعلق بمكان وقوع الجريمة.

* **العوامل الطبيعية المتعلقة بزمن ارتكاب الجريمة:** نعني بهذه العوامل تلك التي تحدد زمن ارتكاب الجريمة بين فصول السنة، تبين بذلك مدى العلاقة بين الجريمة ودرجة الحرارة أو الرطوبة أو مقدار انتشار الضوء، فالظروف المناخية باختلاف الفصول فهناك فصول من السنة ترتفع فيها درجة الحرارة وأخرى تنخفض فيها، وفصول تهبط فيها نسبة الرطوبة وتزداد في أخرى، وفصول يقصر فيها النهار ويطول الليل فيقل مقدار انتشار الضوء فيها تبعا لذلك، وفصول أخرى يحدث فيها عكس ذلك.

* **العوامل الطبيعية المتعلقة بمكان وقوع الجريمة:** يقصد بها تلك العوامل المتعلقة بتحديد أماكن إقامة المجرمين، وبمواقع المكان الذي ارتكبت فيه الجرائم بالنسبة لمختلف الأحياء، لمعرفة أماكن تكاثف الجريمة أو تخلخلها، سواء كان ذلك في الريف أو في الحضر، وأن

[1]- جمال معتوق، مرجع سابق، ص 40.

معدلات الإجرام في الحضر أعلى منه في الريف وفي مناطق الحضر تتزايد نسبة الجريمة تبعا لما إذا كانت المدينة كبيرة أو متوسطة أو صغيرة[1].

ثانيا– العوامل الثقافية سبب في حدوث الجريمة:

* **التعليم:** والمعنى المتقدم التعليم ليس هو المقصود وحده في مجال الدراسات الإجرامية، وإنما يأخذ مفهوما أرحب وأوسع من ذلك، فلا يقتصر على القراءة والكتابة فحسب، وإنما يتجاوز ذلك يشمل قواعد التهذيب أو التربية بما يضمنه ذلك من بث القيم الاجتماعية والخلقية في نفوس الأفراد، وإبداعها في ضمائرهم مما يكون له أكبر الأثر في تربية الأفراد وتوجيه تفكيرهم وسلوكهم الإنساني في الحياة.

والتعليم بهذا المعنى ومدى تأثيره على ظاهرة الإجرام، وإن كان محل العديد من الأبحاث التي أجريت بهذا الصدد إلا أنه موضوع خلاف بين علماء الإجرام، وتفرقوا في تحديد الصلة بين التعليم وحجم الإجرام الى أكثر من اتجاه.

– ذهب اتجاه من العلماء الى القول بأن التعليم يعد وسيلة هامة للحد من ظاهرة الإجرام في المجتمع ويقلل من نسبة ارتكاب الجرائم، وأن الأمية من العوامل الأساسية التي تساهم في حجم الإجرام لأن التعليم بما يودعه في ضمائر الأفراد من قيم اجتماعية وتنميتها ويحول دون الإقدام على السلوك الإجرامي لأنه يخلق لديهم نظرة تستنكر الجريمة وتقاوم السلوك الإجرامي، فالمتعلم أكثر دقة من اختبار سلوكه وتقدير عواقب فعله من غير المتعلم، فضلا عن نظرة المتعلم للحياة والتي من شأنها مقاومة الانقياد لدوافع الجريمة.

– وذهب اتجاه آخر الى إنكار أي أثر للتعليم على المستوى العام للإجرام ويستند أنصاره الى العديد من الأسانيد التي تدعم صحة رأيهم، فذهب البعض الى أن التعليم انتشر خلال

[1]– محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 191–192.

القرن الماضي انتشارا ولم يترتب عليه انخفاض يذكر في النسبة العامة للإجرام كما تشير بعض إحصائيات بلدان عديدة.

ويضيف أنصار هذا الاتجاه الى أن التعليم لا يقلل من نسبة الإجرام، بل على العكس يزيد من معدلات هذه النسبة، بما يتيحه للشخص المتعلم من إتقان الشر وتطويره، فهو يزود بأفكار وأساليب قد تعينه على ارتكاب الجرائم بتدبير محكم وتنفيذ دقيق، مما يجعل اكتشافه ليس بأمر يسير ولذلك كان **لمبروزو** ينظر الى التعليم بعين الشك والريب ويعارض فكرة تعليم المجرمين داخل السجون[1].

وهناك اتجاه معتدل يتوسط الاتجاهين السابقين، إذ يرى أنصار هذا الاتجاه أن التعليم يكون حائلا من ارتكاب الجرائم في بعض الحالات، ودافعا لارتكابها في حالات أخرى، واستندوا لتدعيم نظرتهم الى بعض الإحصائيات الجنائية التي أجريت في بلجيكا وبلغاريا والمجر أثبتت أنه نسبة إجرام الأميين أقل من نسبة المتعلمين، في حين أثبتت إحصائيات أخرى في إيطاليا والنمسا أن نسبة إجرام الأميين أكثر من نسبة إجرام المتعلمين ولذلك فإن علاقة التعليم بالجريمة قد تكون سلبية وقد تكون إيجابية.

* **وسائل الإعلام:** هي من الوسائل التي يتصل بواسطتها الشعب بغيره من الشعوب، وهي أيضا الأدوات التي يتصل من خلالها قادة الشعب بأفراده ويعرفونه بأحوالهم وبمشاكلهم ومشاكل العالم الذي يعيشون فيه، وهذه الوسائل أو الأدوات قد تكون مقروءة كالصحف والكتب والمجلات وقد تكون مسموعة كالمذياع، كما قد تكون مرئية كالسينما والتلفزيون والمسرح، فهي سلاح ذو حدين إذ تستخدم في الخير لتحقيق الأغراض والأهداف المرجوة منها، وبذلك تكون رسول خير، كمل قد تكون رسول شر إذا استخدمت في هذا الإطار بحسب توجيه من يتحكم فيها، ولهذا فهي تعتبر من الأدوات التي تلعب دورا خطيراً في

[1]– محمد عبد الله الوريكات، مرجع سابق، ص 193.

الحياة الثقافية لأفراد الشعب، مما جعلها موضوع نقاش بين علماء القانون والاجتماع فيما إذا كان لها إثر في الظاهرة الإجرامية[1].

* **أثر الصحافة على الظاهرة الإجرامية:** بالرغم من أهمية الصحافة في نقل الثقافة والمعرفة الى أفراد المجتمع، لتحقيق الأهداف المنوطة بها في معظم الأحوال إلا أنها من وجهة نظر البعض تعد وسيلة مشبوهة وبيان ما أحاط بارتكاب الجريمة من ظروف وملابسات مثيرة لا تخلوا من المبالغة في معظم الأحيان وبيان استخدام المجرم من وسائل في تنفيذ الجريمة والأسلوب الذي اتبعه في ذلك سواء كان ذلك من صلب الحقيقة أو من وحي الخيال.

ويضاف الى ما تقدم أن النشر في الصحف لا يقتصر على بيان ظروف الجريمة بل يتناول إجراءات الشرطة ووقائع جلسات المحاكم وما يدور فيها ما لم تكن سرية، وعلى نحو بعيد صفة الاحترام عنها مما يولد الشعور بضعف ثقة الجمهور في أجهزة العدالة الجنائية، وقد لوحظ أن معظم قراء باب الجريمة في الصحف هم من الأحداث والبالغين الذين يتأثرون بما تنشره تلك الصحف بصورة مثيرة، وإبراز كل ما هو بشع ورهيب وإظهار مرتكبي الجرائم في صورة المغامرين الأبطال، الأمر الذي يسهل انقياد هؤلاء الى محاولة تقليدهم وسلوك سبل الجريمة، وخاصة أولئك الذين تحيط بهم ظروف خاصة تضعف من مقاومتهم للسلوك الإجرامي.

ومع ذلك فقد حاول البعض لاسيما مدرسة التحليل النفسي إثبات الدور الإيجابي للصحافة في الحد من الظاهرة الإجرامية، لما تحققه من دور مانع للسلوك الإجرامي، وإذا كان هذا الرأي يحمل جانب من الصواب فإنه لا يمكن إنكار الدافع الى الجريمة والذي سلف بيانه.

[1]– محمد عبد الله الوريكات، مرجع سابق، ص 199.

ويرى المدافعون عن الصحافة أنها تلعب دورا هام في ردع المجرم من خلال نشرها التغطية الواعية للجريمة، وصور المجرم وسير محاكمته، وما ينفر البعض من الجريمة وعاقبة المجرم، فضلا عن أن الصحافة تزيد من وعي المواطنين بنشرها طرق ارتكابها وأساليبها كما في جرائم السرقة والنصب والاحتيال مثلا، وهي بذلك تساهم في بناء خبرة عامة لدى الجمهور، فيأخذون حذرهم مما يقيهم من مخاطر الإجرام، ويضاف الى ذلك أن مهمة الصحافة نشر الأخبار والجريمة خبر ومن حق الإنسان معرفته والإطلاع عليه، وواجب رجال الإعلام كافة نشره وإذاعته سواء كان حسنا أو سيئاً لإحاطة أفراد المجتمع علما به، وبالتالي يزيد من ثقتهم بحسن سيرة أجهزة العدالة الجنائية[1].

* **أثر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية على الظاهرة الإجرامية:** ويقصد بها الإذاعة والتلفزيون والسينما والمسرح، وقد اختلف الباحثون في علم الإجرام على تحديد مدى تأثيرها في ظاهرة الإجرام، وتباينت نتائج بحوثهم ودراساتهم حول ذلك، ومع هذا يمكن القول أن لهذه الوسائل أثر مانع على الإجرام.

– يتجلى أثرها الدافع الى الإجرام فيما تمارسه من تأثير سيء في نفوس بعض الأفراد ولاسيما الأحداث والبالغين الذين تحيط بهم ظروف فردية أو اجتماعية خاصة، فانتشار الإذاعة والتلفزيون بشكل هائل وسيطرتهما على عقول الناس بلغ الحد الذي يمكن القول معه أنهما يعدان من الوسائل الترفيهية لقضاء الناس أوقات فراغهم، وما يترتب على ذلك من آثار جسيمة لما يذاع أو يعرض وخاصة في غياب النقد الجيد البناء.

– ومما لا شك فيه أن قدرة هذه الوسائل الإعلامية على البث المباشر لبعض البرامج والأفلام والإعلانات والمسلسلات التي تنطوي على إدخال الرعب في نفوس الناس، مما يولد لديهم الغلظة والقسوة تجعل العنف لدى البعض وسيلة لحسم مشاكلهم، بالإضافة الى

[1]– محمد عبد الله الوريكات، مرجع سابق، ص 201.

أن البرامج والأفلام الجنسية الفاضحة ذات المستوى المتدني تغرس في نفوس البعض الميل إليها وإشباع رغباتهم الجنسية بوسائل غير مشروعة، كما أن بعض الإعلانات التي تقدمها هذه الوسائل الإعلامية لترويج الخمور والمسكرات وأماكن اللهو تدفع بطائفة معينة من الأفراد الى تعاطي المواد المسكرة وارتياد أماكن ساقطة أخلاقيا والتي تقع بها العديد من الجرائم[1].

* **نظرة الدين للجريمة:** الدين بمعناه العام: مجموعة من القيم والمبادئ السامية التي تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر، وتستمد قوتها من مصدر غيبي هو الله سبحانه وتعالى.

– وللدين تأثير عام على الظاهرة الإجرامية، فهو يقف منها موقف العداء لأنه يحض على الخير ويأمر به، وينهي عن الشر والجريمة في جوهرها شر لذلك لا يقرها الدين لمخالفتها لقواعده ومبادئه، وبظهور الديانة المسيحية كان ينظر الى الجريمة قديما على أنها اعتداء على الدين نفسه، فكانت العقوبة تنزل بالمجرم تكفيرا له عن ذنبه لدفع سخط الله وطلب رضائه ومغفرته.

– والأديان السماوية كافة تدعوا الى فعل الخير والبعد عن الرذائل والمنكرات بما تفرضه على المخاطبين بها من أوامر ونواه، وهي بذلك تنفرهم من الجريمة وتوجههم الى الانصراف عنها، وتسموا بأنفسهم ولاسيما إذا انتشرت ضمائر الأطفال ونقشت في قلوبهم منذ الصغر التعاليم الدينية السليمة[2].

– والحقيقة التي لا يمكن إنكارها أن غرس القيم الدنية في نفوس الأطفال منذ صغرهم من شأنه أن يصقل شخصياتهم ويهذب سلوكهم ويقوي القدرة على مقاومة عوامل الانحراف،

[1]– محمد عبد الله الوريكات، مرجع سابق، ص 205.

[2]– محمد عبد الله الوريكات، مرجع سابق، ص 206.

مما ينعكس أثره على التقليل من نسبة الإجرام وعلى العكس من ذلك فإن تخلي الأفراد عن القيم الدينية من شأنه أن يدفعهم الى سلوك سبيل الجريمة والانحراف.

المبحث الثاني: أركان الجريمة

المطلب1: الركن المادي

يقصد بالركن المادي للجريمة بأنه كل فعل أو سلوك إجرامي صادر من إنسان عاقل، سواء كان إيجابيا أو سلبيا، يؤدي الى نتيجة تمس حق من الحقوق المصونة دستوريا (قانونيا) كالحق في الحياة، وارتكاب الجاني فعل القتل وهو إزهاق روح الإنسان، أو إقدام الأم على عدم إرضاع ابنها حتى يهلك وهو الفعل المعاقب بالمادة 259 من ق.ع، والحق في الحياة معاقب عليه بالمواد من 254 الى 263 من ق.ع. وقد ذهب الدكتور "رضا خرج" الى تقسيم الركن المادي في حد ذاته الى ثلاث عناصر وهي:

1/ الفعل الإيجابي أو السلبي –الامتناع– ولابد أن يكون إراديا.

2/ النتيجة وهي شرط ضروري لتوفر الركن المادي.

3/ العلاقة السببية وهي الصلة التي تربط بين الفعل والنتيجة.

* **الفعل الايجابي:** أن يقوم شخص بالاعتداء على إنسان آخر بالضرب فهناك اعتداء، وهي حركة إرادية من الجاني على المجني عليه حسب المادة 266 من ق،ع[1].

* **الفعل السلبي:** أن يمتنع شخص على تقديم الإسعافات الأولية لشخص في حالة خطر أو وشيك على الموت حسب المادة 314 من ق.ع.

[1]– بلعليات إبراهيم، أركان الجريمة وطرق إثباتها في قانون ع.ج، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2007، ص 17

* **النتيجة:** بعد الفعل تكون هناك نتيجة، ومثال ذلك الضرب والجرح العمدي المفضي للموت والفعل هو الاعتداء وهذا ما نصت عليه المادة 264 من ق.ع.

* **العلاقة السببية:** ويتجسد ذلك في المثال السابق بحيث أن الوفاة كانت نتيجة للضرب ولولا الاعتداء بالضرب لما توفي المجني عليه[1].

المطلب2: الركن الشرعي للجريمة.

فالركن الشرعي يقصد به وجود نص قانوني يعاقب به على كل جريمة وهو ما يعرف بشرعية الجرائم والعقوبات، وهذا لضمان حرية الأفراد وحمايتهم من تعسف السلطة التنفيذية، فقد نصت المادة الأولى من قانون العقوبات "لا جريمة أو تدبير من غير قانون"، كما أنه لا يجوز أن يعاقب أي شخص عن جريمة إلا بنص قانوني ساري المفعول، فالركن الشرعي هو الذي يحدد صفة المشروعية أو غير المشروعية على الركن المادي للجريمة، فالقاعدة الشرعية المتعارف عليها في تشريعات العالم هي:

* لا جريمة إلا بقانون.

* لا عقوبة إلا بقانون.

* واحتراما لهذا المبدأ نص الدستور الجزائري في عدة مواد على احترام مبدأ الشرعية[2].

– جاءت المادة 28 تنص: "كل المواطنين سواسية أمام القانون" وكذلك المادة 42: "كل شخص يعتبر برئا حتى تثبت جهة قضائية نظامية إدانته، مع الضمانات التي يتطلبها القانون".

[1]– بلعليات إبراهيم، مرجع سابق، ص 17.

[2]– جمال معتوق، مرجع سابق، ص،ص 94–95.

– والمادة 43: "لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم" وكذلك المادة 133: "تخضع العقوبات الجزائية الى مبدأ الشرعية والشخصية".

– ومن هذه النصوص الدستورية جاءت في قانون العقوبات الجزائري مطابق لما نصت عليه أغلبية القوانين في معالجة مبدأ الشرعية.

– عناصر الركن الشرعي للجريمة هو الصفة غير المشروعة للفعل الذي يقوم به الجاني، وله ركنين أساسيين هما:

1– **هو مطابقة الفعل لنص التجريم:** هو انطباق تلك الأفعال التي يجرمها القانون لتلك النصوص التشريعية الموجودة، وكمثال على ذلك فعل السرقة هو الاستيلاء على ملك

الغير من مال منقول ينطبق عليه القانون المحدد في المادة 350 من ق.ع.

2– **ألا يخضع الفعل المرتكب لسبب من أسباب الإباحة:** فالدفاع الشرعي مثلا يخرج الفعل المجرم بنص القانون من دائرة التجريم حسب ما هو منصوص عليه بالمواد 39–40 من ق.ع[1].

المطلب3: الركن المعنوي للجريمة.

وقد عرفه الأستاذ "عبد الله سليمان" بأنه العلم بعناصر وإرادة ارتكابها من ثمة فإنه توجد إشارة واضحة في العديد من نصوص قانون العقوبات الجزائري تشير الى توافر الصد الجنائي متى توفر عنصر العلم والإرادة، مثل ما هو منصوص عليه بالمادة 73 " يعاقب من سنة الى خمس سنوات وبغرامة من 3.000 الى 3.0000 دج كل من ارتكب عمدا".

– وكذلك المادة 254 بقولها "القتل هو إزهاق روح الإنسان عمدا".

[1]– بلعليات إبراهيم، مرجع سابق، ص 94.

– والمادة 180: "... كل من أخفى عمدا...".

– كما يلاحظ أن المشرع الجزائري استعمل عبارة (مع علمه بذلك) للدلالة على توافر عنصر العلم، فالمادة 2/42 تنص: "يعتبر شريكا في الجريمة من لم يشترك اشتراكا مباشرا ولكنه ساعد بكل الطرق أو عاون الفاعل أو الفاعلين على ارتكاب الأفعال التحضيرية أو المسهلة أو المنقذة لها مع علمه بذلك"[1].

المطلب الرابع: السمات الشخصية لمرتكبي جريمة القتل

لقد كان العديد من العلماء والباحثين في شتى التخصصات الفضل في دراسة المجرم القاتل وتحديد ملامحه وخصائصه من خلال أبحاثهم ودراستهم الميدانية وبالتحديد فيما يتعلق بدراسة الخصائص الديموغرافية وكذا الاجتماعية والشخصية.

وبمصطلح أدق السمات الشخصية للمجرم القاتل وذلك راجع لمدى مجاله الواسع في البحث فيه، ومن منطلق أيضا أن عملية تحديد وقائع الجريمة مرتبط بتحديد ملامح مرتكبيها، وهو الحال بالنسبة الى جرائم القتل إذ لا بد من دراسة وتحليل شخصية المجرم القاتل وتحديد خصائص حتى نكشف وقائع الجريمة وأسباب ارتكابها.

وكثيرة هي الدراسات التي سعت الى البحث وبتعمق في تحديد خصائص المجرم القاتل وسماته الشخصية مثل دراسة:

- أنهام سعيد فضل الله إبراهيم 2011م، تقوى حسن محمد 2017م والدراسة الجزائرية لقادة بلغيتر بفضلون[2] 2008.

[1]– جمال معتوق، مرجع سابق، ص 95.

[2]– هاجر غندور ومعمر داود، عوامل ارتكاب جريمة القتل وأبرز السمات الشخصية للمجرم القاتل، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد18، العدد 02، 2020، ص190.

إذ حاول الباحثون من خلال دراساتهم الميدانية التعرف على بعض السمات والخصائص الديموغرافية والاجتماعية لمرتكبي جرائم القتل ومنه حاول عرض الخصائص الديموغرافية وكذا الاجتماعية والنفسية لمرتكبي جرائم القتل كل واحد على حدا، انطلاقا من جملة من الدراسات والبحوث التي أجريت في هذا السياق على مختلف مجالاتها:

1- **الحالة الاجتماعية:** يتصف مرتكبي جرائم القتل حسب دراسة (بولماين 2008) بالعلاقات الأسرية المتفككة، وذلك يتوافق مع ما توصل إليه دراسة (معاوية 1410) التي ذكرت أن غالبية مرتكبي جرائم القتل نشئوا في جو عائل مختل بحكم وفاة الوالدين أو أحدهما، أو بحكم التنافر العاطفي والخلافات المتكررة بين أفراد العائلة أو بسبب الطلاق، أو غياب الوالد لفترة طويلة جداً خلال الطفولة مما قد يحدث أثرا سلبيا في تربية الأبناء، كما أوضحت الدراسة أن غالبية مرتكبي جرائم القتل نشئوا في كنف أسرة كبيرة الحجم مع فقر ورثت في أحوالها المعيشية، مما يشير الى صعوبات بالغة تواجهها الأم في تربية أبنائها وقد لاحظت الدارسة أن الغالبية العظمى من مرتكبي جرائم القتل هم الإخوة الأكبر سنا في الأسرة، وقد يرجع تبرير ذلك الى أن الأخ الأكبر يتحمل في الغالب أعباء ومسؤوليات الأسرة، مما يجعله تحت ضغط نفسي وعصبي مستمرين، أو لعل مبرر ارتكابه للجريمة كونه أقرب أفراد الأسرة معايشة لمشاكلها.

2- **المستوى التعليمي:** أوضحت مجموعة من الإعلاميين أن مرتكبي جرائم قتل المرأة دفاعا عن الشرف في الغالب ما يكون متحصلين على تعليم متدن وهذا ما أكدته دراسة (عبد الرشيد ومخلوف 2007) كما أن غالبية الجناة في هذا النوع من الجريمة أميون أو من ذوي التعليم المنخفض وقد اتفقت العديد من الدراسات على النتيجة نفسها[1].

[1]- هاجر غندور ومعمر داود، مرجع سابق، ص191.

3- **السمات السلوكية:** بينت دراسة (معاوية 1410) أن تعاطي المخدرات من الأمور النادرة لدى مرتكبي جرائم القتل في الدول العربية، وبالمقابل شرب الخمر والمسكرات عادة متفشية بينهم، وقد اختلفت نتائج دراسة (بولماين 2008) مع ما توصلت إليه دراسة (معاوية 1410) إذ بينت أن غالبية مرتكبي جرائم القتل عاطلون عن العمل ويهدرون جل أوقاتهم في لعب القمار وتعاطي المخدرات.

4- **الحالة الاقتصادية:** بينت دراسة (معاوية 1410) أن أغلبية مرتكبي جرائم القتل في الوطن العربي من ذوي الدخل الضعيف والضعيف جداً في بعض الأحيان.

5- **الحالة العملية:** أكدت دراسة (عبد المحمود 2012) أن غالبية مرتكبي جرائم العنف في الدول العربية عاطلون عن العمل أو بالنظر في قطاعات العاملين يتبين أن فئة العمال هي الأكثر ارتكابا لجرائم العنف وهذا ما أشارت إليه في السياق نفسه دراسة (دائرة الإحصاء العام 2006) أن العاملين في المهن الحرة هم الأكثر ارتكابا لجرائم القتل في الأردن، يليهم العاطلون عن العمل ثم الطلاب، في حين كانت فئة ربات المنازل الأقل ارتكابا[1].

ملخص الفصل:

يمكن القول أن الجريمة تختلف مفاهيمها بحسب اختلاف التخصصات، ولا يمكن أن تحدث الجريمة إلا إذا توافرت فيها الشروط الثلاثة: وهي الركن المادي والمعنوي والشرعي، وذلك تحت تأثير عدة عوامل طبيعية، ثقافية، اقتصادية...إلخ، كما تطرقنا الى أهم النظريات التي فسرت الجريمة.

[1]- هاجر غندور ومعمر داود، مرجع سابق، ص191.

الفصل الثالث: الأبعاد التاريخية لجريمة القتل

المبحث الأول: ماهية جريمة القتل

المطلب1: لمحة تاريخية عن جريمة القتل

المطلب2:أشكال وأسباب جريمة القتل

المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية المفسرة لجريمة القتل

المطلب1: الاتجاهات النظرية المفسرة لجريمة القتل

تمهيد:

تعتبر جريمة القتل من أبشع الجرائم المرتكبة في حق النفس البشرية وما تتركه من آثار وخيمة لا تقتصر على مرتكبيها فقط وإنما على الضحية وعلى المجتمع الكبير وذلك راجع لجملة العوامل المتشابكة بالرغم من اختلاف مرتكبيها إلا أنهم يشتركون في الغالب في نفس العوامل والأسباب المؤدية الى ارتكابها، تطرقنا في هذا الفصل الى لمحة تاريخية عن جريمة القتل، أشكالها وأسبابها، أركانها والنظريات المفسرة لجريمة القتل.

المبحث الأول: ماهية جريمة القتل

المطلب1: لمحة تاريخية عن جريمة القتل

تعتبر جريمة القتل من الجرائم المعروفة قديما، فالقتل عرفته البشرية على مر الأزمان واختلاف العصور، ويعد أولى الجرائم المقترفة من طرف الإنسان، فإذا عدنا الى التراث الأنثربولوجي نجد فيه الكثير من الأساطير حول هذه الجريمة، فقد جاء في أسطورة ايزيس أن "**سث**" إله الشر قد قتل أخاه "**أوزيريس**" بسبب الحقد والغيرة، كما يذكرنا فرويد في كتابه "عقدة أوديب" التي بناها على أسطورة مفادها أن الابن أوديب قتل أباه ثم استولى على عرشه وتزوج من أمه وعندما أدرك ذلك انتحر.

فمفهوم القتل كفعل مجرم اجتماعيا خضع للقوانين الاجتماعية والأعراف والعادات التي تسنها الجماعة أو القبيلة. وقد برزت قيمة الفرد في جماعته التي ينتمي إليها أي اعتداء عليه يعد اعتداء على جماعته. ومع مرور الوقت ظهر تحديد المسؤولية الفردية لجريمة القتل بالقصاص الذي تطور فيما بعد ليخفف من عنف الثأر، وهكذا نالت جريمة القتل كثيرا من اهتمامات التشريعات السماوية والوضعية وقد اتفقت النظريات والرؤى على أنه فعل إجرامي واستنكرته وشددت العقوبة حوله خاصة إذا كان القتل مقصوداً، فنجد اليونان قديما كانوا يميزون بين أنواع القتل وتجعل لكل منها مسؤولية تتناسب وطبيعة القتل وقد كانت تعاقب على القتل العمدي مع سبق الإصرار بالموت، وعلى القتل

الغير العمدي بالنفي خارج الوطن لمدة عام أو مدى الحياة وأن ترجع أموال الجاني لصالح خزينة الدولة وهي نفس العقوبة التي تخص قتل الأصول أما الأنواع الأخرى مثل القتل دفاعاً عن النفس أو الغيرة أو المال أو الشرف أو القتل في الألعاب العامة أو قتل الطغاة والمغتصبين لحقوق الشعب فإن مثل تلك الحالات لا يعاقب الجاني عليها.[1]

1-1- ظاهرة الثأر في المجتمع العربي: كثيرة هي الأحداث التي دونتها الكتب وتناقلتها الأخبار عن عمق ودلالة الثأر في المجتمع العربي ورمزيته في البيئة الاجتماعية لهذه المجتمعات، فقد كانت حياة العرب قديما جريمة تقوم على سفك الدماء حتى أصبح ذلك سنة من سننهم فهم دائما قاتلون أو مقتولون. ولعل بوادر جريمة القتل عند العرب هو انتهاجهم نهج الثأر وهو يعبر عن أهم مظاهر تحديد مسؤولية القاتل ولم يكن يميز في هذه المجتمعات بين القتل الخطأ والقتل المقصود بل كان ينظر الى النتيجة المادية، حيث كانت القبيلة تأخذ بثأرها من القبيلة التي تقتل أحد أفرادها مهما كان نوع القتل، وليس الثأر في هذه المجتمعات قصاصا فيتوقف بمجرد الانتهاء من أخذ الثأر، بل يصبح هذا الأخير هدفا لانتقام آخر وهكذا تضل عمليات الانتقام بين القبائل متواصلة بصورة لا نهاية لها.[2]

وفي المجتمع الجزائري نجد القوانين العرفية المطبقة في بعض مناطق الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي تنص على عقوبة القتل، إذ نجد المادة الرابعة لجريمة القتل العمدي من القانون العرفي لقرية تاسلنت بمنطقة أقبو تنص "إذا ارتكب شخص لجريمة القتل العمدي فإن القبيلة تستولي على جميع أمواله وكذا حقه في المياه، وتنطبق عليه عقوبة الموت، أو يدفع ثمن الدم إذا قبل أهل الضحية".[3]

---

[1]- مزوز بركو، مرجع سابق، ص ص: 49-50.

[2]- نوار الطيب: جرائم القتل في المجتمع الجزائري، العوامل والآثار وطرائق العلاج، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار عنابة، ص 81.

[3]- بن الشيخ لحسن: مذكرات في القانون الجزائي الخاص، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2000، ص، 15.

1-2- **القتل في الشرائع السماوية:** الشرائع السماوية الثلاثة "المسيحية، اليهودية والإسلام" تشكل الجذور الأساسية للتشريعات المطبقة في العالم، والحقيقة أن البحث عن اختلاف مفاهيم القتل وتشابهها حسب القوانين الوضعية السارية المفعول في جميع المجتمعات يجرنا للحديث عما أتت به التشريعات السماوية من تعاليم متغلغلة في أعماق ذات الشعوب التي تدين بإحدى هذه الديانات.

تعد جريمة القتل عملية جد معقدة تتداخل فيها عديد العوامل والمتغيرات، كما وقد تلعب الصدفة أحيانا كثيرة دور العامل في جريمة القتل[1]، ولكن باعتبار جريمة القتل رافقت المجتمعات البشرية منذ الخليقة تساءل العلماء هل الشرائع السماوية سألت المجرم عن جرمه قبل تحديد العقوبة التي تناسبه، والواقع أن هذه الشرائع قد لا تعالج السبب في ارتكاب جريمة القتل وإنما تنطلق الكتب السماوية المشار إليها أعلاه من تحريم القتل قبل النظر لأي سبب من الأسباب الداعية الى إزهاق الروح.

- **ففي الشريعة اليهودية "الموسوية":** فقد تناولت الكتاب المقدس "التوراة" موضوع القتل وقدم جملة من صوره وميز بين أنواعه، فقد كانت تعاقب على القتل المقصود بالإعدام ولا تعترف لمقترفه بحق الملجأ، كما لم تكن تفرق بين القتل الخطأ والقتل العرضي الذي يقع بقضاء وقدر وكانت تعاقب مقترفيها بالإقامة الجبرية في المدن الستة التي أمر موسى عليه السلام بأن تكون ملاجئ ويظل القاتل مقيما فيها حتى يموت كبير الكهنة، كما اعترفت الشريعة الموسوية بحق الثأر والقصاص وأجازت لولي الدم أن ينتقم من الجاني دون انتظار حكم القضاء. وجدير بالذكر أن القتل الذي يتوفر على القصد الجنائي لا تبحث الشريعة الموسوية في سببه.[2]

---

[1]- بن الشيخ لحسن: مرجع سابق، ص، 16.

[2]- مزوز بركو، مرجع سابق، ص، ص 52-53.

– **أما في الشريعة المسيحية:** فقد جاءت مكملة للشريعة الموسوية في كثير من أمور الدنيا والدين تقريبا، ففي موضوع جريمة القتل لم تنقض المسيحية أحكام الشريعة الموسوية كما يرى الكثير من الباحثين[1] لكنها أكدت على أن القتل ذنب أكبر وإذا استوجب الغضب حكما فلا بد أن يستوجب القتل حكما أشداً منه غير أن حكم وعقوبة الغاضب أو القاتل أو المذنب أو الشرير لم توضح في المسيحية بنصوص وذلك راجع حسب اعتقاد الكثير من الباحثين الى أن هذه الديانة مكملة للموسوية، أما حديث المسيحية عن حكم الجرائم عموما بالتسامح فذلك جاء ليكمل ما ينقص في الشريعة اليهودية حيث أن هذه الأخيرة تتميز بالشدة والقسوة وجاءت خالية من الرحمة والشفقة، بخلاف المسيحية التي عكس ذلك أي أنها تدعو للرحمة والشفقة بين الناس وعدم مقاومة الشر بالشر والتخفيف من العمل بالثأر.

– **القتل في الشريعة الإسلامية:** لقد أورد لفظ القتل واشتقاقاته اللغوية في القرآن الكريم 168 مرة[2]، وقد أخبرنا القرآن الكريم عن أولى الاعتداءات بالقتل وإزهاق الروح في قصة قابيل وهابيل **"**واتل عليهم نبأ ابنىْ ءَادَمَ بالحق إذ قربا قربانا فتُقُبل من أحدهما ولم يُتقبلْ من الآخر قال لأقتُلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين (27) لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين (28) إني أريد أن تبوأ بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاؤُ الظالمين(29) فطوعت له نفسه قتل أخيه فأصبح من الخاسرين (30)**" المائدة الآيات 27-30.** [3]

فجريمة القتل تعتبر من جرائم الحدود حسب الشريعة الإسلامية وعقوبتها القصاص* وهي عقوبة ثابتة بالنص القرآني والسنة النبوية الشريفة وبإجماع الفقهاء، كما نصت الشريعة الإسلامية على أن القصاص يسقط بالعفو عن أهل الضحية. وتعتبر جريمة القتل في الشريعة الإسلامية "إزهاق النفس الآدمية بغير حق" لذا حرمته في العديد من الآيات

[1]– أنظر نوار الطيب، القتل في الكتب السماوية، محاضرة أعدت للملتقى الدولي حول: الإنسان في الكتب السماوية، المعهد الوطني للتعليم العالي للحضارة الإسلامية، وهران، الجزائر 1998، ص، 35.

[2]– عبد الخالق النووي، جرائم القتل في الشريعة الإسلامية، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، ص 9.

[3]– سورة المائدة، الآية: 27–30.

والأحاديث النبوية الشريفة بقول الله تعالى: " لا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق " الأنعام الآية 151[1]. ومن هنا نرى أن للشريعة الإسلامية نظرة خاصة تختلف عن تلك التي أتت بها الديانات اليهودية والمسيحية، فاليهودية كانت جد قاسية في إصدار أحكامها وجد صارمة فيما يخص العقوبات، في حين جاءت المسيحية متسامحة جداً فيما يتعلق بالكثير من الأمور، بينما جاءت الشريعة الإسلامية تتوسط القسوة والتسامح والهدف من هذا التوسط المساهمة للحفاظ على بناء المجتمع وعلى وحدته في كل أبعاده [2].

المطلب2:أشكال وأسباب جريمة القتل

2-1- أشكال جريمة القتل:

2-1-1- القتل العمدي وأنواعه: وهو التحطيم الإرادي وغير المشروع لحياة إنسان بفعل إنسان آخر، وهذا الشكل يضم صوراً وأنواعاً من القتل كما بينتها المواد القانونية التي وردت في قانون العقوبات الجزائري والمتمثلة في [3]:

- **القتل المقترن بسبق الإصرار والترصد:** ويعتبر هذا النوع من القتل أعلى درجات الجرائم ذات القصد الجنائي، إذ تتضمن سبق الإصرار والترصد معاً.

- **القتل المقترن بسبق الإصرار فقط:** وهي الجريمة التي تنطوي على نية القاتل لقتل المجني عليه في حين يغيب الترصد، بمعنى أن الجاني عاقد العزم على إزهاق روح المجني عليه إلا أنه لم يتربص له ولم ينتظره في أي مكان ويحدث هذا القتل في الغالب فور عقد النية والعزم على القتل.

[1]- سورة الأنعام، الآية: 151.

[2]- مزوز بركو، المرجع السابق، ص 54.

[3]- بن الشيخ لحسن : مرجع سابق، ص 17.

– **القتل المقترن بالترصد فقط:** في واقع الأمر كثيراً ما يوجد قتل مقترن بالترصد فقط بمعنى أن الجاني لم يكن ينوي قتل المجني عليه وإزهاق روحه، وإنما يكون قصده متجه نحو إلحاق أذى أقل من القتل، كالضرب أو الجرح أو التهديد... إلخ فالنية أو العزم غائب، ولكن الجاني يكون قد ترصد وتربص للمجني عليه من أجل اعتداء آخر فوقع القتل.

– **قتل الأصول والأطفال:** وهي صورة من صور قتل القتل العمد يعاقب عليها القانون، وقتل الأصول يحدث لأسباب اجتماعية وأخلاقية...إلخ ومنه قتل الأطفال حديثي العهد بالولادة، وإن استثنى القانون إعدام الأم[1].

– **القتل بغرض تسهيل جناية أخرى أو التستر عليها:** وهو نوع من القتل يتضمن العمد ولو أن هذا القصد قد تعدى الى ما يعد جناية القتل، كأن ينوي شخص ما سرقة شيء معين، غير انه لا يستطيع تنفيذ فعل السرقة إلا بعد التخلص من حاجز معين قد يكون هذا الحاجز إنسان فيزهق روحه قبل السرقة فالقصد هنا متوفر في السرقة والقتل معا، ولكن النية غير متوفرة في القتل وهي العنصر الثالث في الركن المعنوي للجريمة، وقد يحدث القتل للتستر على جريمة معينة يكون قد ارتكبها الجاني وتعرف عليها المجني عليه وهي مثل سابقتها من حيث النية والقصد.

– **التسميم:** لقد نص قانون العقوبات الجزائري على القتل بالتسميم، واعتبره قتلا عمدا في حالة ما إذا كان الجاني قد اعتدى على حياة إنسان بتأثير مواد يمكن أن تؤدي الى الوفاة عاجلا أم آجلا، وأيا كان استعمال أو إعطاء هذه المواد ومهما كانت النتائج التي تؤدي إليها.

[1]– مزوز بركو: مرجع سابق، ص 59.

2-1-2- **القتل الخطأ:** لقد عالج المشرع الجزائري وكل التشريعات السماوية والعالمية مسألة القتل الخطأ وأولوه عناية خاصة مثله مثل القتل العمدي خاصة أن لتفاعلات الحياة الاجتماعية الكثير من النتائج التي تؤدي الى حدوث مثل هذه الأفعال كالقتل الخطأ، لذل نجد المشرع الجزائري عالجه بتشريع ثلاث مواد رئيسية لذلك، ولم يطلق عليه صفة الجناية أو الجنحة وإنما ترك ذلك لاجتهاد القاضي المختص في الموضوع وتقديره لذلك، وقد نصت المادة 288 من قانون العقوبات الجزائري أن: "**كل من قتل خطأ أو تسبب في ذلك برعونة أو عدم احتياطه أو عدم انتباهه أو إهمال وعدم مراعاته الأنظمة يعاقب بالحبس من ستة أشهر الى ثلاث سنوات وبغرامة مالية من 1000 دج الى 20.000دج.**[1]"

وهذا يعني أن القتل الخطأ لا يدخل في نطاق الجنايات وإنما يدخل ضمن الجنح[2]، رغم أن جريمة القتل الخطأ تشترك مع جريمة القتل العمد في بعض أركانها ومن ذلك أنهما تشتركان في محل الجريمة والنتيجة، فالقتل سواء كان عمداً أو خطأ فمحله دائما هو إنسان حي ونتيجته وفاه المجني عليه، والجريمتان تختلفان من حيث الركن المعنوي حيث يحضر القصد الجنائي في جريمة القتل العمد وينعدم في جريمة القتل الخطأ.

2-2- أسباب جريمة القتل:

2-2-1- **القتل على خلفية الشرف:** القتل تحت مسمى الشرف له عدة أسباب، فقد يكون دفاعا على الشرف والعرض في مواجهة المغتصب وقد يكون قتل الزوج لزوجته إذا ما ارتكبت الخيانة الزوجية أو الزوجة لزوجها. تميز الكثير من المجتمعات بين الذكر والأنثى في كثير من الأمور، والجوانب الجنسية الأكثر تمييزاً فهي لا تؤاخذ الذكر إذا ما ارتكب جريمة الزنا ولكنها تحاسب وتعاقب المرأة وبهذا التمييز أدى الى أن يعتبر الشرف

[1]- أنظر جريمة القتل في: نوار الطيب: محاضرات في القانون الجنائي الخاص، لطلاب الماجستير دفعة 2002/2001 قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عنابة.

[2]- جريمة القتل الخطأ في: نوار الطيب: محاضرات في القانون الجنائي الخاص، مرجع سابق.

مسؤولية المرأة وحدها، واعتبارها وحدها هي المسؤولة عن ذلك أدى الى زيادة نسبة الفساد الأخلاقي وارتفاع حالات الزنا والقتل بسبب ذلك من طرف العائلة أو الزوج[1].

2-2-2- **القتل على إثر الخلافات الزوجية:** ومن أسباب ذلك الخيانة الزوجية أو حب التملك، وهذا ما يفقد أحد الزوجين عقله خصوصا الرجل، فتكون الخيانة سببا من أسباب القتل، أم المرأة فنزيد على ما سبق الغيرة الشديدة نتيجة خيانة زوجها لها أو زواجه من أخرى خاصة إن كان لا يعدل بينهما أو نزعتها لحب التملك والسيطرة.

- **السكر والإدمان:** إذا كان الزوج مدمنا لأحد أنواع المخدرات أو شرب الكحول أو لعب القمار فهذا يؤدي الى تفاقم المشاكل بين الأزواج خاصة إذا عاد الزوج في ساعة متأخرة من الليل وتبدأ المناوشات بينه وبين زوجته ويكون غائبا عن الوعي ولا يدرك ما يقول أو يفعل وتنتهي المناوشات بضرب الزوجة لحد القتل.
- **سوء المعاملة:** أو العنف بين الزوجين وعدم احترام كل طرف للآخر وتسلط أحدهما على الآخر خاصة إن كان هذا التسلط مصحوبا بالقسوة اللفظية والجسدية.
- **التنشئة الاجتماعية:** لكلا الزوجين لها دور أساسي في الحفاظ على نسيج الأسرة والقتل هو مرحلة متأخرة من عدم الاحترام بين الزوجين بسبب تنشئة اجتماعية غير صحيحة، ويربى الأطفال بين أبوين لا يحترم أحدهما الآخر أو يجدون الأب يعامل الأم على أنها جارية فهذا يولد شعور الانتقام لدى كل طرف منهما بالإضافة الى اختلاف المراحل العمرية بين الأزواج أو اختلاف المستوى الثقافي والتعليمي.
- **أسباب نفسية:** كمعاناة أحد الزوجين من مرض نفسي كانفصام الشخصية أو المرور بنوبات توتر وغضب شديدين وهذا يكون دافعا لارتكاب جريمة القتل بدون وعي من القاتل.

---

[1]- أ، د، أحمد ياسين القرالة، القتل بدافع الشرف أسبابه وعلاجه، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين، ص،ص 35-36.

- **الشك والغيرة:** القاتلة والوسواس من أحد الزوجين اتجاه الآخر تشكل دافعا من دوافع القتل حيث يشكل ضغطاً على الطرف الآخر مما يدفعه للتفكير بقتله للتخلص من ذلك الضغط النفسي.
- **الظروف الاقتصادية والمعيشية الصعبة للأسرة:** فالبطالة جعلت كثيراً من الزواج يضربون زوجاتهم الى حد القتل كنوع من تحقيق الذات وتعويض النقص الذي يشعر به وتفريغ الكبت والضيق، ناهيك عن الوضع المادي المزري وكثرة المتطلبات والمصاريف اليومية مما يشكل ضغطا على الزوج، وإجبار الزوج زوجته العاملة النفاق على البيت ما يمثل ضغطاً شديداً على المرأة فتشعر بالظلم وجبروت الرجل مما يولد لديها دافع الانتقام[1].

2-2-3- **القتل على خلفية المال:** ومن صوره الطمع والرغبة في امتلاك نصيب أكبر من الغير وخاصة فيما يتعلق بأمور الميراث فقد يصل الأمر ببعض الوارثين أن يقتل وارثا آخر طمعا في نصيبه أو تخلصا من منافسته ليكون له النصيب الأوفر.

- القتل بدافع السرقة، فالسارق حين يتجرأ على السرقة لا يضيره أن يقتل على المال من جانب وخوفا من انفضاح أمره من جانب آخر.

- القتل بسبب عامل البطالة فلا شك أن هناك علاقة بين البطالة والظاهرة الإجرامية فوجود الشخص في هذه الحالة يجعله غير قادر على توفير متطلباته الضرورية وقد تدفع به لارتكاب جرائم ضد الأشخاص نتيجة الحالة النفسية التي تسيطر عليه والتي مردها حالة الضيق المالي التي يمر بها[2].

---

[1]- شكري عبد الحميد حماد، **القتل للخلافات الزوجية**، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين، ص 85.

[2]- حسن سعد خضر، سميح الخالدي، **القتل على خلفية المال**، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين، ص 114.

2-2-4- **الانتحار:** ومن أسبابه: ضعف الوازع الديني فالمؤمن الحق يرضى بقضاء الله وقدره، وهذا الرضا يمنعه من مجرد التفكير في هذه الجريمة، ثانيا اليأس وهو عدو قاتل يجعل المرء ينقطع تعلقه بكل شيء ويذهب رجاؤه حتى بالله، فتسود الدنيا أمامه، بالإضافة للمشاكل الصحية التي قد يصاب بها المرء كمرض عضال يعكر صفو حياته ويجعله الألم لا يشعر في الدنيا بحلاوة ولا بلذة مما قد يجعله يقدم على الانتحار[1].

2-2-5- **وسائل الضبط الاجتماعي وجريمة القتل:** نعني بوسائل الضبط الأساليب والصيغ التي يعتمدها الفرد والمجتمع في السيطرة على السلوك الجامح، ووسائل الضبط الاجتماعية قد تكون داخلية أو خارجية، فالداخلية تتمثل في الوجدان أو الضمير، المبادئ والقيم، العادات والتقاليد، الدين والفكر، أما الخارجية فهي كالقانون، المحاكم، قوات الشرطة، الأمن، ومؤسسات العدالة الجنائية، علما بأن وسائل الضبط الاجتماعي قد تكون ضعيفة فالفرد يندفع لارتكاب الجرائم والانحرافات، أما إذا كانت متشددة وتفرض العقاب الشديد فإن احتمالات وقوع الجرائم لاسيما جرائم القتل سوف تنخفض أو تتقلص، ومن هذا نلاحظ أن وسال الضبط الاجتماعي لاسيما الخارجية منها تؤثر تأثيرا واضحا في معدلات الجرائم المرتكبة في المجتمع[2].

2-2-6- **جماعة الرفاق:** تعرف على أنها مجموعة من الأفراد التي يتعامل كل منهم مع الآخر وأن لكل فرد فيها دور يؤديه نحو تلك المجموعة وتكمن أهمية جماعة الرفاق من حيث تأثيرها على شخصية عضو منتمي إليها وخاصة مع تناقص دور الأسرة فهذا أفسح المجال لهذه المجموعة لما لها من تأثير فيما بينهم مع العلم أن لها عدة مسميات كجماعة

[1]- محمد سيد أحمد شحاته، **الانتحار** "أسبابه-علاجه"، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين، ص 275.

[2]- بلال بورياحي، كريم بوطالبي، **المعالجة الإعلامية لجريمة القتل في المجتمع الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال (جامعة خميس مليانة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية 2017/2016)، ص،ص 66-67.

الرفاق أو الأصدقاء أو اللعب أو العصابة...، مع العلم أن ما يميز أنه لكل فرد ثقافة معينة وسلوكات وعادات وتصرفات تؤثر على الفرد إما بالسلب أو بالإيجاب[1].

2-2-7- **وسائل الاتصال الجماهيرية:** إن لوسائل الاتصال الجماهيرية دور حاسم في التفاعل الاجتماعي الذي حول المجتمع الى أناس غير منسجمين وهذه الوسائل تشمل كل من التلفاز، الراديو، وسائل التواصل الاجتماعي من فايسبوك، ويوتيوب، انستغرام... وغيرها، وما تلعبه من دور في زيادة معدل الجريمة، فمن خلال هذه الوسائل تعمل على تنمية الاتجاهات والميول السلوكية المؤدية لانتهاكات القانون لأنها تعمل على تلقين الأساليب الفنية للجريمة وتضعف قوة القيم الأخلاقية التي تقف ضد انتشار الجريمة من خلال الكتابة المشاهدة[2].

2-2-8- **العقد النفسية والأمراض العقلية:** هناك العديد من العقد والأمراض النفسية والعقلية التي قد تكون سببا في وجود جرائم مختلفة، كعقدة النقص وهي شعور ينتج عن قصور عضوي أو اجتماعي وتنشر الألم في نفس صاحبها مما يجعله فرداً يحب إظهار مظاهر الغرور والعجرفة أو إتباعه سلوكا عدوانيا كدليل على قوته وجبروته بغية التفوق والإشهار ذلك في مجال الإجرام[3].

2-2-9- **القتل لأسباب عائلية:** يشهد المجتمع في الآونة الأخيرة جرائم قتل بشعة وغريبة لم نعهدها ولم نسمع بها من قبل، فلم تعد صورة المجرم تقتصر على أشخاص منحرفين ومضطربين عقليا وإنما صرنا نسمع عن جرائم ارتكبها أفراد عاديون بحق أبنائهم

---

[1]- أسماء العيدي، المعالجة الإعلامية لقضايا القتل داخل الأسرة الجزائرية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال تخصص صحافة مكتوبة (جامعة محمد بوضياف-المسيلة- كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2017/2016)، ص 45.

[2]- أسماء العيدي، المرجع السابق، ص 44.

[3]- أكرم نشأت إبراهيم، علم النفس الجنائي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2009، ص،ص 120-124-125.

وأزواجهم وآبائهم وهم فئات مثقفون وفئات مختلفة من مستويات ثقافية واجتماعية، ولم تعد الجريمة مكانها الشارع فقط وإنما تعدت لأسوار البيوت والعائلات وصار العنف لغة التواصل للكثيرين. بروز ظاهرة الجريمة داخل الأسرة أبانت لنا عن عمق الشرخ الذي تعانيه أسرنا والأرقام أضحت مخيفة، وأبانت حجم الخلل في نوعية العلاقات السائدة داخل الأسرة[1].

تساهم الأسرة من خلال سوء معاملة الوالدين للأبناء ونقص الحوار إذ لم نقل انعدامه في الوسط العائلي وتخلي الآباء عن واجباتهم تجاه الأبناء من الناحية التربوية والتوعوية أو التفكك الأسري الذي أصبح يتغلغل في المجتمع مما زاد في هشاشته والإعلام وما ينشره مع العلم أنه بمثابة المؤسسة الاجتماعية التي نرى أنه من الضروري التركيز عليها نظراً لعلاقتها بالظاهرة الإجرامية بصفة عامة وجرائم القتل في الأسرة بصفة خاصة لما لها من كيان اجتماعي جذاب ومؤثر على مختلف الفئات العمرية المكونة للمجتمع، قتل الولد لوالديه أو الأم لأبنائها أو ذبح أخ لأخيه كل هذه عناوين لجملة من الجرائم كتبت عنها الأخبار وكل هذه المعطيات سالفة الذكر ليست الوحيدة في تفاقم الظاهرة وتناميها إلا أن هناك العديد منها جعلت من هذه الانتهاكات سبيلا لها وأغلبيتها أمراض عقلية ونفسية، أو أنها تقع من مدمن مخدرات أو متعاطي خمور وبهذا قالت الباحثة النفسية سلافة بطاوي "أن الوسواس والهلاوس السمعية البصرية وانفصام الشخصية والإدمان والإفراط في الغضب هي من أكثر الأمراض التي تؤدي الى ارتكاب جريمة القتل في الأسر"، بالإضافة لانتشار الأنانية وغياب معاني التسامح الى جانب لهث الكل على الحياة المادية التي أفقدت الأسرة الكثير من خواصها الاجتماعية.

المبحث الثاني: النظرية المفسرة لجريمة القتل.

المطلب1:الاتجاهات النظرية المفسرة لجريمة القتل

[1]– أسماء العيدي، المرجع السابق، ص 50.

2-1- الاتجاه الاجتماعي في تفسير السلوك الإجرامي

هناك مجموعة من النظريات الرئيسية المعاصرة والتي تمثل الاتجاهات الرئيسية في التفكير الاجتماعي النظري في علم الاجتماع المعاصر، وهي لاشك تمثل اتجاهات اجتماعية في تفسير الجريمة ومن أهمها:

2-1-1-نظرية التقليد الاجتماعي: يرى تارد (Tarde)أن المجرم بوجه عام إما أن يكون شخصاً سوياً سليماً أو مريضاً غير سوي، وفي الحالة الأولى لا ينتمي المجرم السوي إلى أي نموذج إجرامي معين، وكل ما يمكن أن يتميز به هو اشتراكه في تلك السمات الأنثروبولوجية العامة التي تحدد سمات أبناء جنسه أو ذلك العرق البشري الذي ينتمي له.[1]

ويفسر تارد الجريمة وفقاً لنظرية التقليد، ويرى أن كل نمط من أنماط السلوك الاجتماعي لابد وأن ينسج حول مثل معين، يسعى الفرد إلى محاكاته وتقليده، وهذا ينطبق على كل أنواع السلوك الاجتماعي، وقد نجد من يقتل بدوافع التقليد، وهنا كمن يخشى إيذاء الغير بدافع التقليد أيضاً، وتارد يرى أن الجريمة حقيقة اجتماعية تنشأ وتتكون وتتطور، وفق قوانين أساسية يخضع لها جميع أفراد المجتمع وهذا هو قانون التقليد، وتخضع الجريمة في تكوينها إلى مثل هذا القانون، إذ ينتقل السلوك الإجرامي من الأعلى إلى الأسفل، فالتقليد مسؤول عن انتشار الأنماط الثقافية بين أكبر عدد ممكن من الأفراد، وبين أكبر عدد ممكن من الجماعات وعندها يصبح عرفاً أو عادة اجتماعية شائعة وهذا ينطبق على جرائم القتل التي تحدث بسبب الثأر في بعض المجتمعات[2].

---

[1]- خربطلي سميرة، أثر بعض المتغيرات الاقتصادية على جرائم النساء في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان الأردن، 1992، ص 26.

[2]- عبد السلام فاروق، العدد للجريمة من منظور نفسي واجتماعي، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 1998، ص،ص 97-99.

ويتضح مما سبق أن نظرية تارد تقوم على محور انتقال الأنماط السلوكية بمقتضى عملية التقليد التي تتم بالاتصال المباشر أو غير المباشر بين طرفين من الأشخاص، أحدهما عنصر منشئ والآخر مقلد ونتيجة التقليد والملاحظة ينتقل السلوك الإجرامي بين الأفراد عن طريق الاختلاط.

2-1-2- نظرية الاختلاط التفاضلي: يوضح سذرلاند أن عدم التنظيم الاجتماعي هو الذي يهيئ الظروف والمواقف الملائمة لانتقال بعض الأنماط السلوكية الإجرامية، من أشخاص غير مجرمين إلى أشخاص مجرمين، فهو يرى أن الأفراد والجماعات على السواء قد تنظم حول مجموعة معينة من المواقف أو الاتجاهات التي تتصلب الجريمة، أو الأعمال المخالفة للقانون وتشمل كل أنواع الجريمة بما فيها القتل، وإذا كان الفرد هو جزء من جماعته التي ينتمي إليها، فكل ما لدى هذه الجماعة من مواقف أو اتجاهات تكون موجودة عند الفرد، فقد يتعلم الفرد عن طريق انتماءه إلى جماعة معينة كراهية القانون أو عدم احترامه، وهذا بالذات يشجعه على ارتكاب الفعل المخالف للقانون كلما سنحت الفرصة لذلك. وينطلق سذرلاند من فرضية أساسية مفادها أن السلوك الإجرامي سلوك مكتسب غير موروث يتعلمها الفرد من خلال اختلاطه بأفراد آخرين، وذلك بعملية تواصل أو تفاعل اجتماعي، ويتمثل هذا التواصل الاجتماعي بالاتصال اللفظي، أو بلغة الإشارة ويرى أن مثل هذا الاتصال لا يتم بين الأشخاص بطريقة عشوائية، بل بين الأشخاص الذين على درجة متينة من الصلة الشخصية، أو على درجة واضحة من الصداقة أو الزمالة ويرى أن ما يتعلمه الفرد خلال اختلاطه بالآخر نتيجة اتصال الفرد بالعناصر المادية التقنية التي تتعلق بطرق ارتكاب الجريمة، ووسائل التحضير لارتكابها وعمليات التخطيط والإعداد والتنفيذ وكافة الأعمال المواقف والاتجاهات والتبريرات التي تدفع الفرد في سبيل ارتكاب الجريمة[1].

[1]- خليفة أحمد، مقدمة في السلوك الإجرامي، دار المعارف، القاهرة، 1990، ص،ص 18-26.

2-1-3- نظرية الوصم: ترى نظرية الوصم لكوفمان أن الانحراف ظاهرة نسبية غير ثابتة تخضع في طبيعتها إلى الجماعة التي ينتمي لها الفرد وتنشأ بحكمها إذ تعتبر هذه الجماعـــة إن بعض الأنماط السلوكية هي خروج كبير على بعض القواعد التي تضعها الجماعـــة ولذلك يوصم فاعلها بوصمة الخروج على المجتمع أو بالأحرى الخروج على قواعد ولذلك يوصم فاعلها بوصمة الخروج على المجتمع أو بالأحرى الخروج على قواعد الجماعة، ولذلك فإن الانحراف ذاته لا يقوم على نوعية الفعل الذي يسلكه الـــشخص بل على النتيجة التي تترتب عليه أو على ما يطلقه الآخرون من صفه على الفاعـــل حيث يوصم بوصمة الانحراف، ولذلك فإن الانحراف ذاته لا يتحدد بذاته، وإنما بما يراه الآخرون في هو ردود فعلهم إزاءه[1].

وضمن هذه النظرية فالجريمة لا تنشأ عن مصدر واحد بـــل نتيجـــة مجموعة من المواقف والظروف، ولذلك فقدت نشأ الجريمة نتيجة تعارض مـــصالح الأفراد وتصارع قيمهم بأي شكل من أشكال هذا التعارض أو هذا الصراع دون أن ينحصر الأمر بالضرورة بحالة شذوذ اجتماعي معين بالذات، وعلى هذا ينبغـــي أن ننظر إلى الانحراف كعملية اجتماعية من جهة، وردود فعل الآخـــر ينتجـــه هـــذا الانحراف من جهة أخرى[2].

وتوضح هذه النظرية أن الانحراف والجريمة تمر في مراحل، حيـــث تبـــدأ المرحلة الأولى بالانحراف الأولي وهو أول سلوك يصدر عن الفرد كمبادرة لاختبار رد فعل المجتمع إزاءه وثانياً هي مرحلة قيام ردود فعل المجتمع التي تأخـــذ شـــكل عقوبات اجتماعية معينة، وثالثاً هي مرحلة تكرار الانحراف الأولي وزيادة نـــسبته، ورابعاً هي مرحلة قيام ردود فعل اجتماعية أكثر عنفاً وأشد قـــسوة وقيـــام رفـــض اجتماعي

[1]- خليفة أحمد، مرجع سابق، ص،ص 75-77.

[2]- الدوري عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ط3، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1984،ص،ص 90-95.

للسلوك، وخامساً هي مرحلة ازدياد الانحراف بحيث يصاحبه شعور بالعداء لمصدر هذا الرفض والعقاب، وسادساً هي مرحلة قيام المجتمع باتخاذ ردود فعل رسمية تأخذ شكل وصم المنحرف بوصمة الانحراف والإجرام، وسابعاً هي مرحلة زيادة الانحراف للرد المباشر على مواقف المجتمع والمرحلة الأخيرة هي المرحلة التي يقبل المنحرف بمركزه الاجتماعي كشخص مجرم أو منحرف ومحاولة هذا الفرد المنحرف المواقف مع شخصيته الجديدة وردوده الجديدة كشخص منبوذ من مجتمعه[1].

2-2-المدخل الفردي الذاتي

يتضمن هذا المدخل مجموعة الاتجاهات والنظريات التي حاولت أن تفسر الجريمة من خلال التركيز على الشخص القائم بارتكاب الفعل الإجرامي، فيما يتصلب تكوينه الجسمي مثل ما ذهب أنصار المذهب البيولوجي أو في سمات شخصية كما ذهب أنصار الاتجاه النفسي، ويمكن أن نلتمس في محاولات الفلاسفة اليونان الذين عزوا الجريمة إلى نفس فاسدة شريرة في المجرم أساسها عيوب خلقية وجسمية فيه، الجذر المعرفي الأول الذي بنى على أساسه هذا الاتجاه، حيث بدأ الاهتمام بالجريمة بالنظر إلى الفاعل وليس الفعل أو الظروف المحيطة.

وفي إطار المدخل الفردي لتفسير السلوك الإجرامي يمكن التميز بين اتجاهين الأول بيولوجي عني بالجاني من خلال النظر إلى تكوينه الانثروبولوجي كعامل أساسي في الجريمة، والثاني نفسي يتناول شخصية المجرم وعناصرها التي تدفع به إلى الجريمة كخبراته السابقة وسماته الشخصية[2].

2-1- الاتجاه البيولوجي:

يرى أصحاب هذا الاتجاه إن ثمة علاقة بين السلوك الإجرامي وبين التكوين الأنثربولوجي للإنسان، من حيث الملامح العامة أو الصفات التشريحية فضلاً عن

[1]- خليفة أحمد، مرجع سابق، ص،ص 77-79.

[2]- الدوري عدنان، مرجع سابق، ص،ص 100-105.

الخصائص الوظيفية لأعضاء الجسم المتصلة بالجهاز العصبي أو الغـــدد الـــصماء، ويعد لومبروزو Lombroso أحد أبرز رواد هذا الاتجاه إذ عدت أعماله بمثابـــة البداية العلمية لدراسة الجريمة، كما عدها البعض تحولاً جذرياً في تفسير الانحراف عندما اتجه إلى الفرد في تحليله للظاهرة واضعاً تنميطاً بايولوجيا) أساسياً وابتدع مفهوم (المجرم بالميلاد) وهو الإنسان الذي فيه ارتداد إلى الإنسان الأولي، والـــذي تتوفر لديه وجهات الانحلال ومنها عدم تناسق شكل الجمجمة، وضـــخامة الفكـــين وبروز عظام الخد، ثم الحق بهذه الصفات الجسمية بعض الخصائص النفسية التـــي تتميز بها شخصية المجرم ومنها ضعف الإحساس بالألم، والميـــل إلـــى العـــدوان وانعدام الشعور الخلقي وقصر النظر والغرور.

وأوضح إن المجرمين الحقيقيين هم العائدون إلى صفات إسلافهم وإن هؤلاء الأشخاص غير قادرين وراثياً على السلوك القانوني، أي إن الصفات الجسمية والعقلية للفرد المجرم تحول دون انصياعه للقوانين ومن ثم تؤدي إلى انحرافه عن السلوك السوي[1].

ويوضح أنصار الاتجاه البيولوجي أن المجرم الذي يتكرر إجرامه هو شخص يتميز باستعداد تكويني يشكل لديه ودونية بيولوجية سواء كانت طبقة اجتماعيـــة أو نفسية عقلية ومثل هذه المدونة تقلل من قابلية صاحبها للعيش السوي كمواطن صالح في مجتمعه يعيش بعيداً عن الجريمة ومخالفة للقانون[2].

فهؤلاء الأشخاص يتميزون بدونية بيولوجية تقلل من قابليتهم للعيش الـــسوي وتضعف من سيطرتهم على عواطفهم، وبذلك لا يتمكنون من مقاومة مغريات الحياة أو إيحاء المواقف البيئية المشجعة على ارتكاب الجريمة[3].

---

[1]– العيسوي عبد الرحمن، **سيكولوجية الجريمة والانحراف**، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 49.

[2]– الدامغ سامي، **تصنيف مدمني الكحول في المملكة العربية السعودية**، الرياض، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، 1997، ص 33–37.

[3]– الحقيل سلمان، **الأسباب والعوامل الاجتماعية التي تدفع الإنسان لتعاطي المخدرات**، مجلة المكافحة، العدد التاسع والثلاثون، 1990، ص 47.

فأصحاب الاتجاه البيولوجي أمثال مدرسة ل"لومبروزو" تركز على فكرة التكوين الفطري في تفسير السلوك الإجرامي أي أن المجرم يشتمل على بعض الصفات المورفولوجية الفيزيولوجية والنفسية وهذه تعزى إلى عوامل وتركيبات خاصة تنقل إلى المجرم عن طريق الوراثة، ومثل هذه العوامل والتركيبات تقرر إلى حد كبير شكل الحسم ومدى قابليته المختلفة للاستجابة لكافة المنبهات التي لتعرف لها من خلال البيئة، كما أوضح أصحاب هذا الاتجاه أن ثلث المجرمين يعانون من اضطرابات في إفراز غددهم الصماء مما يجعلهم غير قادرين على تحقيق التوافق الاجتماعي، كما أن معظم المجرمين يعانون من بعض الأمراض العقلية كالانفصام العقلي، والكحولية الراجعة إلى اختلال في إفراز الغدة الدرقية وإلى اختلال في الغدة النخامية مما يجعله أكثر عرضة لارتكاب الجرائم[1].

ومن المعروف أن الزيجوت التي يحملها الإنسان ذكراً كان أو أنثى تحتوي على 46 كروموسوما، وهي موزعة على 23 زوجاً، وعند حدوث عملية الإخصاب تنقسم هذه الحجيرة المخصبة إلى قسمين بحيث تنتقل نصف هذه الكروموسومات الموجودة في حجرة الذكر إلى حجيرة الأنثى، وهذه تحمل 23 زوجا من كل من الذكر والأنثى وجين الجنين يتحدد بمقتضى وجود زوج واحد معين يحمله كل من الذكر والأنثى دون بقية الأزواج الأخرى، هذا الزوج في الأنثى يكون متشابهاً في حجمه وفي نوعه حيث يكون XX أما الذكر فيكون XY، وإن وجد الإنسان بكروموسوم XXY ولد الجنين متخلف العقل وما يهم علماء الجريمة هو ذلك الصنف الذي يحمل كروموسوم XXY فهو يحمل الصفات الشاذة ويحمل أنماطاً إجرامية خاصة، حيث وجد مجموعة من المجرمين ارتكبوا جرائم قتل متعددة في الولايات المتحدة يحملون هذا الكروموسوم[2].

[1]– الدوري عدنان، مرجع سابق ص 69.

[2]– خليفة أحمد، مرجع سابق، ص 67.

2-3- الاتجاه النفسي في تفسير الجريمة

يقدم أنصار مدرسة التحليل النفسي أمثال فرويد، تفسيرات متعددة في مجال سبب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، حيث بين فرويد أن الشخصية الإنسانية تتألف من ثلاثة مكونات هي الهو والأنا والأنا الأعلى، والهو سبب مختلف الصراعات التي يعاني منها الفرد، ويشتمل على مختلف الاتجاهات البدائية الفطرية التي تتضمن الغرائز الأولية التي يرثها الإنسان بالولادة، وبالرغم من الأنا والأنا الأعلى يعملان على تنظيم هذه الغرائز، إلا أن جزء منها يبقى منطوياً في اللاشعور يعمل في الخفاء، ومن ثم يرى أصحاب هذا الاتجاه النفسي أن المجرم إنسان أخفق في ترويض دوافعه الأولية أو فشل في تصعيدها في أنماط سلوكية مقبولة فالسلوك الإجرامي ليس إلا تعبيراً سلوكياً مباشراً عن دوافع غريزية كامنة حيناً، أو هو تعبير رمزي عن رغبات مكبوتة ممنوعة حيناً آخر، وبعبارة أخرى فإن السلوك الإجرامي هو نتيجة سوء تكيف الأنا وذلك بسبب ما تعرض له من صراعات حادة جرت بين الهو وبين الأنا العليا من جهة أخرى[1].

في حين اعتبر أدلر الجريمة مثل المرض النفسي تأتي نتيجة للصراع بين غريزة الذات أي النزعة للتفوق وبين الشعور الاجتماعي[2].

ومن الأمراض العقلية المسببة لحالات الإجرام هي التخلف العقلي أو الضعف العقلي حيث أن مثل هؤلاء الأفراد يرتكبون الجريمة بسبب انخفاض مستوى الذكاء لديهم عن الحد الذي يكفي لتقدير عواقب انتهاك القانون[3].

أما الصنف الآخر فهو الاضطرابات العقلية التي تسمى فقدان العقل أو الجنون حيث تصف ارتكاب الجريمة من قبل هؤلاء الأشخاص نتيجة لتوهمات وهلوسات

---

[1]- الأشول عادل، **سيكولوجية الشخصية**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، 1987، ص 38.

[2]- العيسوي عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 46.

[3]- الراضي أسامة، **اثر العوامل الوراثية والتكوينية في قيام السلوك الإجرامي في النظريات الحديثة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1992، ص 49.

يدركها المجنون ويتصرف على نحوها، كما إن الذهان يخلق توترات وصراعات اجتماعية أو يقلل من قيود الكبح المفروض على العلاقات الجنسية.

ويرى لا غاش laqache أن الشخصية الإجرامية تتكون نتيجة وجود خاصيتين وهما التركيز الذاتي ومعناه التصاق الشخص بمصالحة وحدها أو برأيه وحده، دون أي اعتبار لمصالح وآراء الآخرين فضلاً عن الغياب الكامل والإحساس بالمسؤولية وعدم نضج الشخصية التي تتمثل في العجز عن إدراك الأمور في مدى زمني مناسب يتيح للفرد أن يفيد من خبراته السابقة[1].

2-4- المدخل التكاملي في تفسير الجريمة

إن تعقد الظاهرة الإجرامية وتعدد العوامل الداخلة في تشكيلها جعل من الصعوبة الأخذ بالنظريات الأحادية الطرف لتفسيرها حيث أن الخطأ الذي وقعت فيه المداخل الفردية والاجتماعية هو أنها فسرت طرفاً من الظاهرة وأغفلت أطرافها الأخرى مما رسم السلوك الإجرامي بإشكالية عمدت المدرسة التكاملية إلى حلها، وذلك بالجمع بين متغيرات هذه النظريات للتوصل إلى فهم أفضل للسلوك الإجرامي. وتنطلق المدرسة التكاملية في تفسيرها للسلوك الإجرامي من نقاط رئيسية ثلاث وهي:

1- الشمولية أي أنها لا تربط الجريمة بالفرد أو الفاعل فقط.

2- عدم الارتباط باختصاص معين بل محاولة الجمع بين جميع الاختصاصات التي عالجت السلوك المنحرف.

3- تعدد العوامل أي أن الجريمة لا تفسر بعامل واحد بل بمجموعة من العوامل.

وقد حاولت نظريات الاتجاه التكاملي أن تربط العوامل الشخصية الأحادية والثقافية في صورة من التفاعل الديناميكي أي تآلف العوامل المسببة للجريمة في ضوء التطور الفعلي للشخصية كما تبدو متفاعلة مع الوضع الاجتماعي الذي توجد فيه مؤكدة الأبعاد الأساسية للفعل الإجرامي، والمتمثلة بالجوانب الثقافية التي تتضمن القيم والمعايير والمعاني

[1]- الدوري عدنان، مرجع سابق، ص 128.

والجوانب الاجتماعية التي تشمل النظم والجماعات والأوضاع والأدوار والبناء الاجتماعي، والجانب الشخصي الذي يشير إلى الدوافع والميول والرغبات والتطلعات والإمكانيات التي تترجم إلى الاتجاهات وصور السلوك المختلفة[1].

وهي بذلك تنظر إلى الإنسان على أنه وحدة عضوية، نفسية، اجتماعية، ويمكن اعتبار نظرية الاحتواء على أنها نظرية متكاملة تجمع بين العوامل النفسية والاجتماعية، وقد اقترحها ريكليس كبديل لنظريات علم الإجرام، ومفترضاً أن هناك نوعين من الاحتواء، الأول داخلي يتمثل في قدرة الفرد على الإمساك عن تحقيق رغبته بطرق منافية للمعايير الاجتماعية، والثاني احتواء خارجي يتولاه البناء الاجتماعي الذي يتحكم في ضبط سلوك الأفراد، ويتمثل في قدرة الجماعة أو النظم الاجتماعية في أن تجعل لمعايرها أثراً فاعلاً للأفراد، وتظهر قوة الاحتواء الخارجي في درجة مقاومته للضغوط الاجتماعية، في حين تتمثل قوة الاحتواء الداخلي في مدى مقاومته لعوامل دفع متمثلة في توترات داخلية وشعور بالنقص والعدوانية، أما عناصر الكبح أو الاحتواء الداخلي فتتضمن التصور المناسب للذات في علاقاتها مع الآخرين، وتعريف الأهداف وإهمال الإحباط، ونمواً مناسباً للذات والذات العليا كمجموعة للسلوك ويعتقد هذا العالم بأن ضعف أو غياب هذا الاحتواء يجعل الفرد عرضة للإجرام، ومن النظريات الأخرى التي تمثل الاتجاه التكاملي نظرية الفرصة حيث يرى أصحابها (كون وفيلسون) أن حدوث الجريمة المكاني والزماني يستوجب وجود ظروف معينة مثل الهدف والشخص المدفوع للجريمة، وغياب الحماية اللازمة ضد الجريمة أي عدم وجود وقاية داخلية عند الفرد أو ضبط اجتماعي[2].

[1]– شتا السيد علي، علم الاجتماع الجنائي، دار الخدمة الجامعية، الإسكندرية، 1987، ص 56.

[2]– السيف محمد إبراهيم، الظاهرة الإجرامية في ثقافة وبناء المجتمع السعودي، الرياض، مطابع الفرزدق التجارية، 1995، ص 48.

الفصل الرابع: الإطار الميداني للدراسة

1- مجالات الدراسة

1-1- التعريف بالحصة

1-2- المجال البشري

1-3- المجال الزماني

2- العينة وأنواعها

2-1 تعريف العينة

2-2- حجم العينة

- التقنيات المستخدمة في جمع المعلومات

4- المنهج المستخدم في الدراسة

5- عرض وتحليل البيانات الميدانية

6- عرض نتائج الفرضيات

7- الاقتراحات والتوصيات

تمـــهـــيد:

إن الدراسة الميدانية هي الجانب الأكثر أهمية في البحوث الاجتماعية، الهدف منها تدعيم الدراسة النظرية، ويتجلى ذلك من خلال البحث والاستطلاع والملاحظة التي تخص الظاهرة المدروسة، وتجميع تلك المعطيات المستقاة من الميدان وتحليلها وتفسيرها للتوصل إلى النتائج.

فنجاح أي دراسة ميدانية يتوقف على كيفية معالجة موضوعها، لأن صحتها وسلامتها تقوم على المنهجية المتبعة، وهذا عن طريق تحديد مراحلها ومجالاتها حيث يجب على الباحث إتباع جملة من القواعد والمراحل المنظمة والمترابطة وذلك من أجل الكشف عن أسباب الظاهرة والتوصل إلى النتائج المترتبة عنها بتحديد مجالات الدراسة.

منهجية البحث:

1- مجالات الدراسة:

1-1 التعريف بالحصة: برنامج "تحري الجريمة" الذي يعود الى تفاصيل التحقيقات البوليسية في وقائع إجرامية حقيقة، بالاعتماد على مشاهد تمثيلية، يعرض أسبوعيا على قناة البلاد سهرة كل يوم سبت في حدود الساعة 20:45، لا يهدف البرنامج الى المساس بحرية الأشخاص بل لنشر التوعية.

1-2 المجال البشري: المقصود بالمجال البشري هم الأشخاص الذين قمنا بإجراء البحث عليهم عن طريق الحلقات التي تبث على قناة البلاد عبر برنامج تحري الجريمة والذي تمثلت في 5 حالات ارتكبوا جرائم قتل وهو يتواجدون حاليا بالمؤسسات العقابية الجزائرية لقضاء مدة عقوبتهم.

1-3 المجال الزماني: اقتصرت الفترة بين شهر جانفي 2023 الى غاية شهر ماي 2023.

2- العينة ونوعها:

2-1- تعريف العينة: طبيعة الموضوع ومشكلة الدراسة هي التي تدفعنا الى اختيار نوع معين من العينة وحتمية الموضوع هي التي تجعلنا نختار معاينة دون أخرى.

وتعرف العينة بعدة أسماء متعددة مثل العمدية والنمطية وهي أسماء تشير كلها الى العينة التي يقوم بها الباحث باختيار مفرداتها بطريقة تحكمية لا مجال فيها للصدفة بحيث يصعب على الباحث في أي مجال من مجالات العلوم إجراء دراسته الميدانية على كل أفراد المجتمع، لهذا فهو يلجأ إلى طريقة تساعده في الحصول على معلومات من بعض أفراد ذلك المجتمع، لذلك فهو يلجأ إلى اختيار عينة يجري عليها دراسته الميدانية، فاللجوء إلى استخدامها بدلا من دراسة المجتمع الكلي يرجع إلى الكلفة الكبيرة التي يفرضها هذا الأسلوب، بالإضافة إلى الوقت والجهد المستغرق من أجل إتمام البحث أو الدراسة لذلك يختار الباحث جزء من هذا المجتمع، ونعني بمجتمع البحث الجماعة التي يجري عليها الدراسة، حيث يشترط أن يكون هذا المجتمع محددا.

فالباحث هنا يختار جزء من هذا المجتمع يطلق عليه اسم العينة حيث يقصد بها "ذلك الجزء الصغير من المجتمع محل الدراسة، أي بعض أفراد ذلك المجتمع الذي نريد دراسته، فهي صورة مصغرة للمجتمع، حيث تتوفر في ذلك الجزء خصائص الكل"[1].

وفي نفس السياق عرفها محمد علي محمد بأنها "جزء أو شريحة من المجتمع تتضمن خصائص المجتمع الأصلي الذي يرغب التعرف عليه، ويجب أن تكون ممثلة لجميع أفراد المجتمع تمثيلا صحيحا"[2].

[1]- محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي، المفاهيم،المناهج، الاقترابات والأدوات، الجزائر، 1977، ص 244.

[2]- محمد علي محمد، علم الاجتماع والمنهج العلمي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط3، 1983، ص 463.

بمعنى أن العينة تمثل الكل تمثيلا صحيحا ومناسبا، وهذا من أجل التوصل إلى نتـــائج موضوعية ف"بدلا أن يدرس كل المجتمع مثلا فإنه يدرس عينة من العينات والعينات إذن هي الجزء المختار من التجمع أو المجتمع العام قيد الدراسة"[1]

ولقد فرض علينا موضوع الدراسة والمجال البشري اللجوء الى العمل بأسلوب العينة الغير الاحتمالية وقد تم اختيارنا على أحد أنواع العينة الغير احتمالية وهي العينة القصدية التي تم اختيارها قصداً وعمداً.

* **تعريف العينة القصدية:** يكون الاختيار في هذا النوع من العينات على أساس حر من قبل الباحث، وحسب طبيعة بحثه بحيث يحقق هذا الاختيار هدف الدراسة أو أهداف الدراسة المطلوبة مثال على ذلك: اختيار الطلبة الذين تكون معدلاتهم في الامتحان النهائي جيد جداً فما فوق فقط، لأن هدف الدراسة هو معرفة العوامل التي تؤدي الى التفوق عند هذا النوع من الطلبة مثلا[2].

وشملت عينتنا مجموعة من حلقات برنامج تحري الجريمة على قناة البلاد.

2-2- حجم العينة: تم اختيار 5 حصص من برنامج تحري الجريمة

3- التقنيات المستخدمة في جمع المعلومات:

اعتمدنا على تقنية تحليل المضمون (تحليل المحتوى)

3-1- تعريف التحليل: تعرف كلمة تحليل بأنها "كلمة تعني تفكيك الشيء الى المكونات الأساسية للمضمون وتشير كلمة مضمون الى ما يحتويه الوعاء اللغوي أو التخيل الصوري أو العلمي أو الإيمائي من معاني مختلفة.

[1]- فيصل سالم، توفيق فرح، **قاموس التحليل الاجتماعي**، دار المثلث للتصميم والطباعة، لبنان، ط1، 1980، ص 130.

[2]- در- محمد، **أهم مناهج وعينات وأدوات البحث العلمي**، مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، العدد 9، الجزائر، ص 315.

3-2- تحليل المضمون: أما باعتباره حركيا إضافيا فتحليل المضمون يقصد به "دراسة المادة الإعلامية التي تقدمها الوسيلة بهدف الكشف عما تريد هذه الوسيلة أن تبلغه لجمهورها ودراسة تأثير القراءة والاستماع أو المشاهدة على هذا الجمهور".

وقد استخدمنا هذه التقنية نظراً لصعوبة الحصول على العينة.

4- المنهج المستخدم في الدراسة: اعتمدنا في دراستنا على:

4-1- مفهوم منهج دراسة الحالة: يعرف منهج دراسة الحالة بأنه المنهج الذي يهتم بدراسة جميع الجوانب المتعلقة بدراسة الظواهر، والحالات الفردية بموقف واحد، فيأخذ الفرد أو اللاعبين، أو الفريق، أو الفرق الرياضية كوحدة للدراسة المفضلة بغرض الوصول الى تعميمات تنطبق على غيرها من الوحدات المشابهة لها، وهو بتعبير آخر دراسة متعمقة لجميع البيانات المجمعة عن وحدة، سواء أكانت فرداً أو مؤسسة، أو فريقاً.

4-2- المنهج الوصفي التحليلي: يعد هذا المنهج من أهم المناهج وأغلبها استخداما في جميع البحوث حيث يهدف إلى وصف الظاهرة وفحصها، "فهو يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفا دقيقا ويعبر عنها كميا وكيفيا"[1].

وكذلك "المنهج الذي يقوم على تجميع البيانات والمعلومات والآراء، والحقائق التي تعمل على وصف الظاهرة أو المشكلة التي هي محل الدراسة وصفا شاملا يتضمن العوامل والمتغيرات المؤثر بها والفروض التي يمكن الحل بها"[2].

بالإضافة إلى كونه منهج يستعمل لدراسة وتوضيح خصائص وواقع الظاهرة كما هي موجودة فعلا، ويقوم بتفسيرها وتحديد علاقتها والظواهر المحيطة بها"[3].

---

[1]- عمار بوحوش، محمد محمود الذنيبات، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، 1995، ص 131.

[2]- إحسان محمد حسن، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، 1986، ص 65.

[3]- محمد سليمان لبمشوحي، تقنيات ومناهج البحث العلمي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002، ص 177.

ويمكن اعتبار المنهج الوصفي التحليلي من أكثر المناهج المطبقة في مختلف الدراسات، وقد كان كأهم منهج مستعمل في هذه الدراسة حيث قمنا بعرض وسرد قضايا لجرائم القتل وبعدها قمنا بتحليلها للوصول الى نتائج الدراسة.

5- عرض وتحليل البيانات الميدانية:

5-1- جدول يمثل حلقات برنامج تحري الجريمة وتاريخ عرضها:

عنوان الحلقة	تاريخ وقوع الجريمة	تاريخ العرض على القناة
أخ يقتل صديق شقيقته بعد سماع خبر صداقتهما	2022/12/25	2023/01/28
جار يهشم رأس جاره بمنجل وعصا خشبية	2019/03/14	2022/12/24
شاهد حنكة المحققين في اكتشاف لغز هذه الجريمة	2020/11/21	2023/01/7
مقتل شخص رميا بالرصاص في بيت مستأجر	2013/02/23	2023/02/14
شخص يقتل خاله وزوجته المغتربين لسرقة أملاكهم	2016/09/16	2023/02/21

5- 2- عرض الحالات (القضايا) :

الحالة الأولى:

وقائع هذه القضية حقيقة وفقا لمحاضر رسمية تحتوي على مشاهد تمثيلية يمكن أن تكون معدلة بشكل طفيف.

قضية الحال تعود وقائعها الى سنة 2020 عندما عثر رجال الدرك الوطني رفقة أفراد الحماية المدنية على جثة رجل داخل سيارة محروقة فقاموا بفتح تحقيق للقضية.

تأكد المحققون بأن القضية تتعلق بجريمة قتل أُحيكت خيوطها بطرق ذكية قام الجناة بقتل الضحية وحرقه داخل السيارة لطمس أثر الجريمة، جاء بلاغ من خلال مكالمة هاتفية عبر الرقم 1055 مفادها وجود مركبة في حالة احتراق على مستوى الطريق الولائي

118 تم تحويل المكالمة للفرقة مختصة إقليميا للتحقيق في القضية، تم التنقل مباشرة الى عين المكان رفقة الحماية المدنية واتخاذ الإجراءات وعند الانتهاء من إخماد النيران عثر رجال الحماية المدنية بالصندوق الخلفي للسيارة على جثة شخص، فقاموا بتثبيت مسرح الجريمة ووضع شريط الإحاطة وبعد معاينة مسرح الجريمة من قبل رجال الدرك لاحظ المحققون وجود بقع حمراء من المحتمل أن تكون دماء وهو ما يثبت أن الضحية تعرض للطعن قبل حرقه داخل السيارة، وبعد إخطار السيد وكيل الجمهورية لدى محكمة الاختصاص لواقع القضية والذي أمر بتسخير الطبيب الشرعي للمؤسسة الاستشفائية لموافاتنا بتقرير سبب الوفاة مفاده أن الجثة تعرضت الى عدة طعنات قبل الوفاة.

بعد تحصل أفراد الفرقة على نتائج الخبرة البيولوجية الصادرة عن المعهد الوطني للأدلة الجنائية ببوشاوي والذي يوضح فيه بأن الجثة المحترقة داخل السيارة تعود للمسمى زياد وتحصلوا على الهوية الكاملة لصاحب المركبة قاموا باستدعاء شقيق الضحية لمقر الفرقة لجمع أكبر معلومات حول القضية، وحسب أقوال شقيقه: "الضحية زياد ليست لديه أي مشاكل، شخص منضبط من ناحية العمل وحياته عادية، قليل الأصدقاء غير أنه لاحظ في الفترة الأخيرة أنه أصبح كثير الكلام على الهاتف، أسفرت التحقيقات التي باشرتها الفرقة الإقليمية للدرك الوطني على أن الضحية كان على علاقة صداقة بالمدعوة "سيرين" فتم استدعائها رفقة والدتها للاستماع الى أقوالهم، حسب أقوال المدعوة سيرين: "زياد كان أقرب الأصدقاء لي وكان يريد التقدم لخطبتي وأمي على علم بذلك ولكن في الأخير تركني" بحيث أنكرت المشتبه فيها تورطها في الجريمة وأشارت هذه الأخيرة للمحقق أن شقيقها الأكبر أمين هو من قام بتهديدها بالقتل رفقة صديقها زياد عند سماعه بخبر صداقتهما وهي نفس الأقوال التي أدلت بها والدة سيرين لرجال الدرك.

بعد مرور عدة أيام تحصل أفراد الفرقة على نتائج الخبرة العلمية من معهد الأدلة الجنائية وعلم الإجرام ببوشاوي والتي أثبتت تورط أمين في جريمة قتل وحرق زياد وهذا

بعد الإطلاع على كاميرة مراقبة كانت مثبتة بجدار بالقرب من الطريق الولائي 118 وبعد استغلال الوسائل التقنية تم التوصل الى أن كل من المدعو أمين والمدعو رائد لهما علاقة بجريمة القتل، تم تفعيل عنصر الاستعلام و تحديد مكان تواجد كل من المشتبه فيهم وتنقل أفراد الفرقة مدعمين بفاصلة الأمن والتدخل لتوقيفهما، وبعد تحقيق مطول سرد أمين ورائد تفاصيل الجريمة وصرح أمين بتورط المدعو رشيد "الذي أخبره بعلاقة أخته بزياد" هو الآخر في الجريمة، بعد استيفاء جميع الإجراءات القانونية اللازمة تم تقديم جميع أطراف القضية أمام العدالة.

- التحليل السوسيولوجي :

من خلال تحليل القضية نستنتج أن هذا النوع من الجرائم تقوم على مبدأ حماية شرف العائلة وسمعتها أمام المجتمع بالإضافة الى لامبالاة الأهل والإهمال وعدم المراقبة من طرف الوالدين، كون التنشئة الاجتماعية عامل يؤثر على سلوكات الأفراد كما تعتبر عملية التثبيت التي تستمر طوال الحياة كلها حيث يتعلم القيم والرموز الرئيسية للأنساق الاجتماعية التي يشارك فيها والتعبير عن هذه القيم في معايير تكون الأدوار التي يؤديها هو والآخرون، حسب دراسة (بولماين 2008) بالعلاقات الأسرية المتفككة وذلك يتوافق مع ما توصلت إليه دراسة (معاوية 1410) التي ذكرت أن غالبية مرتكبي جرائم القتل نشئوا في جو عائلي مختل بحكم وفاة الوالدين أو أحدهما، أو بحكم التنافر العاطفي والخلافات المتكررة بين أفراد العائلة، وقد لاحظت الدراسة أن الغالبية العظمى من مرتكبي جرائم القتل هم الإخوان الأكبر سناً في الأسرة وقد يرجع تبرير ذلك الى أن الأخ الأكبر يتحمل في الغالب أعباء ومسؤوليات الأسرة بعد غياب الوالد مما يجعله تحت الضغط النفسي والعصبي من أجل الدفاع عن شرف عائلته كونه أقرب الأفراد معايشة لمشاكلها، وبالتالي يكون أكثرهم تأثراً بها لأن البيئة الأسرية لها دور هام لا يمكن تجاهله في تكوين شخصية الفرد.

الحالة الثانية:

جريمة قتل جرت وقائعها في ولاية سكيكدة الضحية رجل في العقد الخامس من العمر قتل هذا الأخير بطريقة بشعة وجهت أصابع الاتهام لعائلة بأكملها.

بعد مرور سبعة أيام على اختفاء المدعو كمال وُجد جثة هامدة مخبأة وسط الأحراش في الغابة، في اليوم الخامس من مارس 2019 في حدود الساعة الثامنة صباحاً خرج المدعو كمال من منزله كعادته وجهته كانت الذهاب الى مزرعته لكسب قوت يومه، وفي نفس اليوم وفي حدود الساعة السابعة مساءاَ لم يعد المدعو كمال الى المنزل فهو غير معتاد على الدخول متأخراَ ما جعل زوجته في حيرة من أمرها وبمرور الساعات والدقائق ازدادت مخاوفها كما أن هاتفه النقال خارج مجال التغطية، فأمرت ابنه بالتوجه رفقة أصدقائه للبحث عنه في المناطق المجاورة للمزرعة وفي اليوم الموالي وبعد فشل المدعو أكرم في العثور على والده توجه هذا الأخير لفرقة الدرك الوطني لتقديم بلاغ بحث لفائدة العائلات، بعد تنقل الفرقة لعين المكان من أجل البحث عن المعني شرع رجال الدرك مدعمين بفصيلة الأمن والتدخل بتمشيط مختلف المناطق في ولاية سكيكدة واستعانوا في بحثهم بالثنائي السينو تقني لتقفي الآثار لكن دون جدوى.

بعد مرور أيام تم تلقي خبر عن وجود جثة في غابة سكيكدة تم إبلاغ فرقة الدرك المختصة إقليميا من أجل التنقل فوراً لعين المكان وتم إخطار السيد وكيل الجمهورية، بعد الوصول لعين المكان والالتقاء بالشخص المبلغ دلهم على مكان الجثة وتبين أنها في مرحلة جدُ متقدمة من التعفن وعليها آثار عنف وبعد تمشيط مسرح الجريمة تم العثور على أسلحة بيضاء متمثلة في "منجل وعصا خشبية" عليهما بقع حمراء بالقرب من الجثة، بعد الاستماع لزوجة الضحية أكدت بأن زوجها كان على خلاف مستمر مع المسمين علي وجمال حول القطعة الأرضية التي يستغلها في الفلاحة، وبعد المعلومات التي تحصل عليها المحققون تبين بأن المشتبه به الأول علي كان على مقربة من المزرعة يوم الواقعة

فتم استدعائه للاستماع لأقواله وتم إطلاق سراحه لغياب أدلة تثبت إدانته، بعد تكثيف التحريات وردت لمصالح الدرك الوطني معلومات عن وجود شاهد في القضية أين تم استدعائه لمكتب الفرقة وبعد التحقيق معه صرح لنا أنه يوم 14 مارس 2019 بينما كان يتجول بغابة سكيكدة سمع مناوشات وأكد لرجال الدرك أن المشتبه به علي له ضلوع في القضية فتم استدعائه مرة ثانية للتحقيق معه، وبعد مرور أيام تحصل الدرك الوطني على نتائج الخبرة العلمية للأسلحة البيضاء التي وجدت في مسرح الجريمة والتي تثبت وجود بصمات المشتبه به علي عليها وحسب المعطيات تم مواجهته بالأدلة الدامغة فاعترف بجريمته وقام بسرد تفاصل القضية من بدايتها بعد استيفاء الإجراءات اللازمة تم تقديم الجاني الى العدالة.

التحليل السوسيولوجي:

من خلال القضية تبين أن الخلاف الذي جرى بين الجاني والضحية كان حول قطعة أرض فلاحية مما أدى الى حدوث هذه الجريمة، وحسب ما تبين لنا في الآونة الأخيرة أصبحت الخلافات بين الناس حول إدعاء ملكية الأراضي ويحاول البعض إثبات ملكيتهم بحلف الأيمان وإبراز الحجج والإثباتات، ونحو ذلك تترتب على تلك الخلافات حوادث مؤسفة من قتل وشجار وخصام بين الناس وحسب هذه القضية بسبب قطعة الأرض تعرضت الضحية لجريمة قتل بشعة من طرف الجاني الذي يعد إنسان واعي كانت لديه عدة طرق لحل الخلاف والنزاع الذي بينه وبين الضحية إلا انه تعمد سلوك الطريق الإجرامي بدافع القلق الذي كان يشعر به وإحساسه بعدم الاستقرار وهذا ما أكدته دراسة (تقوى حسن محمد، 2017/2015، ص74)، التي أكدت أن القلق والخوف من المستقبل يؤدي بالفرد للسلوك الإنحرافي ولا يستطيع أن يسلك الطريق القويم لإشباع حاجاته فيندفع للجريمة بالرغم من أنه كان عليه أن يسلك الطرق القانونية التي من الممكن أن تساعده وتوفر له الحلول دون اللجوء للعنف وحسب الحكم الشرعي تبين أنه يوجد طرق إثبات

الحقوق في مثل هذا الحالات، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم "من أخذ من الأرض شيئا بغير حق خسف به يوم القيامة الى سبع أرضين". رواه البخاري وغيره.

الحالة الثالثة:

يبدو أنه حادث مرور وقع في مدخل الطريق السيار شرق غرب في شطره الرابط بين ولايتي البويرة وبجاية، المعطيات الأولية تشير الى انحراف سيارة عن الطريق واصطدامها بالحاجز الإسمنتي، لكن السؤال المطروح لماذا فر السائق ومرافقه عند وقوع الحادث ؟

تم تبليغ مصالح الدرك الوطني على الحادثة وتم توجيه أقرب دورية نحو عين المكان للتحقق من المعلومة، وحين وصولهم باشروا الإجراءات اللازمة وتم تمشيط المكان أين عاينوا وجود كاميرة مراقبة بالقرب من مكان الحادث مثبتة بأحد المصانع، وفي يوم الحادث نفسه تقدمت المدعوة لويزة الى مقر فرقة الدرك الوطني بسيدي عيش لتقديم بلاغ بحث في فائدة العائلات والأمر يتعلق بابنها أحمد الذي يعمل كسائق أجرة غير شرعي ويملك سيارة من نوع نيسان سوداء اللون وبتاريخ 21 نوفمبر 2020 تلقت الفرقة الإقليمية للدرك الوطني بسيدي عيش مكالمة هاتفية من إحدى الفرق التابعة لها مفادها أن السيارة محل البحث من طرف مصالحهم محجوزة من طرفهم وكانت السيارة محل حادث مرور ولاذ راكبيها بالفرار مباشرة بعد الحادث وعلى إثر ذلك تم تحرير تسخيرة للتحصل على مقاطع الفيديو التي رصدتها كاميرات المراقبة وتم استرجاع شريط الفيديو أين تبين أنه لا يمكن استغلاله كونه غير واضح وعليه تم طلب يد المساعدة من طرف المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام ببوشاوي من أجل تحسين جودة الفيديو أين كانت النتيجة إيجابية وبعد مرور 15 يوم تحصل أفراد الدرك الوطني على نتائج الخبرة العلمية من المعهد وتم تحديد هوية أحد المشتبه فيهم ويتعلق الأمر بحمزة المدعو ميسو، تم تنشيط عنصر الاستعلام وتكثيف الأبحاث في القضية وتم تحديد مكان تواجد المشتبه به الذي

حاول الفرار بمجرد رؤيته لمصالح الدرك الوطني وحين مثوله أمام المحققين أنكر جميع التهم المنسوبة إليه أو أنه تعرض لحادث وبعد مواجهته بالدليل العلمي اعترف بارتكابه للجريمة وكشف عن تورط المدعو إيدير بالقضية، مسيو سرد لرجال الدرك الوطني كيف استدرجوا الضحية لقتله وسرقة سيارته وأطلعهم على مكان تواجد المشتبه به الثاني أين تم توقيفه هو الآخر ليعترف بجريمته، الجاني رفقة شريكه قاما بقتل الضحية وتقطيعه للتخلص من الجثة والطمس الكلي لآثار الجريمة وهذا لسرقة سيارته وبعد ذلك أطلعوا رجال الدرك على مكان الجثة أين تم استغلال ما تم العثور عليه من بقايا، وبعد استيفاء جميع الإجراءات القانونية تم إعداد ملف للقضية وتقديم الأطراف أمام العدالة.

التحليل السوسيولوجي:

نستنتج مما سبق أن المكاسب المادية من أكثر الأسباب التي تدفع لارتكاب جريمة القتل، كون البطالة تعتبر عامل يؤثر في سلوكات الأفراد نتيجة الفراغ الذي يصبح شبحا لديهم وهذا ما تؤكده دراسة (معاوية 1410) أن غالبية مرتكبي جرائم القتل في الوطن العربي من ذوي الدخل الضعيف وممن يعانون مادياً، ونتيجة لنقص المرافق العامة كالملاعب والنوادي وأماكن التنزه يلجأ الفرد لقضاء أوقات فراغه في الشارع أين يلتقي بجماعة رفاق تؤثر في سلوكاته وتشجعه على الانحراف وحسب هذه الحالة الجناة كانوا ممن يعانون من البطالة وظروفهم الاقتصادية جد صعبة وهذا ما تؤكده نتائج الدراسات الميدانية في المملكة العربية السعودية بأن نسبة 45 من جرائم القتل المرتكبة كان الدافع ورائها هو العامل الاقتصادي وهو ما أكدناه في جزءنا النظري في الأسباب المؤدية للقتل، وتوضح كذلك دراسة (الشناوي 1988) أن تردي الأحوال الاقتصادية والضغوط الكثيرة التي تواجه الناس في حياتهم خصوصا في ظل الانفتاح الاقتصادي والتضخم والسعي لكسب الأموال الى التسبب في اكتساب سلوكات غير سوية ويدخل في ذلك الاحتيال

وإتباع طرق غير مشروعة تؤدي بشكل أو بآخر الى الوقوع في العديد من الجرائم من بينها القتل.

الحالة الرابعة:

تعود وقائع هذه الجريمة إلى عام 2013م، إذ تسلل سارق لعائلة الضحية، وقام بسرقة جهاز فيديو من قاعة الضيوف دون إدراك أفراد العائلة لذلك، وفي اليوم الموالي انتبهت العائلة لعملية السطو فتقدموا بشكوى إلى مصالح الأمن من أجل الوصول إلى أية معلومات حول السارق وبعد مدة من اختفاء المسروقات تلقى الضحية وهو الابن الأصغر من الذكور في العائلة اتصال من أحدهم (المجرم 3) يخبره بأنه على علم بالمكان الذي تم فيه تخزين أشيائه المسروقة، ويعد هذا الأخير الصديق المقرب للضحية وبالتعاون مع بقية المجرمين قاموا بالتخطيط لهذه الكذبة بهدف استدراج الضحية وسرقة السيارة فانقضت الساعات والعائلة في انتظار ابنها لكن في الأخير لم يعد إلى البيت، وظن الجميع للوهلة الأخيرة أن سوءَ قد أصابه، فخرجت العائلة للبحث عن ابنهم لعلها توجد معلومات عن الضحية لكن دون جدوى ومضت الأيام وشهور والعائلة حزينة على فراق ابنها، ولم يتوقف البحث عن ابنهم إلى أن توصلت العائلة إلى معلومات بأنه كان على تواصل مع صديق له قبل يوم واحد من اختفائه (المجرم 3) وبعد أيام قليلة جاءت معلومات لأحد إخوة الضحية بأن هذا الأخير –الضحية– قد تم دفنه في مكان بقرب من الواد، فذهب الجميع للبحث عنه هناك وبعد رحلة بحث شاقة بين الإخوة والجيران تبين أنها مجرد إشاعة وأحاديث باطلة، وبقيت العائلة على هذا الحال الأيام وشهور وبعد أربعة أشهر تقريبا عثرت الشرطة على سيارة من نوع كونغو، وبنفس المواصفات للسيارة الخاصة بالضحية، فاتصلوا بالعائلة للتأكد من أن السيارة تعود إلى ابنهم، وعلى إثر ذلك تم التعرف على المركبة وتم تحديد أن هذه الأخيرة تعود إلى الضحية، لكن دون العثور على الضحية وبعد مرور 10 أشهر من القضية كان أحد أعوان الشرطة يحتسي القهوة ورفقائه، وفي حديث مع أحد الأشخاص

البالغ من العمر 50 سنة حول قضية اختفاء الضحية وعن السيارة التي وجدت، تذكر بأن السيارة كانت مركونة بأحد الأماكن القريبة من مسكنه وعلى إثر ذلك أُعيد فتح ملف القضية مرة أخرى، وبدئت الشرطة في تحرياتها وانتقلت إلى ذات المسكن وفي حديقة البيت عثرت على شيء يدعوا للشك، إذ تم العثور على جزء من رجل إنسان يرتدي حذاء وجوارب .وعلى إثر ذلك تم حفر المكان وتم العثور على جثة الضحية مدفونة بحديقة المنزل وبدرجة كبيرة من التعفن، وبعدها تم نقل الجثة إلى مصلحة حفظ الجثث.

وبعد مواجهة صديق الضحية (المجرم 3) الذي كان محال شك فيه من قبل أفراد العائلة والشرطة والذي أنكر على أن تكون له عالقة بقضية اختفاء الضحية وبعد التحقيقات المكثفة من قبل مصالح الشرطة تبين أنه هناك مشتبهين آخرين مشاركين في الجريمة على غرار المجرم 3 الذي يعد صديق الضحية، أين تم في الأخير بإدلاء الحقيقة من قبل هؤلاء المجرمين الثلاث مسردين وقائع الجريمة بالتفصيل، وحيثيات ارتكاب الجريمة تعود إلى أنه وبعد مدة من اختفاء المسروقات تلقى الضحية اتصال من صديقه (المجرم 3) يخبره بأنه على علم بالمكان الذي تم فيه تخزين أشيائه المسروقة، وهنا المجرم الثالث والذي يعد الصديق المقرب للضحية وبالتعاون مع بقية المجرمين قاموا بالتخطيط لتلك الكذبة بهدف استدراج الضحية بغية سرقة السيارة فذهب الضحية بذلك إلى المكان على السريع في سيارته من نوع كونغو دون علم أي فرد من العائلة بذلك، ولكن لم تجد الضحية أشيائه فعاود الاتصال بصديقه مرة أخرى (المجرم3) وأخبره بأنه ينتظره هناك لحين مجيء الضحية إليه، وبعد ذلك تم الصعود إلى السيارة هو وصديقه رفقة المجرمين الآخرين بهدف الذهاب لجلب مسروقاته، ولكن حصل ما لم يكن في الحسبان، أين قام أحد المجرمين بسحب السلاح ووضعه على رقبة الضحية من الخلف وتهديده متجهين بذلك إلى الشقة التي تم إستأجارها لتنفيذ ما تم التخطيط له فقاموا بإخراج الضحية من السيارة وحملوه بالقوة وتحت تهديده بالسلاح إلى الشقة أين قاموا بتكبيل رجليه وقدميه من الأعلى وغلق فمه

مخافة أن يسمع صوته وصراخه من أحد المارين .ولكي لا يفتضح أمرهم وأمام إلحاح الضحية بأن يتركوه ولن يشي بهم اتفق المجرمين الثلاث على قتله فقام المجرم الأول بإطلاق النار عليه بطلقتين ورموه قتيلا، وحتى يتخلصوا من الجثة دون ترك أية آثار قاموا بحفر قبر في حديقة البيت ووضعوا الجثة هناك وأحكموا غلقها جيدا، وقاموا بغرس شجرة عنب فوقها وتداول الثلاثة على سقيها حتى نمت حتى لا يشك أحد بوجود شيء واتفقوا الثلاثة على كتم السر ولكن مع مرور الأيام صعب على المجرمين الثلاثة بيع السيارة فقرروا بحرقها حتى لا يشتبه فيهم فاتفقوا على حرقها وفي إحدى الليالي اجتمع هؤلاء المجرمين فقاموا بوضع تبن وبنزين من الخلف ووضعوا شمعة في الأمام وبمجرد انطفاء الشمعة تحترق السيارة، لكن شاءت الأقدار أن انطفأت الشمعة وفشل مخططهم إلى أن اكتشفت الحقيقة، وتم إلقاء القبض على جميع المجرمين.

وحسب تصريحات هؤلاء الثلاثة الهدف في الأساس هو هدف مادي وذلك بغية سرقة السيارة وبيعها وهكذا تم إدانتهم بجناية تكوين جمعية أشرار مع جناية القتل العمدي مع سبق الإصرار وإخفاء شخص مقتول، واقتناء وحمل سلاح ناري بدون رخصة، أما فيما يتعلق بسلاح الجريمة وحسب تصريحات (المجرم 4) والذي يعد شريكا في الجريمة، فقد صرح أن (المجرم 2) والذي يعد من أحد أقربائه أنه في أحد الأيام اتصل به والتقيا في مكان معين وقام بإعطائه علبة وأخبره بأنها أمانة ويجب الاحتفاظ بها إلى أن يتم استرجاعها، ولما طال غياب (المجرم 2)، أقبل قريبه (المجرم 4) بفتح العلبة وتفاجئ بوجود سلاح ناري وبداخله رصاص، لكنه تكتم عن الأمر حتى طالته التهمة أيضا وقد أكد في تصريحاته أنه لم يكن يعلم بما هو موجود في العلبة، وهكذا اعتبر كشريك في الجريمة ومتهم بجنحة إخفاء السلاح، وعدم الإبلاغ عن جناية.

التحليل السوسيولوجي:

تبين عرض القضية أن سبب انحراف أفراد المجتمع واعتمادهم السلوك الإجرامي يكون ناجم عن تدني المستوى المعيشي لهم، قام "وليام بونكير" بدراسة الصلة بين الظروف الاقتصادية التي يعيشها المجتمع وبين جريمة القتل، فوجد أن جذور هذه الجريمة تتغلغل في طبيعة النظام الاقتصادي للمجتمع، والنظام الاقتصادي وما ينطوي عليه من عوامل مادية وملامسات اجتماعية هو المسؤول بصورة مباشرة وغير مباشرة عن مختلف الجرائم المرتكبة في المجتمع من سرقة وقتل ...الخ، وجرائم القتل غالبا ما تعود أسبابها لعامل البطالة والفقر وانقطاع مصادر الدخل والحرمان الاقتصادي، فالعجز الذي يصيب البطال عن توفير حاجياته أو حاجيات عائلته ومن يتحمل مسؤوليتهم يجعله يسلك طريق الانحراف والإجرام لتلبية حاجاته وهذا ما أكدته دراسة (الهوبي، 2008) والتي رجحت أن الفقر هو العمود الفقري والعامل المشترك في غالبية جرائم القتل، فضلا عن الدراسة التي أجراها (مركز أبحاث مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية 1990) التي أجريت على عينة قدرت ب 125 شخص منهم من ارتكبوا جرائم قتل وكان السبب في ذلك هو العامل الاقتصادي والبطالة، وكذا دراسة (بوالماين، 2008) التي تأكد على أن انتشار البطالة يعد من الأسباب المهمة في تزايد معدلات جرائم القتل.

الحالة الخامسة:

تعود وقائع هذه الجريمة إلى تاريخ 2016/09/16 وترجع تفاصيلها بعد التخطيط لها مسبقا من قبل المجرم (1) وشركائه الثلاثة، باعتباره هو المسؤول عن فكرة تنفيذ هذه الجريمة البشعة إذ قام كل واحد من الشركاء الثلاثة بتنفيذ الجريمة بأمر من المجرم الأول، الضحيتين مقيمين بفرنسا بحكم عملهم ويمتلكان شقة بعانة أين كان يقيمان فيها بمجرد رجوعهما لأرض الوطن، وبحكم أن المجرم (1) قريب من الضحية فهو على علم ودراية بمجيئهما وأحوالهم المادية الجيدة، والوضع السيئ لهذا الأخير دفعت به إلى التخطيط لسرقة أقاربه، أين قام المجرم المدعو (جمال) بالاتصال برفقائه الآخرين

المشاركين في الجريمة ومقابلتهم وإطلاعهم على المخطط فعزموا على تنفيذه، وفي أحد الأيام وبالتحديد على الساعة الثالثة مساءً قام المجرمون الأربعة بالدخول إلى الشقة من أجل تنفيذ ما كانوا يسعون إليه، قام المجرم (2) بفتح باب الشقة وبذلك تم الدخول إليها فكان الضحية الأولى (خال المجرم 1) متواجد بقاعة الاستقبال فقام المجرم (1) بالاعتداء عليه وذبحه بسكين مطبخ، في حين كانت الضحية الثانية –الزوجة– متواجدة بإحدى الغرف والتي لم تسلم هي الأخرى من (المجرم 1) الذي قام بطعنها عدة طعنات على مستوى جسدها بالكامل وعلى إثرها توفي الضحيتين وبحكم سنهما فهما لا يملكان القوة للمقاومة والدفاع عن النفس وهذا ما استغله المجرم الأول أثناء القيام بالاعتداء عليهم، وبذلك تم قتل الضحيتين من قبله، في حين قام المجرم (4) بسرقة كل ما يمتلكه الضحيتين من مجوهرات وهواتف في حين كانت مساهمة المجرم (3) بنقل وتهريب المجرم الأول ومساعدته على الفرار.

التحليل السوسيولوجي:

من خلال دراستنا للقضية تبين لنا أن جماعة الرفاق هم مجموعة من الأفراد الذين يكونون في نفس العمر والاتجاهات والميول والمنزلة الاجتماعية، إذ تفوق تأثيرات هاته الجماعة على الأطراف أكثر من الأوساط الأخرى المحيطة بالفرد خاصة إذا كان هذا الأخير يعاني من مشاكل في الوسط الأسري والمدرسي أو حتى في المجتمع الكبير، فيرى في تلك الجماعة وبالضبط الجماعة الإنحرافية والإجرامية الملجأ الوحيد لاستقباله في سلك سلوكياتهم واتجاهاتهم ومعاييرهم ظناً أنها هي الأصلح من سلوكيات ومعايير الجماعات الأخرى وهذا ما أكده قول "تارد" أيضا في أن الإنسان لا يولد مجرما بل يتأثر بتصرفات الآخرين، ويكتسب السلوك الإنحرافي نتيجة تقليدهم وهذا ما أشارت إليه دراسة (أبو حميدة: العوامل الاجتماعية وعلاقتها بالسلوك الإجرامي) والتي توصلت في نتائجها إلى أن 53،1 % كان أصدقائهم سببا في ارتكابهم للجرائم، هذا فضلا عن نظرية الاختلاط

التفاضلي لسذرلاند التي تشير إلى أن السلوك الإجرامي يتم تعلمه عن طريق الاختلاط والتفاعل والتأثير المتبادل مع أشخاص آخرين خلال عمليات التواصل والاتصال، وينطلق سذرلاند من فرضية أساسية مفادها أن السلوك الإجرامي سلوك مكتسب غير موروث يتعلمها الفرد من خلال اختلاطه بأفراد آخرين، وذلك بعملية تواصل أو تفاعل اجتماعي، ويتمثل هذا التواصل الاجتماعي بالاتصال اللفظي، أو بلغة الإشارة ويرى أن مثل هذا الاتصال لا يتم بين الأشخاص بطريقة عشوائية، بل بين الأشخاص الذين على درجة متينة من الصلة الشخصية، أو على درجة واضحة من الصداقة أو الزمالة وهذا ما تطرقنا إليه بالتفصيل في الجزء النظري في النظريات المفسرة لجريمة القتل.

- جدول رقم: (1) يمثل أسباب ودوافع القتل "5 حالات"

رقم الوحدة	وحدة التحليل (أسباب ودوافع القتل)	التكرار	النسبة
1	شرف العائلة	2	% 40
2	مكاسب مادية	2	% 40
3	حالات نفسية	1	% 20
ع		5	% 100

التحليل الإحصائي:

من خلال الجدول الإحصائي الذي يمثل الأسباب والدوافع المؤدية للقتل نلاحظ أن أكبر نسبة قدرت ب 40% مثلت قتل لأسباب شرف العائلة "خيانة، مشاكل عائلية، تفكك" تليها المكاسب المادية "بطالة، حالة مزرية، حاجة، قهر، عوز" كذلك بنسبة 40%، تم تليهم الحالات النفسية بنسبة قدرت ب 20%.

التحليل السوسيولوجي:

من خلال القراءة التحليلية لبيانات الجدول الذي يمثل أسباب ودوافع القتل نجد أن دافع القتل بسبب شرف العائلة كان بنسبة كبيرة، وهو ما يعتبره الجناة كوسيلة لاستعادة شرف

العائلة والتخلص من العار ذلك لأن المجتمعات تعتبر الشرف والسمعة مقدسين ومهمين وفي الغالب يتم تلقين الأفراد منذ الصغر على حماية الشرف ويكون ذلك بالقوة والعنف وهذا ما يؤدي في غالب الأحيان لجرائم قتل، أما الدافع الثاني فكان القتل بسبب المكاسب المادية والذي يعد أمرا شائعا جدا في جرائم القتل وذلك بغية الحصول على المكاسب المالية، الطمع والجشع من بين ما يدفع الجاني لارتكاب جريمة القتل لأن بعض الأشخاص يكونون مهووسين بالمال والثروة ويرون أن قيمة الحياة البشرية تضعف عن قيمة المكاسب المادية التي يحاولون الحصول بالإضافة لعامل البطالة والحاجة التي يشعر بها الفرد البطال وسعيه لتلبية حاجاته بشتى الطرق ويشمل ذلك السرقة، الاحتيال ما يؤدي حتما للقتل، أما بالنسبة لحالات القتل بسبب الحالات النفسية يشير الى حالات قتل ترتبط بمشاكل نفسية واضطرابات عقلية لدى الجاني يمكن أن تكون هاته الحالات متنوعة بما في ذلك اضطرابات الشخصية، الاكتئاب الشديد، الذهان، القلق ويعاني الأشخاص الذين يرتكبون جرائم القتل بسبب الحالات النفسية عادة من انعدام القدرة على التحكم في تصرفاتهم وتعد هذه الحالات من الأمور الخطيرة والتي تحتاج الى تقييم وعلاج.

- جدول رقم (2): يمثل مكان القتل "5 حالات"

رقم الوحدة	وحدة التحليل (مكان القتل)	التكرار	النسبة
1	مكان معزول	2	% 50
2	مكان العمل	1	% 25
3	المنزل	1	% 25
ع		4	% 100

التحليل الإحصائي:

من خلال الجدول الإحصائي الذي يمثل "مكان القتل" حمل في محتواه مكان معزول، مكان العمل والمنزل، نلاحظ أن أكبر نسبة مثلت المكان المعزول حيث قدرت ب 50% ثم تليها نسبة مكان العمل التي قدرت ب 25% وتليها أخيرا المنزل بنسبة 25%.

التحليل السوسيولوجي:

تباين مكان القتل في الحالات المدروسة بين مكان معزول، مكان العمل، والمنزل حيث تختلف دوافع الجناة وأسبابهم لاختيار المكان المعزول لارتكاب جريمة القتل بين تجنب الاكتشاف وسهولة تنفيذ مخططهم حيث يكون هدفهم الأساسي تجنب أعين الشهود أو أي شخص آخر يمكن أن يتدخل في جريمتهم بالإضافة الى سهولة كما يلجؤون لاختيار المكان المعزول لأنه يوفر لهم فرصة لتنفيذ جريمتهم بسهولة أكبر لأنهم يعرفون أن المكان المزدحم أو الذي يتواجد فيه الناس بشكل منتظم يزيد من فرصة اكتشافهم والقبض عليهم، ويختارون المكان المعزول لأنه يوفر لهم السيطرة والقوة على الضحية، أما بالنسبة لمكان العمل يمكن أن يختلف سبب ارتكاب الجاني لجريمة القتل في العمل وفقا للظروف الفردية والمحفزات المحتملة ومن بين الأسباب الشائعة التي يمكن أن تدفع بالجاني لارتكاب جريمة القتل في العمل نجد الضغوط والتوترات المهنية التي يعاني منها بعض الأشخاص مثل ضغوط العمل، الصعوبات المالية، العدائية في مكان العمل أو فشل في تحقيق النجاح المهني، كذا قد يقوم الجاني بارتكاب جريمة القتل في العمل كوسيلة للانتقام من زملاء العمل أو الأشخاص الذي يعتبرهم مسؤولين عن مشاكله الشخصية والمهنية يمكن أن يشعر بالإهانة أو الظلم ويستجيب بالعنف كرد فعل، أما بالنسبة لارتكاب جريمة القتل في المنزل حيث يعتبر هذا الأخير مكانا يعرفه الجاني جيد ويمكنه الوصول إليه بسهولة قد يكون للجاني معرفة بنمط حياة الضحية وجدول أعمالهم مما يوفر لهم الفرصة المثلى لارتكاب الجريمة والهروب بسرعة، تجنب الكشف وتقليل فرص الإمساك بهم إذا تم ارتكاب الجريمة في مكان عام فمن المحتمل أن يكون هناك شهود ومراقبة من قبل الجمهور كما يعتبر الجاني المنزل بيئة يمكنه السيطرة عليها بشكل أكبر يمكنه التخطيط للجريمة وتنفيذها دون تدخل خارجي مما يعطيه شعورا بالسيطرة والسلطة

بالإضافة الى أنه يتيح فرصة أكبر للجاني لإخفاء الدلائل وتلميع آثار الجريمة ويستخدم وقتا كافيا لتنظيف مسرح الجريمة والتخلص من الأدلة المحتملة.

- جدول رقم (3): يمثل حالة القتل "5 حالات"

رقم الوحدة	وحدة التحليل (حالة القتل)	التكرار	النسبة
1	وسيلة القتل	7	% 30
2	طريقة القتل	8	% 35
3	المتسببين في القتل	8	% 35
ع		29	% 100

التحليل الإحصائي:

من خلال الجدول الإحصائي الذي يمثل "حالة القتل" حمل في محتواه وسيلة القتل وطريقة القتل والمتسببين في القتل، نلاحظ أن أكبر نسبة مثلت الطريقة والمتسببين حيث قدرت ب 35% وتليها المتسببين في القتل 35%، ثم وسيلة القتل التي قدرت ب 30%.

التحليل السوسيولوجي:

من خلال الجدول الذي يبين لنا حالة القتل حيث تباينت وسيلة القتل في الحالات بين "مسدس، سكين مطبخ، عصا، منجل..." وكان للسكين الحصة الأكبر وذلك لتوفر وسهولة الحصول عليه وسهولة حمله واستخدامه يعني أن الجناة يستخدمونه بسرعة وبدون التسبب في انتباه كبير، كما يعتبر السكين سلاحا صامتا ومتنقلا وهذا يتيح للجاني فرصة التسلل والاقتراب من الضحية دون لفت الانتباه بالإضافة الى ذلك حجمه الصغير ما يجعله سهل الإخفاء والتخفي في الملابس أو الجيوب، السكين يمكن أن يكون أداة فعالة في الهجمات القريبة بحيث يسمح بإيصال الضربات بسرعة ودقة، واختلفت طريقة القتل حسب الجدول بين " الحرق، الذبح، الطعن، الرمي بالرصاص، الضرب المبرح حتى الموت ..." وكانت أكثر طريقة استعملت هي الذبح والطعن ويلجأ أغلب الجناة إليها للتعبير عن غضبهم وإلحاق الأذى الجسدي بالضحايا أو قد تكون لدى القاتل الرغبة في إيذاء الآخرين وإلحاق

الألم بهم وقد يراودهم الانتقام الشخصي أو رغبة إثبات السيطرة والقوة على الضحية من خلال استخدام الذبح والطعن التي تكون عنيفة ومؤلمة أو قد تكون لدى بعض القتلة اضطرابات نفسية مثل الشخصية النرجسية أو السادية أو الاضطرابات النفسية الأخرى لتي تدفعهم الى الاستمتاع بإيذاء الآخرين ويجدون رغبة في تنفيذ أعمال قتل مروعة بطرق الذبح ولطعن لتحقيق الإشباع النفسي، أما المتسببين في القتل فمن خلال تحليلنا للقضايا لاحظنا تباين في الفئات العمرية حيث اخلفت بين شباب، كهول، مراهقين، وحتى النساء وذلك نظرا للمشاكل الاجتماعية التي يعاني منها كل فئات المجتمع بحيث يمكن أن يؤثر الفقر والبطالة وعد المساواة الاجتماعية في ارتقاع معدلات الجريمة في فئات عمرية محددة قد يواجه الشباب في الأحياء المهمشة أو المناطق ذات الظروف القاسية صعوبات في الحصول على فرص عمل وتعليم جيد مما يزيد من احتمالية تورطهم في جرائم العنف والقتل.

– جدول رقم (4): يمثل المشاركين في القتل "5 حالات"

رقم الوحدة	وحدة التحليل (المشاركين في القتل)	التكرار	النسبة
1	فردي	1	% 20
2	ثنائي	2	% 40
3	جماعي	2	% 40
ع		5	% 100

التحليل الإحصائي:

من خلال الجدول الإحصائي الذي يمثل "المشاركين في القتل" حمل في محتواه فردي، ثنائي وجماعي، حيث قدرت أعلى نسبة ب 40% لكل من الجماعي والثنائي، تليهم نسبة 20% للفردي.

التحليل السوسيولوجي:

من خلال القراءة التحليلية لبيانات الجدول الذي يبين المشاركين في القتل والذي اختلف بين فردي، ثنائي وجماعي حيث نلاحظ أن أغلب الجناة يختارون ارتكاب الجريمة بشكل جماعي أو ثنائي وذلك لتوزيع المسؤولية وتقليل فرص الكشف عن هويتهم عندما يعملون كفريق بحيث يمكنهم تقسيم المهام والمسؤوليات المختلفة مما يجعل من الصعب تحديد الشخص المسؤول الفعلي عن الجريمة، يمكن أن يعزز العمل الجماعي أو الثنائي الثقة والتشجيع المتبادل بين الجناة قد يشعرون بالراحة والثقة الإضافية عندما يكونون في مجموعة صغيرة أو ثنائية ويمكن للدعم المتبادل أن يشجع على الاستمرار في تنفيذ الجريمة ويختار الجناة العمل بشكل جامع لزيادة القوة والسيطرة على الضحية أو الهدف المستهدف ويعتقدون أن وجود عدة أشخاص يعطيهم ميزة التحكم والتهديد بطريقة أكثر فعالية بالإضافة الى الاستفادة من مهاراتهم وقدراتهم لتنفيذ الجريمة بشكل أفضل، أما بالنسبة لارتكاب الجريمة بشكل فردي فقد يقوم الجاني بارتكاب جريمة القتل نتيجة لتوتر نفسي أو غضب شديد يدفعه لاستخدام العنف للتعبير عن مشاعره أو في حالات أخرى يمكن أن تكون كوسيلة للدفاع عن النفس في مواجهة تهديد فعلي أو تصوره للتهديد، وقد يقوم الجاني بارتكاب جريمة القتل لتحقيق السيطرة أو السلطة على الآخرين أو نتيجة رغبة مرضية بالإضافة الى أنه في بعض الحالات يمكن أن تكون نتيجة لسرقة الممتلكات أو تجنب ديون مستحقة.

6- نتائج الدراسة:

تحليل نتائج الفرضية الأولى: تعتبر الفرضية الأولى التي مفادها أن " **مشكلة البطالة سبب في ارتكاب جريمة القتل في المجتمع الجزائري**" من خلال تحليلنا للقضايا والجرائم القتل نجد بأن للبطالة والمشكلات الاقتصادية دور كبير في توجيه سلوك الفرد للإجرام، ومن خلال الحالات رقم "3" و "4" و "5" حيث نجد أن للبطالة دور في ارتكاب جريمة القتل وذلك حسب عينة الدراسة الحالية أين كانت هي العامل المباشر والذي أدى بالبعض

للتخطيط والتنفيذ لارتكاب الجريمة، في حين نجد البعض الآخر قد ارتكب الجريمة نتيجة لظروف آنية طرأت عليهم، ويرجع السبب أو العامل الأساسي الى تلك الظروف المزرية المحيطة بأولئك المجرمين ونحن ندرك جيداً ما تحدثه البطالة من خلل في نظام الأمن الاجتماعي خاصة عندما تتحول ظاهرة عامة وتحدث قلقاً حيال مستقبل الشباب على مختلف أعمارهم، فبالنسبة للحالة "5" نلاحظ أن القاتل يعيش في ظل ظروف سيئة نتيجة البطالة تلك الحالة دفعته الى اتباع طرق غير مشروعة للحصول على المال وهذا ما أدى به للسرقة كونها أسهل الطرق بالنسبة إليه وللتستر على جريمته قام بارتكاب جريمة القتل في حق أقربائه، كذلك بالنسبة للحالة "3" و "4"، فالظروف السيئة التي يعيشها البطال وفي ظل لتحولات الاجتماعية السريعة في المجتمع وعدم معالجة المشكلات الناتجة عن الفراغ، وضعف مخططات التنمية الاجتماعية وهذا يولد سلوكا منافيا للأخلاق يتطور ليؤدي للانزلاق في مستنقع الجريمة بمفهومها الواسع، فالفرد الذي لا يجد عملا لن يتوفر له مورد كاف من المال وبالتالي تنمو في داخله القابلية النفسية لأي سلوك إجرامي يرتقي لمستوى القتل وهذا ما جاءت به الدراسة السابقة للباحث "محمد البكر" حول علاقة البطالة بالجريمة التي أكدت على وجود ارتباط بين هاذين المتغيرين فكلما زادت نسبة البطالة ارتفعت نسبة الجريمة وذلك للحصول على مبتغاهم ومنه يمكن القول أن فرضيتنا الأولى قد تحققت.

تحليل نتائج الفرضية الثانية: وبالنسبة للفرضية الثانية التي مفادها أن **"سوء التنشئة الاجتماعية الخاطئة يساهم في ارتكاب الأفراد لجريمة القتل في المجتمع الجزائري"** من خلال تحليلنا للحلقات توصلنا أن لسوء التنشئة الاجتماعية دوراً فعالا ومهما في حدوث بعض الجرائم التي من بينها القتل، ومن خلال اطلاعنا على الحالات المدروسة نجد أن الحالة رقم "1" بينت أن المعايير الاجتماعية هي التي تحكم السلوك وتوجهه ولتحقيق النضج الاجتماعي تقوم الأسرة بتوفير الجو الاجتماعي السليم والصالح لعملية التنشئة

الاجتماعية السليمة، وكلما كانت التنشئة الأسرية غير صحيحة ووقع تقصير أثناء عملية التلقين واستعمال أساليب خاطئة من شأن ذلك أن ينشأ أفراداً غير أسوياء في سلوكاتهم كون الأسرة هي التي توجه الفرد، وما لمسناه في هذه الحالة من غياب للرقابة الوالدية والاشراف على الأبناء ما أدى بهم للانحراف والجريمة لأن الأسرة الكبيرة الحجم أو ذات الإمكانيات المحدودة أو من يغيب فيها أحد الوالدين لإثر وفاة أو انفصال أو هجر لا تتمكن من انتهاج الأسس القويمة في التربية والإصلاح والمحافظة على الأبناء من خطر الانحراف والجريمة.

7- الاقتراحات والتوصيات:

- اكتساب المعايير الاجتماعية التي تحكم السلوك وتوجهه لكي يحقق المجتمع أهدافه وغاياته وذلك من خلال غرس قيمه واتجاهاته في الأفراد.

- على الأسرة أن تكون مسؤولة على حماية الأبناء منذ الصغر من الانحرافات وحمايتهم من العنف الأسري لأن الابن الذي نشأ على العدوانية سيخرج للمجتمع الكبير بتلك العدوانية وتدفعه الى الاجرام.

- توفير مراكز ونوادي رياضية يلجأ إليها الأفراد وخاصة المراهقين والشباب ليقضوا أوقات فراغهم واستغلال طاقاتهم واكتشاف المواهب منهم دون اللجوء الى الشارع الذي أصبح يولد العديد من الآفات الاجتماعية والجرائم.

- على المؤسسات الدينية من بينها المساجد زرع المبادئ والقيم التي تجنب الأبناء والشباب من الوقوع في الاحراف والجريمة.

- توفير فرص ومناصب عمل لفئة الشباب والتقليص من حجم البطالة التي باتت تهددهم وتهدد مستقبلهم وتدفعهم الى الجريمة.

- تحقيق النضج النفسي الذي لا يتحقق إلا في ظل تنشئة اجتماعية متزنة وسليمة.

الخـــــاتمة

وفي الأخير ما يسعنا القول إن مثل هذا النوع من الجرائم والتي تعد من ضمن الجرائم التقليدية، وبمجرد دراستها لابد من تشخيص جيد للظروف المحيطة بالمجرم القاتل أولا حتى نتمكن من تحديد تلك العوامل التي أدت به الى ارتكابها، سواء كانت هذه العوامل داخلية تتعلق بالفرد أم خارجية تتعلق بالبيئة الاجتماعية التي تحيط بالفرد بالإضافة الى البيئة الطبيعية التي تتمثل في العوامل الجغرافية وهذه العوامل مجتمعة من شأنها أن تدفع الى ارتكاب الجرمة وقد شملت دراستنا هذه معالجة لحلقات برنامج تحري الجريمة الذي يعرض قناة البلاد وما يعالجه من جرائم قتل ومن خلال ما توصلنا إليه في هذا البحث وجدنا أن معدلات جرائم القتل في المجتمع الجزائري لاتزال في تزايد مستمر وخاصة في السنوات الأخيرة واستفحال هذه الظاهرة في مجتمعنا الجزائري نتيجة للعديد من الأسباب والعوامل المختلفة والتغيرات الحاصلة، ما يحتم علينا تكاثف وتظافر الجهود بين كل المؤسسات بغية البحث عن الحلول والأساليب الجدية في تقليص الظاهرة الإجرامية.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

القرآن الكريم.

القواميس والمعاجم:

1- ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت، لبنان، دار لسان العرب ، دط، د س، ج 1.

2- أحمد زكي بدوي، **معجم المصطلحات في العلوم الاجتماعية**، مكتبة لبنان، بيروت،1977.

3- أحمد زكي بدوي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، انجليزي، فرنسي، عربي، الإسكندرية، مصر، 1977.

4- أحمد مختار عبد الحميد عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم القاهرة للكتب، ط1، 2007.

5- فيصل سالم، توفيق فرح، **قاموس التحليل الاجتماعي**، دار المثلث للتصميم والطباعة، لبنان، ط1، 1980.

الكتب:

1- إبراهيم الشباسي، **الوجيز في شرح قانون العقوبات الجزائري**، القسم العام، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1981.

2- إحسان محمد الحسن، **علم الاجتماع الديني**، دار وائل للنشر، ط1، 2005.

3- إحسان محمد حسن، **الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي**، دار الطليعة، بيروت، 1986.

4- الأشول عادل، **سيكولوجية الشخصية**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، 1987.

5- أكرم عبد الرزاق المشهداني، **واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي**، ط1، جامعة نايف العربية، الرياض، 2005.

6- أكرم نشأت إبراهيم، **علم النفس الجنائي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2009.

7- بلعليات إبراهيم، **أركان الجريمة وطرق إثباتها في قانون ع.ج**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2007.

8- بن الشيخ لحسن، **مذكرات في القانون الجزائي الخاص**، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2000.

9- جلال الدين عبد الخالق والسيد رمضان، **الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية**، مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2001.

10- جلال ثروت، **الظاهرة الإجرامية**، مؤسسة الثقافة الجامعة، الإسكندرية، 1981.

11- جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، دار الكتب الحديث، الجزائر، 2014.

12- حسام علي داود، **مبادئ الاقتصاد الكلي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع عمان 2010.

13- خليفة أحمد، **مقدمة في السلوك الإجرامي**، دار المعارف، القاهرة، 1990 .

14- خوجة الريامي، **مفهوم القتل وإشكالياته الطبيعية –دراسة في فلسفة الخلاق التطبيقية**، ط1، الدار المصرية اللبنانية للنشر والتوزيع، 2006.

15- الدامغ سامي، **تصنيف مدمني الكحول في المملكة العربية السعودية**، الرياض، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، 1997.

16- دوري عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ط3، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1984.

17- الراضي أسامة، **اثر العوامل الوراثية والتكوينية في قيام السلوك الإجرامي في النظريات الحديثة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1992.

18- سامية حسن الساعاتي، **علم الاجتماع الجنائي**، دار الفكر العربي، مصر، 2005.

19- السرخسي المبسوط، **،دار الكتب العلمية**، بيروت، ط1، المجلد12، الجزء13، 1993.

20- السيف محمد إبراهيم، **الظاهرة الإجرامية في ثقافة وبناء المجتمع السعودي**، الرياض، مطابع الفرزدق التجارية، 1995.

21- شتا السيد علي، **علم الاجتماع الجنائي**، دار الخدمة الجامعية، الإسكندرية، 1987.

22- صالح سالم باقارش وعبد الله علي الأنسى، **مشكلات وقضايا تربوية، معاصرة**، حائل: دار الأندلس للنشر والتوزيع، ط3، 1996.

23- عبد السلام فاروق، **العدد للجريمة من منظور نفسي واجتماعي**، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 1998.

24- عبد الله سليمان، **دروس في شرح قانون العقوبات الجزائري –القسم الخاص–**، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990.

25- على عبد السلام، أصول **علم النفس الجنائي وتطبيقاته**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط1، 2000.

26- عمار بوحوش، محمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، 1995 .

27- العيسوي عبد الرحمن، **سيكولوجية الجريمة والانحراف**، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 2005.

28- قواسمية محمد عبد القادر، **جنوح الأحداث في التشريع الجزائري**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1992.

29- محمد سليمان لبمشوحي، **تقنيات ومناهج البحث العلمي**، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002.

30- محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي، المفاهيم،المناهج، الاقترابات والأدوات**، الجزائر، 1977 .

31- محمد صفوح الأخرس، **نموذج لإستراتيجية الضبط في الدول العربية**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض،1997.

32- محمد عبد الله الوريكات، **أصول علمي الإجرام والعقاب**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

33- محمد علي محمد، **علم الاجتماع والمنهج العلمي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط3، 1983.

34- مختار الصحاح، الرازي نصور محمد الأزهري، **تهذيب اللغة**، الدار المصرية للتأليف، القاهرة، د ت.

35- المرسي كمال الدين عبد الغني، **الحل الإسلامي لمشكلة البطالة**، الإسكندرية، مصر، دار الوفاء، ط1، 2004.

36- مزوز بركو، **جريمة القتل عند المرأة**، دراسة في علم اجتماع الجريمة، دار الكتب والوثائق القومية، ط1، 2012.

37- مصطفى حجازي، **الأحداث الجانحون**، دار الطليعة بيروت، دط، 1981.

38- معمر داود، **مقاربة ثقافية للمجتمع الجزائري**، دار طليطلة للنشر، الجزائر، 2009.

39- منال محمد عباس، **الانحراف والجريمة في عالم متغير**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2011.

المجلات:

1- الحقيل سلمان، **الأسباب والعوامل الاجتماعية التي تدفع الإنسان لتعاطي المخدرات،** مجلة المكافحة، العدد التاسع والثلاثون، 1990.

2- در- محمد، **أهم مناهج وعينات وأدوات البحث العلمي،** مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، العدد 9، الجزائر.

3- غادة بنت عبد الرحمن الطريف، **جرائم الخادمات بالمجتمع السعودي – دراسة ميدانية على عينة من الأسر بمدينة الرياض-،** المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد27، العدد53.

4- هاجر غندور ومعمر داود، **عوامل ارتكاب جريمة القتل وأبرز السمات الشخصية للمجرم القاتل،** مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد18، العدد 02، 2020.

المذكرات والرسائل:

1- نوار الطيب، **جرائم القتل في المجتمع الجزائري العوامل والآثار وطرائق العلاج،** رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار عنابة.

2- أنظر نوار الطيب، **القتل في الكتب السماوية،** محاضرة أعدت للملتقى الدولي حول: الإنسان في الكتب السماوية، المعهد الوطني للتعليم العالي للحضارة الإسلامية، وهران، الجزائر 1998.

3- أنظر جريمة القتل في: نوار الطيب، **محاضرات في القانون الجنائي الخاص،** لطلاب الماجستير دفعة 2002/2001 قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عنابة.بد الخالق النووي : جرائم القتل في الشريعة الإسلامية، منشورات المكتبة العصرية، بيروت.

4- بلال بورياحي، كريم بوطالبي، **المعالجة الإعلامية لجريمة القتل في المجتمع الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال (جامعة خميس مليانة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية 2017/2016)

5- أسماء العيدي، **المعالجة الإعلامية لقضايا القتل داخل الأسرة الجزائرية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال تخصص صحافة مكتوبة (جامعة محمد بوضياف-المسيلة- كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2017/2016)

6- خربطلي سميرة، **أثر بعض المتغيرات الاقتصادية على جرائم النساء في الأردن**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان الأردن، 1992

الملتقيات والمؤتمرات:

1- حسن سعد خضر، سميح الخالدي، **القتل على خلفية المال**، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين.

2- د، أحمد ياسين القرالة، **القتل بدافع الشرف أسبابه وعلاجه**، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين.

3- شكري عبد الحميد حماد، **القتل للخلافات الزوجية**، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين.

4- محمد سيد أحمد شحاته، **الانتحار "أسبابه-علاجه"**، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الشريعة (حالات القتل في المجتمع الأسباب والعلاج من منظور إسلامي، اجتماعي، قانوني)، جامعة النجاح الوطنية فلسطين.